صندوق الجود للأسهم الخليجية

(صندوق إستثماري عام مفتوح)

الشروط والأحكام

أ. صندوق الجود للأسهم الخليجية هو صندوق إستثماري عام مفتوح يستثمر أساساً في أسهم الشركات المدرجة في أسواق الأسهم الخليجية والمتوافقة مع المعايير الشرعية.

ب. مدير الصندوق هو شركة سامبا للأصول وإدارة الإستثمار، وهي شركة سعودية مرخصة بموجب الترخيص رقم (37-07069) وفقًا للائحة الأشخاص المرخص لهم الصادرة عن الهيئة.

ج. تم إعتماد صندوق الجود للأسهم الخليجية على أنه صندوق متوافق مع المعايير الشرعية المجازة من قبل هيئة الرقابة الشرعية المعينة للصندوق.

د. إن شروط وأحكام الصندوق وكافة المستندات الأخرى المتعلقة بالصندوق خاضعة للائحة صناديق الإستثمار وتتضمن معلومات كاملة وواضحة وصحيحة وغير مضللة ومحدثة و معدَلة عن الصندوق. يجب قراءة الشروط والأحكام هذه مع مذكرة المعلومات والمستندات الأخرى للصندوق.

هـ. على المستثمرين المحتملين قراءة شروط وأحكام الصندوق و مذكرة المعلومات و جميع المسندات الأخرى المتعلقة بالصندوق بعناية كاملة وطلب المشورة القانونية والضريبية والمالية وغيرها من المشورة قبل اتخاذ أي قرار إستثماري بشأن الصندوق.

و. يجب على المستثمرين المحتملين توقيع وقبول شروط وأحكام الصندوق قبل الاشتراك في وحدات الصندوق.

ز. صدرت شروط وأحكام الصندوق بتاريخ 2017/01/23م، وتم تحديثها وتعديلها بتاريخ 2019/03/14م.

ح. تاريخ موافقة الهيئة على تأسيس الصندوق: 1438/04/25هـ الموافق 2017/01/23م وطرح الوحدات بتاريخ 2017/04/16م.

قائمه المحتويات

تعريفات 3

ملخص المعلومات الرئيسية 6

1. معلومات عامة 10

2. النظام المطبق 10

3. أهداف الصندوق 11

4. مدة الصندوق 12

5. قيود/حدود الاستثمار 12

6. العملة 12

7. مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب 12

8. التقويم والتسعير 13

9. التعاملات 15

10. سياسة التوزيع 18

11. تقديم التقارير لمالكي الوحدات 18

12. سجل مالكي الوحدات 19

13. اجتماع مالكي الوحدات 19

14. حقوق مالكي الوحدات 20

15. مسؤولية مالكي الوحدات 20

16. خصائص الوحدات 21

17. التغييرات في الشروط والأحكام 21

18. إنهاء الصندوق 21

19. مدير الصندوق 22

20. أمين الحفظ 23

21. المحاسب القانوني 24

22. أصول الصندوق 25

23. إقرار مالك الوحدات 25

تعريفات

تنطبق التعريفات التالية على الشروط والأحكام هذه ومذكرة المعلومات:

تابع	الشخص الذي يسيطر على شخص آخر، أو يسيطر عليه ذلك الشخص الآخر، أو يشترك معه في كونه مسيطراً عليه من قبل شخص ثالث. وفي أي مما سبق تكون السيطرة بشكل مباشر أو غير مباشر.
المحاسب القانوني	شركة برايس واترهاوس كوبرز.
لائحة الأشخاص المرخص لهم	لائحة الأشخاص المرخص لهم الصادرة عن مجلس الهيئة بموجب قرار رقم 1-83-2005 وتاريخ 1426/5/21هـ الموافق 2005/6/28م المعدلة بقرار مجلس الهيئة رقم 3-85-2017 وتاريخ 1438/12/27هـ الموافق 2017/9/18م.
الهيئة	هيئة السوق المالية التي تم تحديدها بموجب نظام السوق المالية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/30) وتاريخ 1424/6/2هـ. وهي هيئة حكومية ذات استقلال مالي وإداري وترتبط مباشرة برئيس مجلس الوزراء. وتتولى الهيئة الإشراف على تنظيم وتطوير السوق المالية، وإصدار اللوائح والقواعد والتعليمات اللازمة لتطبيق أحكام نظام السوق المالية.
المجلس	مجلس إدارة الصندوق.
يوم عمل	اليوم الذي تفتح فيه البنوك للعمل في المملكة العربية السعودية.
نظام السوق المالية	نظام السوق المالية بالمملكة العربية السعودية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/30) وتاريخ 1424/6/2هـ ولوائحه التنفيذية.
السيطرة	القدرة على التأثير على أفعال أو قرارات شخص آخر، بشكل مباشر أو غير مباشر، منفرداً أو مجتمعاً مع قريب أو تابع، من خلال أي من الآتي: (أ) امتلاك نسبة تساوي 30 % أو أكثر من حقوق التصويت في شركة. (ب) حق تعيين 30 % أو أكثر من أعضاء الجهاز الإداري، وتفسر كلمة "**المسيطر**" وفقاً لذلك.
اللجنة	لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية.
أمين الحفظ	شركة اتش اس بي سي العربية السعودية.
أيام التعامل	يعني الأيام التي يتم فيها تنفيذ طلبات الإشتراك والإسترداد وذلك في يومي الاثنين والأربعاء من كل أسبوع.
الصندوق	صندوق الجود للأسهم الخليجية.
التغيير الأساسي	أي من التغييرات التالية: • التغيير المهم في أهداف الصندوق أو طبيعته؛ • التغيير الذي يكون له تأثير في وضع المخاطر للصندوق؛

- الانسحاب الطوعي لمدير الصندوق من منصب مدير للصندوق ؛ أو
- أي حالات أخرى تقررها الهيئة من حين لآخر وتبلغها لمدير الصندوق.

مدير الصندوق شركة سامبا للأصول وإدارة الاستثمار.

مجموعة فيما يتعلق بشخص، تعني ذلك الشخص وكل تابع له.

عضو مجلس إدارة صندوق مستقل عضو مجلس إدارة صندوق مستقل يتمتع بالاستقلالية التامة ومما ينافي الاستقلالية، على سبيل المثال لا الحصر :

أ. أن يكون موظفا لدى مدير الصندوق أو تابع له، أو أي مدير صندوق من الباطن أو أمين حفظ الصندوق، أو لديه عمل جوهري أو علاقة تعاقدية مع مدير الصندوق أو أي مدير صندوق من الباطن أو أمين الحفظ.

ب. أن يكون من كبار التنفيذيين، خلال العامين الماضيين، لدى مدير الصندوق أو في أي تابع له.

ج. أن تكون له صلة قرابة من الدرجة الأولى مع أي من أعضاء مجلس الإدارة أو مع أي من كبار التنفيذين لدى مدير الصندوق أو في أي تابع له.

د. أن يكون مالكا لحصص سيطرة لدى مدير الصندوق أو في أي تابع له خلال العاميين الماضيين.

المؤشر مؤشر S&P لعائد التوزيعات للأسهم الخليجية المتوافقة مع المعاييرالشرعية

مذكرة المعلومات تعني مذكرة معلومات الصندوق المتاحة لمالكي الوحدات المحتملين لتمكينهم من اتخاذ قرار مدروس فيما يتعلق بالاستثمار المطروح عليهم، وتتضمن المعلومات المحددة في الملحق رقم (2) من لائحة صناديق الاستثمار.

لائحة صناديق الاستثمار لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس الهيئة بموجب القرار رقم 1- 219- 2006وتاريخ 12/03/ 1427هـ الموافق 12/24/ 2006م المعدلة بقرار مجلس الهيئة رقم 1-61-2016 وتاريخ 16 / 8 / 1437 هـ الموافق 23 / 5 / 2016 م.

المستثمر أو مالك الوحدات كل مستثمر أو مالك وحدات في الصندوق.

المصدر الشخص الذي يصدر أوراقاً ماليةً أو يعتزم إصدارها.

المملكة المملكة العربية السعودية.

أدوات سوق النقد	الودائع والأوراق المالية وعقود التمويل التجارية قصيرة الأجل وغيرها من الاستثمارات المماثلة.
صافي قيمة الأصول	إجمالي قيمة صافي أصول الصندوق مخصوماً منها الخصوم بما في ذلك رسوم ومصاريف الصندوق.
عضو مجلس إدارة صندوق غير مستقل	عضو مجلس إدارة من غير الأعضاء المستقلين.
ظروف السوق العادية	الظروف العادية للأسواق المالية والإقتصادات كما يحددها مدير الصندوق.
تغييرات واجبة الإشعار	أي تغيير غير التغيير الأساسي أو التغيير المهم.
صناديق الاستثمار العقارية المتداولة	صناديق الاستثمار العقارية المتداولة.
قريب	الزوج والزوجة والأطفال القصر.
الريال	ريال سعودي.
هيئة الرقابة الشرعية	اللجنة الشرعية للصندوق.
المعايير الشرعية	الأحكام الشرعية التي أقرتها هيئة الرقابة الشرعية، والتي تستخدم لتحديد الاستثمارات التي قد يستثمر فيها الصندوق ، كما هو موضح في القسم 11.4 من مذكرة المعلومات.
التغيير المهم	أي تغييرغير التغيير الأساسي من شأنه أن: • يؤدي في المعتاد إلى أن يعيد مالكي الوحدات النظر في مشاركتهم في الصندوق؛ • يؤدي إلى زيادة المدفوعات من أصول الصندوق إلى مدير الصندوق أو أي عضو من أعضاء مجلس إدارة الصندوق أو أي تابع لأي منهما؛ • يقدم نوعاً جديداً من المدفوعات تسدَّد من أصول الصندوق، • يزيد بشكل جوهري أنواع المدفوعات الأخرى التي تسدَّد من أصول الصندوق؛ أو • أي حالات أخرى تقررها الهيئة من حين لآخر وتبلغ بها مدير الصندوق.
تداول أو السوق المالية	شركة السوق المالية السعودية.
الشروط والأحكام	شروط وأحكام الصندوق المتمثلة بهذه الوثيقة والموقعة بين مدير الصندوق ومالك الوحدات.
الوحدة	حصة مالكي الوحدات في الصندوق وتعامل كل وحدة على أنها حصة مشاعة في أصول الصندوق.
أيام التقويم	الأيام التي يتم فيها تحديد سعر الوحدة من قبل مدير الصندوق وذلك في يومي الاثنين والأربعاء من كل أسبوع.
ضريبة القيمة المضافة	يقصد بها ضريبة القيمة المضافة المطبقة بموجب أحكام نظام ضريبة القيمة المضافة.
نظام ضريبة القيمة المضافة	نظام ضريبة القيمة المضافة الصادر بموجب المرسوم الملكي رقم م/113 بتاريخ 1438/11/2هـ الموافق 2017/07/25م ولائحته التنفيذية.

ملخص المعلومات الرئيسية

فيما يلي ملخص للمعلومات الرئيسية المتعلقة بالصندوق.

المعلومات الرئيسية حول الصندوق

1. **اسم الصندوق وفئته ونوعه ونوع الطرح**

صندوق الجود للأسهم الخليجية هو صندوق استثماري عام مفتوح يستثمر أساساً في أسهم الشركات المدرجة في أسواق الأسهم الخليجية والمتوافقة مع المعايير الشرعية.

2. **الأهداف الاستثمارية للصندوق**

يهدف الصندوق إلى تحقيق الدخل وتنمية رأس المال على المدى الطويل من خلال الاستثمار في أسهم الشركات المدرجة في أسواق الأسهم الخليجية المتوافقة مع المعايير الشرعية ، وقد يستثمر الصندوق في صناديق الإستثمار العقارية المتداولة بنسبة لا تتجاوز 10% من صافي قيمة أصول الصندوق.

علما بأن الاستثمارات في الأوراق المالية أعلاه تتضمن الطروحات الأولية العامة والطروحات الاضافية وطروحات حقوق الأولوية وغيرها من الطروحات العامة الأخرى

3. **سياسات الاستثمار وممارساته**

يستثمر الصندوق بشكل أساسي في الأسهم المدرجة بأسواق دول مجلس التعاون الخليجي والمتوافقة مع المعايير الشرعية وصناديق استثمار الأسهم الخليجية، والإستثمار في صناديق السيولة المتوافقة مع المعايير الشرعية لسامبا كابيتال المرخص لها من قبل هيئة السوق المالية المطروحة طرحاً عاماً بناء على العائد والمخاطرة.

يستثمر مدير الصندوق عادة 60% كحد أدنى من صافي أصول الصندوق بشكل رئيسي في الأسهم الخليجية ذات العوائد النقدية المتوافقة مع المعايير الشرعية ويتم توفير سيولة بحد أقصى 40 % لمقابلة مصاريف الاسترداد والتوزيعات النقدية والمصاريف الاخرى. و يحق لمدير الصندوق إبقاء جزء من تلك السيولة في صورة نقد لدى مجموعة سامبا المالية والمرخص لها من مؤسسة النقد العربي السعودي، وذلك إذا كان يعتقد أن ظروف السوق الإقتصادية غير ملائمة نسبياً للاستثمار. من جهة أخرى فان للصندوق أن يستثمر وبنسبة لا تتعدى 10% من تلك السيولة في صناديق السيولة أو صناديق الإستثمار المتوافقة مع المعايير الشرعية لسامبا كابيتال والمرخص لها من هيئة السوق المالية والتي تستثمر في الصكوك والسندات والمنتجات المركبة المقومة بالريال السعودي او الدولار الامريكي أو العملات الخليجية الأخرى.

لايجوز للصندوق تملك وحدات صندوق إستثمار آخر إذا تجاوز إجمالي الوحدات التي تم تملُكها مانسبته (10%) من صافي قيمة أصول الصندوق, او مانسبته (10%) من صافي قيمة أصول الصندوق الذي تم تملك وحداته.

لن يستثمر الصندوق في مشتقات الأوراق المالية أو في أسواق تستخدم مشتقات أوراق مالية.

قد يستثمر مدير الصندوق في أسهم الشركات المدرجة في السوق الموازية (النمو) وفقا لما يراه ملائما وبحد أقصى 10% من صافي أصول الصندوق، مع الأخذ بالإعتبار المخاطر والعوائد المتوقعة، وسيكون الإستثمار في هذه الأسهم سواء خلال مراحل الإكتتاب قبل الإدراج أوبعد الإدراج.

قد يستثمر مدير الصندوق في صناديق الإستثمار العقارية المتداولة (ريت) وفقا لما يراه ملائما وبحد أقصى 10% من صافي أصول الصندوق، مع الأخذ بالإعتبار المخاطر والعوائد المتوقعة، وقد يكون الإستثمار سواء خلال مراحل الإكتتاب في صناديق ريت قبل الإدراج أو بعد الإدراج في السوق.

يسعى مدير الصندوق إلى توزيع المحفظة بحيث تشمل مختلف القطاعات طالما كانت الأسهم في كل قطاع تلبي المعايير الشرعية المعتمدة لدى مدير الصندوق. وسيقوم مدير الصندوق بتوفير سيولة كافية للوفاء بأي طلب إسترداد متوقع. ولن يركز الصندوق على الإستثمار في أي أوراق مالية معينة أو في بلد أو منطقة جغرافية أو صناعة او قطاع معين. وسوف تكون إستثمارات الصندوق قائمة على توزيع المخاطر مع عدم الإخلال بأهداف الإستثمار وسياساته وشروط وأحكام الصندوق. ويتم تحديث المجال الإستثماري بشكل ربع سنوي.

سيقوم مدير الصندوق بدراسة الشركات بناء على التحليل الأساسي بحيث يركز في المقام الأول على تحديد الشركات التي لديها القدرة على النمو و/أو الحفاظ على التوزيعات النقدية. وسيشمل التحليل الأساسي على دراسة معمقة للقوائم المالية والاستقرار المالي من خلال تقييم عدد من المقاييس على سبيل المثال لا الحصر: هامش الربحية والنمو، مكرر الربحية، نسبة توزيع أرباح نقدية، نسبة الدين إلى حقوق الملكية، والتدفقات النقدية وغيرها من أجل اختيار الشركات المتوقع أن تحافظ على و/أو تنمي أرباحها.

وفيما يتعلق بتقييم استثمارات الصندوق في صناديق الاستثمار العقارية المتداولة، يقوم مدير الصندوق بمراجعة جميع الوثائق المتعلقة بصناديق الاستثمار العقارية المتداولة المستهدفة، لتقييم قيمة الأصول الأساسية والأداء المالي لصناديق الاستثمار العقارية المتداولة المعنية من أجل التوصل إلى تقييم مدروس حول ما إذا كان سيتم الاستثمار أو مواصلة الاستثمار في صناديق الاستثمار العقارية المتداولة. بالإضافة، يمكن لمدير الصندوق الاعتماد على عوامل أخرى في تقييمه بما في ذلك (على سبيل المثال دون الحصر) النمو الاقتصادي والسياسات الحكومية وغيرها من المعلومات المتاحة للعموم ومعلومات أخرى.

يحق لمدير الصندوق الحصول على تمويل متوافق مع المعايير الشرعية على ألا تتجاوز نسبة اقتراض الصندوق 10% من صافي قيمة أصوله وسوف يكون هذا الاقتراض لتغطية طلبات الاسترداد فقط وستكون للمدى القصير (اقل من سنة)

يوضح الجدول أدناه أنواع الأصول التي سيستثمر فيها الصندوق والحد الأعلى والأدنى المخصص لكل منها:

نوع الورقة المالية	الحد الأدنى لأصول الصندوق في ظروف السوق الطبيعية	الحد الأعلى لأصول الصندوق في ظروف السوق الطبيعية
الأسهم الخليجية ذات العوائد النقدية المتوافقة مع المعايير الشرعية	%60	%100
أسهم الشركات السعودية المدرجة في السوق الموازية (نمو)	-	%10
صناديق السيولة المتوافقة مع المعايير الشرعية لسامبا كابيتال والمرخص لها من هيئة السوق المالية والتي تستثمر في الصكوك والسندات والمنتجات المركبة المقومة بالريال السعودي أو الدولار الامريكي أو العملات الخليجية الأخرى.	-	%4 (*)
صناديق الاستثمار	-	%10
صناديق الاستثمار العقارية المتداولة	-	%10
النقد / المرابحات	-	%40

(*): أو ما نسبته 10 % من صافي أصول الصندوق الذي تم تملك وحداته.

علما بأن الاستثمارات في الأوراق المالية أعلاه تتضمن الطروحات الأولية العامة والطروحات الاضافية وطروحات حقوق الأولوية وغيرها من الطروحات العامة الأخرى

للمزيد من التفاصيل حول سياسات استثمار الصندوق وممارساته، يرجى الاطلاع على القسم 3(ب) من الشروط والأحكام.

4. **المخاطر المرتبطة بالإستثمارات في الصندوق**

يعتبر الصندوق مناسبًا للمستثمر الذي يسعى إلى تحقيق نمو رأس المال وتحقيق الدخل وفي الوقت ذاته يكون على استعداد بقبول المخاطر العالية المرتبطة بأسواق الأسهم التي تحقق عوائد محتملة على المدى الطويل. ومع ذلك، فإن الصندوق عرضة لتقلبات عالية في السوق (بسبب تركيبة محفظته)، ونتيجة لذلك، قد يرتفع سعر الوحدة أو ينخفض وقد لا يتمكن مالك الوحدات من استرداد كل أو أي من الأصول الرئيسية المستثمرة عند الاسترداد.

إن عوامل المخاطر الرئيسية التي يجب على مالكي الوحدات النظر فيها بعناية قبل الاستثمار في الصندوق موضحة في القسم 3 من مذكرة المعلومات. وتشمل هذه المخاطر، من بين أمور أخرى، مخاطر عامة ومخاطر متعلقة باستثمارات الصندوق

5. **الأداء السابق للصندوق**

توضح الجداول أدناه المعلومات التالية علما بان العائد المستخدم في الجدول أدناه هو العائد المعدل للتوزيعات (يتم احتسابه باستخدام ليس فقط تغيير قيمة الوحدة، ولكن أيضًا جميع التوزيعات المدفوعة لملاك الوحدات): العائد الكلي لسنة ولثلاث سنوات ولخمس سنوات وإجمالي العائدات السنوية لكل من السنوات العشر الماضية وأداء الصندوق بالمقارنة مع المؤشر على مدار الخمس سنوات الماضية:

- العائد الكلي لسنة واحدة وثلاث سنوات وخمس سنوات :

المدة	عائد الصندوق %
سنة	6.18
3 سنوات	N/A
5 سنوات	N/A
منذ التأسيس	1.15

- إجمالي العائدات السنوية لكل من السنوات العشر الماضية

السنة	2009م	2010م	2011م	2012م	2013م	2014م	2015م	2016م	2017م	2018م
العائد السنوي الكلي %	-	-	-	-	-	-	-	-	-4.74	6.18

- أداء الصندوق بالمقارنة مع المؤشر الإرشادي على مدار السنوات الخمس الماضية أو منذ التأسيس (حيثما ينطبق):

المدة	أداء الصندوق %	أداء المؤشر %
سنة	6.18	9.80
3 سنوات	لا ينطبق	لا ينطبق
5 سنوات	لا ينطبق	لا ينطبق
منذ التأسيس	1.15	10.79

أ. **مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب**

يوضح الجدول أدناه تفاصيل مقابل الخدمات والعمولات والمبالغ التي يتم دفعها (دون حساب القيمة المضافة) من أصول الصندوق:

النوع	النسبة/ المبلغ (ريال سعودي)
أتعاب الإدارة (تخضع لضريبة القيمة المضافة حسب نظام ضريبة القيمة المضافة)	1.50% سنوياً من أصول الصندوق بعد خصم المصاريف الأخرى والالتزامات المستحقة . والتي سيتم حسابها وفق المعادلة التالية: (أصول الصندوق – المصاريف و الالتزامات المستحقة) x 1.50% x (عدد الأيام منذ تاريخ التقويم السابق وحتى تاريخ التقويم الحالي) x 360/1 x (1.05). وسيتم إحتساب وإستحقاق أتعاب الإدارة لكل يوم تقويمي وسيتم دفعها بشكل ربع سنوي بناء على قيمة صافي أصول الصندوق في كل يوم تقويم للربع المعني من السنة.
رسوم الاقتراض	حسب السعر السائد في السوق.
أتعاب التعامل (تخضع لضريبة القيمة المضافة حسب نظام ضريبة القيمة المضافة)	حسب السعر السائد في السوق.
أتعاب الحفظ (تخضع لضريبة القيمة المضافة حسب نظام ضريبة القيمة المضافة)	نسبة من إجمالي الأصول لدى مدير الحفظ بمعدل 0.09% سنوياً. رسوم الصفقات (بالدولار): 50 دولارا أمريكيا لكل صفقة. وسيتم إحتساب أتعاب الحفظ كل يوم تقويمي، وسيتم دفعها بشكل شهري بناءً على إجمالي الأصول تحت الحفظ نهاية كل شهر.
أتعاب المحاسب القانوني* (طبقاً للعقد المبرم – تخضع لضريبة القيمة المضافة حسب نظام ضريبة القيمة المضافة)	26,500 ريال سعودي سنوياً وهو مبلغ ثابت يتم إقتطاعه من إجمالي أصول الصندوق طبقا للعقد المبرم.
الرسوم الرقابية للهيئة *	7,500 ريال سعودي سنوياً. وهو مبلغ ثابت يتم إقتطاعه من إجمالي أصول الصندوق طبقا للرسوم المقررة من قبل هيئة السوق المالية.
رسوم المؤشر*	الرسوم الخاصة بالصندوق هي بمبلغ إجمالي قدره 30,000 ريال سعودي سنويا وهو مبلغ ثابت يتم إقتطاعه من إجمالي أصول الصندوق طبقا للعقد المبرم.
رسوم نشر بيانات الصندوق على موقع تداول* (تخضع لضريبة القيمة المضافة حسب نظام ضريبة القيمة المضافة)	5,000 ريال سعودي سنوياً. وهو مبلغ ثابت يتم إقتطاعه من إجمالي أصول الصندوق طبقا للرسوم المقررة من قبل تداول .
أتعاب هيئة الرقابة الشرعية	لن يكون هناك أي أتعاب تصرف لأعضاء هيئة الرقابة الشرعية.
إجمالي أتعاب أعضاء مجلس الإدارة المستقلين*	تقدر المصروفات الخاصة بالصندوق من اجمالي المصاريف المدفوعة لثمانية صناديق (يديرها مدير الصندوق ومتوافقة مع المعايير الشرعية) بمبلغ اجمالي 80,000 ريال سنوياً. وتمثل هذه المصروفات رسوم الأعضاء المستقلين لجميع الصناديق المتوافقة مع المعايير الشرعية. وسيتم تخصيص الرسوم بناء على نسبة قيمة صافي الأصول بالصندوق إلى إجمالي قيمة صافي الأصول في الصناديق المتوافقة مع المعايير الشرعية. المبلغ التقريبي ما يعادل:

	150ريال سعودي
الرسوم والأتعاب الأخرى: (أتعاب المحاسبة القانونية، مكافآت أعضاء مجلس إدارة الصندوق المستقلين، المصاريف الإدارية التكاليف المتعلقة بجمعيات مالكي الوحدات، مصروفات طباعة التقارير، خدمات حساب المؤشر ونفقات نثرية وغيرها)	من غير المتوقع أن تتعدى هذه الرسوم والمصاريف ما نسبته 0,5% من صافي قيمة الأصول ويتم حسابها في كل يوم تقويم. وعلاوة على ذلك فإن هذا الحد (أي 0,5 % من صافي قيمة الأصول) يشمل أيضا أي رسوم / مصاريف مستحقة الدفع من الصندوق (بما في ذلك الرسوم والمصاريف) المذكورة في هذا الجدول) باستثناء أتعاب الإدارة والحفظ والتعامل و رسوم الاقتراض.

* يتم حساب الأتعاب والمصاريف المتراكمة حسب عدد أيام الاستحقاق في كل يوم تقويم وتدفع عند استلام الفواتير.

يرجى الرجوع إلى الفقرة 7) من الشروط والأحكام و الفقرة 5) من مذكرة المعلومات لمزيد من المعلومات بخصوص مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب.

ب. المستندات المتاحة للاطلاع

سيتم توفير نسخ من الشروط والأحكام ومذكرة المعلومات للاطلاع عليها لدى مدير الصندوق كما يمكن الحصول على معلومات إضافية فيما يخص الصندوق ومستنداته من مدير الصندوق والذي تم تحديد تفاصيل الاتصال به أدناه.

ج. مدير الصندوق

- **شركة سامبا للأصول وإدارة الاستثمار**
- العنوان: برج المملكة، العليا

ص.ب. 220007، الرياض 11311

المملكة العربية السعودية

- الهاتف: 800 7557000
- الفاكس: + 966 11 2117780
- الموقع الإلكتروني: www.Sambacapital.com

د. أمين الحفظ

شركة اتش اس بي سي العربية السعودية

العنوان: 7267 العليا، المروج

الرياض 12283 – 2255

المملكة العربية السعودية

الهاتف: +966-920005920

الفاكس: +966 11 299 2385

الموقع الإلكتروني: www.hsbcsaudi.com

هـ. الموزع

لا ينطبق.

1. معلومات عامة

أ. مدير الصندوق:

شركة سامبا للأصول وإدارة الاستثمار، شركة مؤسسة بموجب أنظمة المملكة العربية السعودية، بموجب السجل التجاري رقم 1010237159 ومرخصة من قبل الهيئة كشخص مرخص له بموجب الرخصة رقم 37-07069 بتاريخ 10جمادى الآخر 1428هـ (الموافق 25 يونيو 2007م) للقيام بأنشطة التعامل بصفة أصيل ووكيل والتعهد بالتغطية، وإدارة صناديق الاستثمار ومحافظ العملاء، والترتيب وتقديم المشورة والحفظ في الأوراق المالية. كما أن سامبا كابيتال مخولة بتقديم تمويل صفقات هامش التغطية تحت رخصة التعامل.

ب. عنوان المكتب الرئيسي لمدير الصندوق:

مركز المملكة، العليا، ص. ب 220007، الرياض 11311 ، المملكة العربية السعودية، رقم الهاتف: 80075577000، رقم الفاكس: 112117780.

ج. الموقع الالكتروني لمدير الصندوق:

للمزيد من المعلومات عن سامبا كابيتال يرجى زيارة الموقع www.Sambacapital.com.

د. أمين الحفظ:

شركة إتش إس بي سي العربية السعودية ومرخصة من قبل الهيئة بترخيص رقم 37-05008،المكتب المسجل:7267 العليا، المروج ، الرياض 12283 – 2255 المملكة العربية السعودية.

هـ. الموقع الالكتروني لأمين الحفظ:

للمزيد من المعلومات عن شركة إتش إس بس سي العربية السعودية يرجى زيارة الموقع www.hsbcsaudi.com

2. النظام المطبق:

إن الصندوق ومدير الصندوق خاضعان لنظام السوق المالية ولوائحه التنفيذية والأنظمة واللوائح الأخرى ذات العلاقة المطبقة في المملكة.

يحال أي نزاع ينشأ بين مدير الصندوق وأي من مالكي الوحدات فيما يخص هذه الشروط والأحكام إلى اللجنة أو هيئة تحل محلها.

يقر ويوافق المشترك بأن شراء أو بيع أصول الصندوق والاستثمارات والممتلكات يخضع للأنظمة واللوائح المعمول بها في البلد المعني.

يجوز لمدير الصندوق اتخاذ أي اجراء يراه ضرورياً بهدف ضمان التقيد بالأنظمة واللوائح المعمول بها من قبل أي سلطة مختصة ولا يتحمل مدير الصندوق أي مسئولية في هذا الخصوص اتجاه المستثمر أو أي طرف آخر.

3. أهداف الصندوق:

أ. أهداف الصندوق:

الصندوق هو صندوق استثماري عام مفتوح يهدف إلى تحقيق الدخل وتنمية رأس المال على المدى الطويل من خلال الاستثمار في أسهم الشركات المدرجة وصناديق استثمار الأسهم الخليجية.في أسواق الأسهم الخليجية المتوافقة مع المعايير الشرعية، وقد يستثمر الصندوق في صناديق الإستثمار العقارية المتداولة بنسبة لا تتجاوز 10% من صافي قيمة أصول الصندوق.

علما بأن الاستثمارات في الأوراق المالية أعلاه تتضمن الطروحات الأولية العامة والطروحات الاضافية وطروحات حقوق الأولوية وغيرها من الطروحات العامة الأخرى

ب. <u>سياسات الإستثمار وممارساته:</u>

سيستثمر الصندوق بشكل أساسي في الأسهم المدرجة بأسواق دول مجلس التعاون الخليجي والمتوافقة مع المعايير الشرعية وصناديق استثمار الاسهم الخليجية، والإستثمار في صناديق السيولة المتوافقة مع المعايير الشرعية لسامبا كابيتال المرخص لها من قبل هيئة السوق المالية المطروحة طرحاً عاماً بناء على العائد والمخاطرة.

يستثمر مدير الصندوق عادة 60% كحد أدنى من صافي أصول الصندوق بشكل رئيسي في الأسهم الخليجية ذات العوائد النقدية المتوافقة مع المعايير الشرعية ويتم توفير سيولة بحد أقصى 40 % لمقابلة مصاريف الاسترداد والتوزيعات النقدية والمصاريف الاخرى. و يحق لمدير الصندوق إبقاء جزء من تلك السيولة في صورة نقد لدى مجموعة سامبا المالية والمرخص لها من مؤسسة النقد العربي السعودي، وذلك إذا كان يعتقد أن ظروف السوق الإقتصادية غير ملائمة نسبياً للاستثمار. من جهة أخرى فإن للصندوق أن يستثمر وبنسبة لا تتعدى 10% من تلك السيولة في صناديق السيولة أو صناديق الإستثمار المتوافقة مع المعايير الشرعية لسامبا كابيتال والمرخص لها من هيئة السوق المالية والتي تستثمر في الصكوك والسندات والمنتجات المركبة المقومة بالريال السعودي أو الدولار الامريكي أو العملات الخليجية الأخرى. كما يجوز لمدير الصندوق استثمار أصول الصندوق في أوراق مالية أصدرها مدير الصندوق أو أي من تابعيه.

لايجوز للصندوق تملك وحدات صندوق إستثمار آخر إذا تجاوز إجمالي الوحدات التي تم تملُكها مانسبته (10%) من صافي قيمة أصول الصندوق, أو مانسبته (10%) من صافي قيمة أصول الصندوق الذي تم تملك وحداته.
لن يستثمر الصندوق في مشتقات الأوراق المالية أو في أسواق تستخدم مشتقات أوراق مالية.

قد يستثمر مدير الصندوق في أسهم الشركات المدرجة في السوق الموازية (النمو) وفقا لما يراه ملائما وبحد أقصى 10% من صافي أصول الصندوق، مع الأخذ بالإعتبار المخاطر والعوائد المتوقعة، وسيكون الإستثمار في هذه الأسهم سواء خلال مراحل الإكتتاب قبل الإدراج أوبعد الإدراج.

قد يستثمر مدير الصندوق في صناديق الإستثمار العقارية المتداولة (ريت) وفقا لما يراه ملائما وبحد أقصى 10% من صافي أصول الصندوق، مع الأخذ بالإعتبار المخاطر والعوائد المتوقعة، وقد يكون الإستثمار سواء خلال مراحل الإكتتاب في صناديق ريت قبل الإدراج أو بعد الإدراج في السوق.

يسعى مدير الصندوق إلى توزيع المحفظة بحيث تشمل مختلف القطاعات طالما كانت الأسهم في كل قطاع تلبي المعايير الشرعية المعتمدة لدى مدير الصندوق. وسيقوم مدير الصندوق بتوفير سيولة كافية للوفاء بأي طلب إسترداد متوقع. ولن يركز الصندوق على الإستثمار في أي أوراق مالية معينة أو في بلد أو منطقة جغرافية أو صناعة أو قطاع معين. وسوف تكون إستثمارات الصندوق قائمة على توزيع المخاطر مع عدم الإخلال بأهداف الإستثمار وسياساته وشروط وأحكام الصندوق. ويتم تحديث المجال الإستثماري بشكل ربع سنوي.

سيقوم مدير الصندوق بدراسة الشركات بناء على التحليل الأساسي بحيث يركز في المقام الأول على تحديد الشركات التي لديها القدرة على النمو و/أو الحفاظ على التوزيعات النقدية. وسيشمل التحليل الأساسي على دراسة معمقة للقوائم المالية والاستقرار المالي من خلال تقييم عدد من المقاييس على سبيل المثال لا الحصر: هامش الربحية والنمو، مكرر الربحية، نسبة توزيع أرباح نقدية، نسبة الدين إلى حقوق الملكية، والتدفقات النقدية وغيرها من أجل اختيار الشركات المتوقع أن تحافظ على و/أو تنمي أرباحها. وفيما يتعلق بتقييم استثمارات الصندوق في صناديق الاستثمار العقارية المتداولة، يقوم مدير الصندوق بمراجعة جميع الوثائق المتعلقة بصناديق الاستثمار العقارية المتداولة المستهدفة، لتقييم قيمة الأصول الأساسية والأداء المالي لصناديق الاستثمار العقارية المتداولة المعنية من أجل التوصل إلى تقييم مدروس حول ما إذا كان سيتم الاستثمار أو مواصلة الاستثمار في صناديق

الاستثمار العقارية المتداولة. بالإضافة، يمكن لمدير الصندوق الاعتماد على عوامل أخرى في تقييمه بما في ذلك (على سبيل المثال دون الحصر) النمو الاقتصادي والسياسات الحكومية وغيرها من المعلومات المتاحة للعموم ومعلومات أخرى.

وبالنسبة للاستثمار في الصناديق الاستثمارية الأخرى، يحرص مدير الصندوق على اختيار الصناديق المتوقع لها تنمية أصول حاملي الوحدات مع الأخذ بعين الاعتبار نسبة السيولة، الأداء التاريخي المميز، درجة المخاطرة، التصنيف الائتماني العالمي للصناديق (أو المتوسط الإئتماني لتصنيف أصول صندوق السيولة في حال عدم وجود تصنيف ائتماني له) وغيرها من المعايير التي يراها مدير الصندوق ضرورية في آلية الإختيار.

يوضح الجدول أدناه أنواع الأصول التي سيستثمر فيها الصندوق والحد الأعلى والأدنى المخصص لكل منها:

نوع الورقة المالية	الحد الأدنى لأصول الصندوق في ظروف السوق الطبيعية	الحد الأعلى لأصول الصندوق في ظروف السوق الطبيعية
الأسهم الخليجية ذات العوائد النقدية المتوافقة مع المعايير الشرعية وصناديق استثمار الأسهم الخليجية	%60	%100
أسهم الشركات السعودية المدرجة في السوق الموازية (نمو)	-	%10
صناديق السيولة المتوافقة مع المعايير الشرعية لسامبا كابيتال والمرخص لها من هيئة السوق المالية والتي تستثمر في الصكوك والسندات والمنتجات المركبة المقومة بالريال السعودي أو الدولار الامريكي أو العملات الخليجية الأخرى.(*)	-	%4
صناديق الاستثمار	-	%10
صناديق الاستثمار العقارية المتداولة	-	%10
النقد / المرابحات	-	%40

(*): أو ما نسبته 10 % من صافي أصول الصندوق الذي تم تملك وحداته.

علما بأن الاستثمارات في الأوراق المالية أعلاه تتضمن الطروحات الأولية العامة والطروحات الاضافية وطروحات حقوق الأولوية وغيرها من الطروحات العامة الأخرى

4. مدة الصندوق :

الصندوق هو صندوق استثماري عام مفتوح غير مقيد بمدة محددة.

5. قيود/حدود الاستثمار:

يلتزم مدير الصندوق خلال إدارته للصندوق بالقيود والحدود التي فرضتها لائحة صناديق الاستثمار والشروط والأحكام هذه ومذكرة المعلومات.

6. العملة :

عملة الصندوق هي الريال السعودي وفي حال تم دفع قيمة الوحدات بأي عملة أخرى، يتم تحويلها إلى الريال السعودي من قبل مدير الصندوق بناء على سعر الصرف السائد في السوق والمتوفر لمدير الصندوق، ويكون شراء الوحدات نافذاً من تاريخ استلام مدير الصندوق لمبلغ الشراء بالريال السعودي. ويتحمل المستثمر مصاريف تحويل العملة.

7. مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب :

أ. بيان تفاصيل لجميع المدفوعات من أصول الصندوق، وطريقة احتسابها:

يوضح الجدول أدناه تفاصيل مقابل الخدمات والعمولات والمبالغ التي يتم دفعها (غير شاملة لضريبة القيمة المضافة) من أصول الصندوق:

النوع	النسبة/ المبلغ (ريال سعودي)
أتعاب الإدارة (تخضع لضريبة القيمة المضافة حسب نظام ضريبة القيمة المضافة)	1.50% سنوياً من أصول الصندوق بعد خصم المصاريف الأخرى والالتزامات المستحقة . والتي سيتم حسابها وفق المعادلة التالية: (أصول الصندوق – المصاريف و الالتزامات المستحقة) x 1.50% x (عدد الأيام منذ تاريخ التقويم السابق وحتى تاريخ التقويم الحالي) x 360/1 x (1.05). وسيتم إحتساب وإستحقاق أتعاب الإدارة لكل يوم تقويمي وسيتم دفعها بشكل ربع سنوي بناء على قيمة صافي أصول الصندوق في كل يوم تقويم للربع المعني من السنة.
رسوم الاقتراض	حسب السعر السائد في السوق.
أتعاب التعامل (تخضع لضريبة القيمة المضافة حسب نظام ضريبة القيمة المضافة)	حسب السعر السائد في السوق.
أتعاب الحفظ (تخضع لضريبة القيمة المضافة حسب نظام ضريبة القيمة المضافة)	نسبة من إجمالي الأصول لدى مدير الحفظ بمعدل 0.09% سنوياً. رسوم الصفقات (بالدولار): 50 دولارا أمريكيا لكل صفقة. وسيتم إحتساب أتعاب الحفظ كل يوم تقويمي، وسيتم دفعها بشكل شهري بناءً على إجمالي الأصول تحت الحفظ نهاية كل شهر.
أتعاب المحاسب القانوني* (طبقاً للعقد المبرم – تخضع لضريبة القيمة المضافة حسب نظام ضريبة القيمة المضافة)	26,500 ريال سعودي سنوياً وهو مبلغ ثابت يتم إقتطاعه من إجمالي أصول الصندوق طبقا للعقد المبرم.
الرسوم الرقابية للهيئة *	7,500 ريال سعودي سنوياً. وهو مبلغ ثابت يتم إقتطاعه من إجمالي أصول الصندوق طبقا للرسوم المقررة من قبل هيئة السوق المالية.
رسوم المؤشر*	الرسوم الخاصة بالصندوق هي بمبلغ إجمالي قدره 30,000 ريال سعودي سنويا وهو مبلغ ثابت يتم إقتطاعه من إجمالي أصول الصندوق طبقا للعقد المبرم.
رسوم نشر بيانات الصندوق على موقع تداول* (تخضع لضريبة القيمة المضافة حسب نظام ضريبة القيمة المضافة)	5,000 ريال سعودي سنوياً. وهو مبلغ ثابت يتم إقتطاعه من إجمالي أصول الصندوق طبقا للرسوم المقررة من قبل تداول .
أتعاب هيئة الرقابة الشرعية	لن يكون هناك أي أتعاب تصرف لأعضاء هيئة الرقابة الشرعية.
إجمالي أتعاب أعضاء مجلس الإدارة المستقلين*	تقدر المصروفات الخاصة بالصندوق من اجمالي المصاريف المدفوعة لثمانية صناديق (يديرها مدير الصندوق ومتوافقة مع المعايير الشرعية) بمبلغ اجمالي 80,000 ريال سنوياً. وتمثل هذه المصروفات رسوم الأعضاء المستقلين لجميع الصناديق المتوافقة مع المعايير الشرعية. وسيتم تخصيص الرسوم بناء على نسبة قيمة صافي الأصول بالصندوق إلى إجمالي قيمة صافي الأصول في الصناديق المتوافقة مع المعايير الشرعية.

	المبلغ التقريبي ما يعادل: 150ريال سعودي
الرسوم والأتعاب الأخرى: (أتعاب المحاسبة القانونية، مكافآت أعضاء مجلس إدارة الصندوق المستقلين، المصاريف الإدارية التكاليف المتعلقة بجمعيات مالكي الوحدات، مصروفات طباعة التقارير، خدمات حساب المؤشر ونفقات نثرية وغيرها)	من غير المتوقع أن تتعدى هذه الرسوم والمصاريف ما نسبته 0,5% من صافي قيمة الأصول ويتم حسابها في كل يوم تقويم. وعلاوة على ذلك فإن هذا الحد (أي 0,5 % من صافي قيمة الأصول) يشمل أيضا أي رسوم / مصاريف مستحقة الدفع من الصندوق (بما في ذلك الرسوم والمصاريف) المذكورة في هذا الجدول) باستثناء أتعاب الإدارة والحفظ والتعامل و رسوم الاقتراض.

* يتم إحتساب الأتعاب والمصاريف المستحقة في كل يوم تقويم وتدفع عند استلام الفواتير.

ب. رسوم الاشتراك والاسترداد ونقل الأصول في الصندوق

لن يتم فرض أي رسوم على الاشتراك والاسترداد ونقل ملكية الوحدات في الصندوق.

ج. ترتيبات العمولة الخاصة

مع مراعاة لائحة صناديق الاستثمار ولائحة الأشخاص المرخص لهم، يجوز لمدير الصندوق الدخول في ترتيبات عمولة خاصة. ويجب أن تكون السلع والخدمات التي يحصل عليها مدير الصندوق بموجب ترتيبات العمولة الخاصة محصورة في السلع والخدمات المتعلقة بتنفيذ الصفقات بالنيابة عن الصندوق أو بتقديم أبحاث لمصلحة الصندوق. ويحظر على مدير الصندوق الحصول على مبالغ نقدية مباشرة بموجب عمولة خاصة أو أي ترتيب آخر.

8. التقويم والتسعير

أ. كيفيّة تقويم أصول الصندوق واستثماراته

يتم تقويم أصول الصندوق واستثماراته وفقاً لما يلي:

1. يتم تحديد قيمة أصول الصندوق المستثمرة في الأسهم المدرجة على أساس سعر الإغلاق في الأسواق المالية المستثمر فيها في يوم التقويم ذي الصلة بالإضافة إلى أي أرباح تحت التحصيل.
2. .يتم تحديد قيمة أصول الصندوق المستثمرة في الطروحات الأولية العامة والطروحات الاضافية وطروحات حقوق الأولوية وغيرها من الطروحات العامة الأخرى على أساس سعر الطرح حتى قبول إدراج الورقة المالية. وبعد الإدراج، يتم تحديد القيمة بالرجوع إلى سعرالإغلاق في تداول في يوم التقويم ذي الصلة.
3. تحدد قيمة أصول الصندوق المستثمرة في صناديق الاستثمار العقارية المتداولة على أساس سعر الاغلاق في تداول في يوم التقويم ذي الصلة.
4. يتم إحتساب قيمة أصول الصناديق الاستثمارية التي يستثمر فيها الصندوق بناءا على أخر سعر وحدة معلن للجمهور.
5. في حال تم تعليق تداول أو أي الأسواق المالية المستثمر فيها أي من الأوراق المالية المدرجة التي يستثمر فيها الصندوق، فسيتم تحديد قيمة هذه الأوراق المالية وفقاً لسعرها قبل التعليق، ما لم يكن هناك دليل قاطع على أن قيمة تلك الأوراق المالية انخفضت إلى ما دون السعر قبل التعليق مباشرة.

6. يتم تحديد قيمة أصول الصندوق التي يتم استثمارها في الأصول النقدية والمرابحات بناء على القيمة الأساسية للصفقة (المبلغ المودع) زائد الأرباح المستحقة حتى يوم التقييم.

ب. عدد نقاط التقويم وتكرارها

يتم تقويم وحدات الصندوق في كل يوم تقويم أي يومي الاثنين والأربعاء من كل أسبوع في نهاية يوم العمل بعد الساعة 5:30 مساءً بتوقيت المملكة العربية السعودية. وإذا حدث وكانت البنوك في السعودية مغلقة خلال أي يوم تقويم، يكون يوم التقويم في اليوم الذي يليه والذي تعمل فيه البنوك في السعودية.

ج. الإجراءات التي ستتخذ في حالة الخطأ في التقويم أو الخطأ في التسعير

يجب على مدير الصندوق توثيق الحالات التي يتم فيها تقويم أصول الصندوق أو تسعير الوحدة بشكل خاطئ وسيقوم مدير الصندوق وبدون تأخير بتعويض مالكي الوحدات المتضررين (بما في ذلك مالكي الوحدات السابقين) عن أي خطأ في تقويم أصول الصندوق أو تسعير الوحده.

ويجب على مدير الصندوق إشعار الهيئة فوراً عند حدوث خطأ في التقويم أو في التسعير يمثل 0,5% أو أكثر من سعر الوحدة والإفصاح عن ذلك في موقعه الإلكتروني (www.Sambacapital.com), والموقع الإلكتروني لتداول (www.tadawul.com.sa) وفي تقرير الصندوق الذي يتم إعداده وفقاً للمادة 71 من لائحة صناديق الاستثمار.

وسيضمن مدير الصندوق في التقرير الذي يرفعه للهيئة ملخصاً عن أي تقويم خاطئ لأصول الصندوق أو حساب سعر الوحدة بشكل خاطئ وذلك وفقاً للمادة 72 من لائحة صناديق الاستثمار.

د. وصف طريقة احتساب سعر الوحدة

على مدير الصندوق حساب قيمة سعر الوحدة لأغراض تنفيذ طلبات الاشتراك والاسترداد ونقل ملكية الوحدات ونقل استثمارات مالك الوحدات من صندوق إلى آخر أو من مالك الوحدات لأحد أقاربه وذلك بخصم الالتزامات المستحقة من إجمالي قيمة الأصول في الصندوق بما في ذلك، على سبيل المثال دون الحصر، الرسوم والمصروفات المحددة في هذه الشروط والأحكام وفي مذكرة المعلومات. وسيتم تحديد سعر الوحدة من خلال قسمة صافي قيمة الأصول على عدد الوحدات القائمة في يوم التعامل ذي الصلة. ويتم بيان سعر الوحدة بصيغة تحتوي أربع علامات عشرية على الأقل.

هـ. مكان ووقت نشر سعر الوحدة وتكرارها

سيقوم مدير الصندوق بنشر صافي قيمة أصول كل وحدة في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني لتداول في اليوم التالي ليوم التعامل ذي الصلة.

9. التعاملات

أ. مسؤولية مدير الصندوق في شأن طلبات الاشتراك والاسترداد

لا يجوز الاشتراك في الوحدات أو استبدالها إلا في يوم تعامل. ولا يجوز تنفيذ طلب تحويل استثمار أحد مالكي الوحدات من صندوق إلى آخر أو من مالك الوحدات إلى قريب إلا في يوم تعامل. ويجب على مدير الصندوق معاملة طلبات الاشتراك أو الاسترداد أو التحويل بالسعر الذي يحتسب عند نقطة التقويم التالية للموعد النهائي لتقديم طلبات الاشتراك والاسترداد و التحويل، وذلك عند الساعة 12:00 ظهرًا يوم الأحد لتقييم يوم الاثنين والساعة 12:00 ظهرًا يوم الثلاثاء لتقييم يوم الأربعاء. ويجب تنفيذ طلبات الاشتراك والاسترداد والتحويل وفقا للائحة صناديق الاستثمار و هذه الشروط والأحكام ومذكرة المعلومات.

ويجب على مدير الصندوق أن يدفع عوائد الاسترداد في اليوم الخامس التالي لنقطة التقويم التي حُدد عندها سعر استرداد الوحدات (كحد أقصى).

ب. الفترة الزمنية لتسليم طلبات الإسترداد ودفع عوائد الاسترداد :

في حال تم تقديم طلب استرداد كامل لمدير الصندوق قبل الساعة 12 ظهرًا في يوم العمل الذي يسبق يوم التعامل المعني، سيتم تنفيذ هذا الطلب في يوم التعامل التالي. ومع ذلك، إذا تم تقديم طلب الاسترداد بعد الموعد النهائي المحدد، فسيتم تنفيذه في يوم التعامل التالي.

يتم دفع عوائد الاسترداد في اليوم الخامس التالي لنقطة التقويم التي حُدد عندها سعر استرداد الوحدات (كحد أقصى).

ج. قيود على التعامل في وحدات الصندوق

سيلتزم مدير الصندوق بالقيود المنصوص عليها في للائحة صناديق الاستثمار وهذه الشروط والأحكام ومذكرة المعلومات.

ولا يجوز الاشتراك في الوحدات أو استردادها إلا في يوم تعامل. ولا يجوز تنفيذ طلب تحويل استثمار أحد مالكي الوحدات من صندوق إلى آخر أو من مالك الوحدات إلى قريب إلا في يوم تعامل. والموعد النهائي لتقديم طلبات الاشتراك والاسترداد والتحويل عند الساعة 12:00 ظهرًا يوم الأحد لتقييم يوم الاثنين والساعة 12:00 ظهرًا يوم الثلاثاء لتقييم يوم الأربعاء. وفي حال تقديم طلب بعد الموعد النهائي لن يتم تنفيذه إلا في يوم التعامل التالي.

ويجوز لمدير الصندوق، وفقا لتقديره المطلق، رفض اشتراك أي شخص في الصندوق إذا كان اشتراكه، من بين أمور أخرى، من شأنه مخالفة أي من الأنظمة واللوائح.

الحد الأدنى للاشتراك الأولي في الصندوق هو 5,000 ريال سعودي.
الحد الأدنى للاشتراكات الإضافية في الصندوق يكون بمضاعفات 2,500 ريال سعودي.
الحد الأدنى للاسترداد هو 2,500 ريال سعودي.
الحد الأدنى للإشتراك عن طريق خطط الإشتراك المنتظم: يبلغ الحد الأدنى لإلشتراك الأولي في الصندوق لخطط الإدخار للشركات /الخطط التنظيمية والخاصة بمجموعة سامبا المالية لاستثمار المدخرات 3,000 ريال سعودي والحد الأدنى لأي اشتراك إضافي بعد ذلك 500 ريال سعودي بشكل شهري.

د. حالات و إجراءات تأجيل أو تعليق طلبات الاسترداد :

في حال بلغ إجمالي عدد طلبات الاسترداد في أي يوم تعامل 10٪ أو أكثر من صافي قيمة أصول الصندوق، يجوز لمدير الصندوق، وفقا لتقديره المطلق، تأجيل تنفيذ جميع أو جزء من طلبات الاسترداد حتى يوم التعامل التالي. وفي هذه الحالة، يقوم مدير الصندوق باتباع إجراءات عادلة ومنصفة عند اختيار طلبات الاسترداد المطلوب تأجيلها، وسينفذ طلبات الاسترداد على أساس تناسبي، مع الأخذ بعين الاعتبار حد الـ 10٪ والذي سيتم تطبيقه فقط في الفترات التي تفرض فيها طلبات الاسترداد قيودا على السيولة، مما قد يؤثر سلبا على مالكي الوحدات المتبقين.

لا يجوز لمدير الصندوق تعليق طلبات الاشتراك أو الاسترداد إلا في الحالات التالية:

- إذا طلبت الهيئة من مدير الصندوق تعليق طلبات الاشتراك أو الاسترداد في الوحدات.
- إذا رأى مدير الصندوق بشكل معقول أن التعليق يحقق مصالح مالكي الوحدات.
- إذا علق التعامل في السوق التي يتم فيها التعامل في الأوراق المالية أو الأصول الأخرى التي يمتلكها الصندوق إما بشكل عام أو بالنسبة لأصول الصندوق التي يرى مدير الصندوق بشكل معقول أنها جوهرية لصافي قيمة أصول الصندوق.

يجب على مدير الصندوق اتخاذ الإجراءات التالية في حالة أي تعليق يفرضه مدير الصندوق:

- التأكد من عدم استمرار أي تعليق إلا للمدة الضرورية والمبررة مع مراعاة مصالح مالكي الوحدات.

- مراجعة التعليق بصورة منظمة والتشاور مع المجلس وأمين الحفظ حول ذلك بصورة منتظمة.
- إشعار الهيئة ومالكي الوحدات فوراً بأي تعليق مع توضيح أسباب التعليق.
- إشعار الهيئة ومالكي الوحدات فور انتهاء التعليق بالطريقة نفسها المستخدمة في الإشعار عن التعليق والإفصاح عن ذلك في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق.

وللهيئة صلاحية رفع التعليق إذا رأت أن ذلك يحقق مصالح مالكي الوحدات.

هـ. إجراءات اختيار طلبات الاسترداد التي ستؤجل :

في حال تأجيل طلبات الاسترداد، يقوم مدير الصندوق باتباع إجراءات عادلة ومنصفة عند اختيار طلبات الاسترداد المطلوب تأجيلها، وسينفذ طلبات الاسترداد على أساس تناسبي، وسيعطي الأولوية لطلبات الاسترداد التي تم تأجيلها على الطلبات الجديدة مع الأخذ بعين الاعتبار حد الـ 10٪ من صافي قيمة أصول الصندوق في يوم التعامل المعني.

و. أحكام نقل ملكية الوحدات إلى مستثمرين آخرين :

يجوز لمالكي الوحدات نقل ملكية وحداتهم في الصندوق لأقاربهم. ومع ذلك، يسمح بنقل ملكية الوحدة عندما تكون جزءً من ارث مالك الوحدات المتوفي والذي يجب توزيعه بين ورثته وفقا للأنظمة واللوائح المعمول بها. كما يسمح بنقل ملكية الوحدة في الحالات التي تنطوي على تنفيذ اتفاقيات رهون أو ضمان بموجب والتي تعهد مالك الوحدات بموجبها رهن وحداته أو تقديمها كضمان.

ز. استثمار مدير الصندوق في الصندوق

يجوز لمدير الصندوق وتابعيه الاستثمار في الصندوق لحسابهم الخاص، ولا يتم التعامل مع هذا الاستثمار على نحو يختلف عن الاستثمارات الأخرى في الصندوق من قبل مالكي الوحدات الآخرين. ولا يحق لمدير الصندوق ولا لأي من تابعيه ممارسة حقوق التصويت المرتبطة بوحداتهم. كما يجب على مدير الصندوق الإفصاح في نهاية كل ربع سنة عن تفاصيل استثماره في الصندوق على موقعه الإلكتروني وموقع تداول وفي التقارير السنوية التي يعدها مدير الصندوق وفقاً للمادة 71 من لائحة صناديق الاستثمار.

ح. الموعد النهائي لتقديم طلبات الاشتراك والاسترداد

الموعد النهائي لتقديم طلبات الاشتراك والاسترداد عند الساعة 12:00 ظهرًا يوم الأحد لتقييم يوم الاثنين والساعة 12:00 ظهرًا يوم الثلاثاء لتقييم يوم الأربعاء. في حال تم تقديم طلب استرداد كامل لمدير الصندوق قبل الساعة 12 ظهرًا في يوم العمل الذي يسبق يوم التعامل المعني، سيتم تنفيذ هذا الطلب في يوم التعامل التالي. ومع ذلك، إذا تم تقديم طلب الاسترداد بعد الموعد النهائي المحدد، فسيتم تنفيذه في يوم التعامل التالي.

ط. إجراءات تقديم طلبات الاشتراك والاسترداد

- طلبات الاشتراك

يجب على المستثمرين الراغبين بشراء وحدات أن يكملوا ويقدموا إلى مدير الصندوق نموذج/طلب الاشتراك المعني من خلال مراكز الاستثمار لمدير الصندوق أو أحد القنوات الأخرى مثل خدمات سامبا كابيتال الهاتفية، الموقع الإلكتروني لسامبا كابيتال وغيرها من تطبيقات سامبا كابيتال. يجب على مالكي الوحدات الموافقة على الشروط والأحكام وتقديم المستندات أو المعلومات المطلوبة على الوجه المرضي لمدير الصندوق. وسيتم خصم مبلغ الاشتراك من حساب المستثمر.

يتم الاشتراك في الصندوق من خلال شراء وحدات على أساس سعر الوحدة في يوم التعامل المعني، كما هو معرف في هذه الشروط والأحكام. ويجوز لمدير الصندوق، رفض طلب اشتراك أي شخص ليصبح مالك وحدات وفقًا لتقديره المطلق أو إذا كان هذا الاشتراك، من ضمن أمور أخرى، من شأنه مخالفة الأنظمة واللوائح المعمول بها.

- طلبات الاسترداد

يجب على مالكي الوحدات الراغبين باسترداد وحداتهم إكمال نموذج طلب الاسترداد المعني (والذي من الممكن الحصول عليه من أحد مراكز الاستثمار لمدير الصندوق) وغيرها من المسندات والمعلومات التي قد يطلبها مدير الصندوق. كما يمكن تقديم طلب الاسترداد من خلال القنوات الأخرى مثل خدمات سامبا كابيتال الهاتفية، الموقع الإلكتروني لسامبا كابيتال وغيرها من تطبيقات سامبا كابيتال.

لا تتجاوز الفترة الزمنية بين الاسترداد من قبل مالك الوحدات ودفع عوائد الاسترداد خمسة أيام عمل بعد يوم التعامل المعني.

إذا كان طلب الاسترداد، عند استلامه، سيؤدي إلى انخفاض استثمار مالك الوحدات إلى ما دون الحد الأدنى من مبلغ الإشتراك، سيتم ودون إشعار مسبق استرداد كامل المبالغ المستثمرة، و تحويلها إلى حساب مالك الوحدات.

يجوز لمالكي الوحدات طلب تحويل استثماراتهم في الصندوق (أو أي جزء منها) إلى صندوق آخر يديره مدير الصندوق أو نقل ملكيتهم في الوحدات إلى أقاربهم، وذلك من خلال تقديم طلب تحويل إلى مدير الصندوق مصحوباً بالمستندات اللازمة حسب ما يحدده مدير الصندوق. وفي هذه الحالة، يتم التعامل مع طلب التحويل كطلب استرداد من الصندوق وطلب اشتراك في صندوق ثان وفقًا لشروط وأحكام ومذكرة معلومات صندوق الاستثمار المعني.

إذا كان طلب التحويل سيؤدي إلى انخفاض استثمار مالك الوحدات إلى ما دون الحد الأدنى من مبلغ الإشتراك، فإنه يجوز لمدير الصندوق التعامل مع هذا الطلب على أنه طلب تحويل كامل استثمارات مالك الوحدات في الصندوق إلى الصندوق الثاني. وفي كل الحالات سيتم التعامل مع طلب التحويل حسب إجراءات مدير الصندوق في هذا الشأن.

إذا قدم أحد مالكي الوحدات طلب بتحويل جزء أو كامل استثماره من الصندوق إلى صندوق آخر يديره مدير الصندوق في وقت تم فيه تعليق الإشتراك بذلك الصندوق الإستثماري الآخر أو تعليق تقييم أصوله، فإنه سيتم الاحتفاظ بصافي عوائد الاسترداد في الصندوق الأول لحساب مالك الوحدات، وتُستكمل إجراءات الإشتراك في الصندوق الآخر (والذي سيتم تحويل الاستثمار إليه) في يوم التعامل الأول لهذا الصندوق بعد رفع التعليق وذلك استناداً على آخر سعر وحدة مُعلن عنه لهذا الصندوق. ولا يتحمل مدير الصندوق أي مسؤولية عن أي مطالبات أو طلبات أياً كان نوعها فيما يتعلق بأي فرصة ضائعة أو خسارة فعلية قد يتكبدها مالك الوحدات.

ي. <u>الحد الأدنى لمبالغ الاشتراك والاسترداد والتحويل :</u>

الحد الأدنى للاشتراك الأولي في الصندوق هو 5,000 ريال سعودي.
الحد الأدنى للاشتراكات الإضافية في الصندوق يكون بمضاعفات 2,500 ريال سعودي.
الحد الأدنى للاسترداد هو 2,5002,000 ريال سعودي.
الحد الأدنى للاشتراك الأولي في خطط الادخار للشركات / الاستثمارات المعتادة والمتعلقة بمجموعة سامبا المالية هو 3,000 ريال سعودي و500 ريال سعودي لأي اشتراكات إضافية على أساس شهري.

ك. <u>الحد الأدنى للمبلغ اللازم جمعه في فترة الطرح الأولي العام</u>

الحد الأدنى لمساهمات المستثمرين الواجب جمعها قبل البدء بنشاط الصندوق هو 10 مليون ريال سعودي، وفي حال عدم بلوغ الاستثمارات لهذا المبلغ فإنه يجوز لمدير الصندوق تمديد فترة الطرح الأولي لمدة إضافية لا تتجاوز شهرين حتى يتم تحقيق مبلغ الحد الأدنى لبدء تشغيل الصندوق. وسيتم إخطار مالكي الوحدات الذين اشتركوا قبل التمديد عن طريق العناوين المسجلة لدى مدير الصندوق بتاريخ إنتهاء فترة الاشتراك. كما يجوز لمدير الصندوق بدء الصندوق فور إكتمال جمع مبلغ الحد الأدنى. و في حال لم يتم جمع الحد الأدنى لن يتم البدء في نشاط الصندوق ويقوم مدير الصندوق بإرجاع المبالغ للمستثمرين بدون أي خصومات أو أتعاب.

ل. <u>الإجراءات التصحيحية اللازمة لضمان استيفاء متطلب 10 ملايين ريال سعودي كحد أدنى لصافي قيمة أصول الصندوق</u>

يقوم مدير الصندوق باتخاذ الإجراءات التصحيحية اللازمة وإشعار الهيئة على الفور في حال انخفاض صافي قيمة أصول الصندوق دون 10 ملايين ريال سعودي (ما لم يتم الحصول على إعفاء من الهيئة في هذا الخصوص) ويجوز لمدير الصندوق التواصل مع الهيئة في هذا الخصوص. وسيقوم مدير الصندوق، خلال 6 أشهر من تاريخ إشعار الهيئة، بالسعي للحصول على استثمارات إضافية في الصندوق وأن يلتزم بتعليمات الهيئة في هذا الخصوص.

10. سياسة التوزيع

أ. سياسة توزيع الدخل والأرباح

يستهدف الصندوق توزيعات نقدية شهرية ثابتة قدرها 0.5% من صافي أصول الصندوق وهذه التوزيعات قد يكون مصدرها التوزيعات النقدية المستلمة من إستثمارات الصندوق أو الأرباح الرأسمالية للصندوق. ويكون تاريخ الاستحقاق هو آخر يوم تقويم من كل شهر حسب تقويم السنة الميلادية.وتاريخ التوزيع يكون بعد 3 ايام عمل من تاريخ الاستحقاق وفي حال كون الأرباح المحصلة من أسهم الشركات التي يملكها الصندوق أعلى من النسبة المذكورة أعلاه، سيتم إعادة استثمار الفائض في الصندوق، أما في حال كونها أقل من النسبة المذكورة فإن الصندوق سيقوم ببيع جزء من أصوله للالتزام بالتوزيعات النقدية المعادلة لـ 0.5% من أصوله..

ب. التاريخ التقريبي للاستحقاق والتوزيع

ويكون تاريخ الاستحقاق هو آخر يوم تقويم من كل شهر حسب تقويم السنة الميلادية. وتاريخ التوزيع يكون بعد 3 ايام عمل من تاريخ الاستحقاق (مثال) اخر يوم تقويم في ديسمبر 2016م هو الاربعاء 28 ديسمبر 2016م وهو يوم الاستحقاق وسيكون يوم التوزيع بعد 3 ايام عمل من تاريخ الاستحقاق. لن يتم توزيع ارباح نقدية الا بعد مرور ستة اشهر على انطلاق الصندوق. بمعنى أنه إذا بدأ الصندوق في شهر نوفمبر، فستكون التوزيعات النقدية لأول مرة في آخر يوم تقويم لشهر مايو.

ج. كيفية دفع التوزيعات

يقوم مدير الصندوق بإيداع التوزيعات النقدية بحسابات مالكي الوحدات بعد 3 ايام عمل من تاريخ الاستحقاق

11. رفع تقارير لمالكي الوحدات

أ. تبلغ الفترة المحاسبية والسنة المالية للصندوق 12 شهرا تقويميا تنتهي في 31 ديسمبر، وتبلغ الفترة المحاسبية الأولية للصندوق 6 أشهر تنتهي في 30 يونيو. ويقوم مدير الصندوق بإعداد وإصدار التقارير السنوية الموجزة والتقارير الأولية والقوائم المالية السنوية المراجعة للصندوق والتي توفر لمالكي الوحدات مجاناً عند الطلب.

ب. تتاح التقارير السنوية للصندوق للجمهور في موعد أقصاه 70 يوما من نهاية الفترة المعنية بالتقرير. سيقوم مدير الصندوق بإعداد التقارير الأولية وسيوفرها للجمهور خلال 35 يومًا من نهاية الفترة المعنية بالتقرير. كما يمكن تقديم التقارير السنوية والتقارير الأولية إلى مالكي الوحدات عند طلبهم عن طريق البريد الإلكتروني و / أو بشكل نسخة مطبوعة وسيتم نشرها على الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني لتداول وسيتم إعداد أول قوائم مالية مراجعة للصندوق في 31 ديسمبر 2018م..

يقوم مدير الصندوق بتزويد كل مالك وحدات بمعلومات تفصيلية عن صافي قيمة الأصول للوحدات المملوكة وسجل للصفقات التي أجريت على الوحدات خلال 15 يومًا من كل صفقة. كما يرسل مدير الصندوق لمالكي الوحدات (بما في ذلك مالكي الوحدات السابقين الذين امتلكوا وحدات خلال السنة المالية المعنية) بيان سنوي خلال 30 يوماً من نهاية كل سنة مالية يلخص فيه الصفقات التي أجريت على الوحدات خلال السنة.

ويفصح مدير الصندوق، على أساس ربع سنوي، على موقعه الإلكتروني والموقع الإلكتروني لتداول، وأي وسيلة أخرى تحددها الهيئة، المعلومات المطلوبة بموجب المادة 71(ح) من لائحة صناديق الاستثمار.

ج. يتيح مدير الصندوق التقارير السنوية والقوائم المالية السنوية بعد المراجعة والتقارير السنوية الموجزة والتقارير الأولية للصندوق في أي من المراكز الاستثمارية لمدير الصندوق بالإضافة إلى الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق الموقع الإلكتروني لتداول.

12. سجل مالكي الوحدات

يحتفظ مدير الصندوق بسجل محدث لمالكي الوحدات في المملكة والذي يعتبر دليلا قاطعا على ملكية الوحدات. ويقوم مدير الصندوق بتحديث سجل مالكي الوحدات فورا ليعكس أي تغيير يعلم به في المعلومات الواردة في السجل. ويقدم مدير الصندوق مستخرج من السجل إلى أي مالك وحدات يطلب ذلك مجانا، ويمكن الحصول عليه أيضا من مركز الاستثمار لمدير الصندوق. ولا يبين المستخرج هذا إلا المعلومات ذات الصلة لمالك الوحدات الذي طلبه.

13. اجتماع مالكي الوحدات

أ. عقد اجتماع مالكي الوحدات

يتم عقد اجتماع مالكي الوحدات بناء على دعوة من مدير الصندوق. ويجب على مدير الصندوق عقد اجتماع لمالكي الوحدات في غضون 10 أيام من تلقي طلب خطي من أمين الحفظ أو مالك/مالكي وحدات يمثل/يمثلون ما لا يقل عن 25٪ من قيمة إجمالي وحدات الصندوق.

ب. إجراءات الدعوة لاجتماع مالكي الوحدات

يطلب مدير الصندوق عقد اجتماع لمالكي الوحدات من خلال إعلان على موقعه الإلكتروني وعلى الموقع الإلكتروني لتداول وإرسال إشعار خطي إلى جميع مالكي الوحدات وأمين الحفظ قبل انعقاد الاجتماع بما لا يقل عن 10 أيام قبل الاجتماع وما لا يزيد عن 21 يوما قبل الاجتماع. ويجب أن يحدد الإعلان والإشعار تاريخ الاجتماع ومكانه ووقته والقرارات المقترحة. وفي الوقت نفسه، يجب على مدير الصندوق إحالة نسخة من أي إشعار إلى الهيئة.

يكون النصاب اللازم لإجراء اجتماع مالكي الوحدات هو عدد من مالكي الوحدات المالكين لما يقل عن 25٪ من قيمة وحدات الصندوق أو نسبة أكبر مجتمعين.

إذا لم يتم التوصل إلى النصاب المطلوب بنسبة 25٪ في اجتماع مالكي الوحدات، يدعو مدير الصندوق إلى عقد اجتماع ثان بإعلانه على موقعه الإلكتروني والموقع الإلكتروني لتداول، وبإرسال إخطار كتابي إلى جميع مالكي الوحدات وأمين الحفظ قبل خمسة أيام على الأقل من تاريخ انعقاد الاجتماع الثاني الذي يعتبر مكتمل النصاب بغض النظر عن نسبة إجمالي الوحدات الممثلة في الاجتماع (سواء شخصيا أو بالوكالة).

ج. طريقة تصويت مالكي الوحدات وحقوق التصويت في اجتماع مالكي الوحدات

- يحق لكل مالك وحدات تعيين ممثل في اجتماع حملة الوحدات.
- كل مالك وحدات حق تصويت واحد لكل وحدة مملوكة في الصندوق وقت انعقاد الاجتماع.
- يجوز عقد اجتماعات مالكي الوحدات ومداولتها والتصويت على القرارات من خلال الوسائل الفنية الحديثة وفقا للمبادئ التنظيمية التي تفرضها الهيئة.

14. حقوق مالكي الوحدات

لكل مالك وحدات الحق في:

- الحصول على تأكيد اشتراك عند الاشتراك في الصندوق؛
- ممارسة حقوقه المتعلقة بالوحدات التي يملكها في الصندوق، بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، التصويت في اجتماع مالكي الوحدات؛
- الحصول على البيان السنوي للصندوق من مدير الصندوق؛
- فحص صافي قيمة الأصول وكافة بيانات صافي قيمة الأصول التاريخية في المكاتب المسجلة لمدير الصندوق وتلقي تفاصيل صافي قيمة الأصول فيما يتعلق بالوحدات المملوكة لمالك الوحدات.
- الحصول على نسخ محدثة من الشروط والأحكام ومذكرة المعلومات والتي تعكس الأداء المالي وأي أقسام أخرى تتعلق بالتحديثات السنوية اللازمة؛
- طلب عقد اجتماع لمالكي الوحدات؛
- تلقي دعوة من مدير الصندوق لحضور اجتماعات مالكي الوحدات؛
- تعيين ممثل لحضور اجتماع مالكي الوحدات نيابة عنه؛
- الحصول على التقارير السنوية الموجزة للصندوق والتقارير الأولية عند طلب ذلك من مدير الصندوق وأي معلومات أخرى على النحو المبين في المادة 71 من لائحة صناديق الاستثمار؛
- تلقي إجراءات الصندوق للتعامل مع تضارب المصالح؛
- الحصول مجاناً على نسخة من إجراءات معالجة الشكاوى بناء على طلب يقدم لمدير الصندوق؛
- الحصول على مستخرج من سجل مالكي الوحدات عند الطلب مجانا؛
- إقالة عضو مجلس إدارة الصندوق عن طريق قرار خاص من الصندوق؛
- استرداد وحدات المالك في الصندوق دون فرض أي رسوم استرداد (إن وجدت) قبل أي تغيير جوهري أو أساسي (كما هو محدد في لائحة صناديق الاستثمار) حتى تصبح هذه الشروط والأحكام نافذة؛
- تلقي الإشعارات كما هو مطلوب بموجب لائحة صناديق الاستثمار، وهذه الشروط والأحكام ومذكرة المعلومات؛
- الحصول على القوائم المالية السنوية المراجعة للصندوق بناء على طلب يقدم لمدير الصندوق؛ و
- الموافقة على التغييرات الأساسية على النحو المحدد في لائحة صناديق الاستثمار.

15. مسؤولية مالكي الوحدات

لن يكون مالكي الوحدات مسؤولين عن ديون والتزامات الصندوق، وتقتصر مسؤوليتهم على خسارة كل أو جزء من استثماراتهم في الصندوق.

16. خصائص الوحدة

يمكن لمدير الصندوق، وفقا لتقديره الخاص، ودون المساس بأحكام لائحة صناديق الاستثمار، إصدار عدد غير محدد من الوحدات في الصندوق شريطة أن تكون من نفس الفئة مع ملاحظة أن الصندوق لديه فئة واحدة فقط. سيكون لجميع مالكي الوحدات نفس الحقوق (باستثناء مدير الصندوق وتابعيه الذين لن يكون لهم حقوق تصويت في حال امتلاكهم وحدات في الصندوق). وتمثل كل وحدة حصة متناسبة في الصندوق وتساوي نظيراتها في الصندوق. وفي حالة تصفية الصندوق، تقسم صافي قيمة الوحدة المتاحة للتوزيع على مالكي الوحدات بين الوحدات المعنية بالتناسب. ما

لم ينص على خلاف ذلك بموجبه، إذا كانت الوحدات مشتركة بين شخصين أو أكثر، يعتبر أي استثمار في الصندوق ملكا مشتركا لهؤلاء الأشخاص، ويفوضون مدير الصندوق للعمل نيابة عنهم بناء على تعليمات خطية من كل أو أي منهم.

17. التغييرات في الشروط والأحكام

أ. لمدير الصندوق وفقاً لتقديره المطلق أن يعدل هذه الشروط والأحكام بعد الحصول على أي موافقات و/أو إخطارات مطلوبة بموجب لائحة صناديق الاستثمار.

ب. يوافق مالكو الوحدات على أنه يجب على مدير الصندوق الحصول على موافقة مالكي الوحدات (عن طريق قرار الصندوق العادي) فيما يتعلق بتنفيذ أي تغييرات أساسية على هذه الشروط والأحكام من قبل مدير الصندوق. وبعد الحصول على موافقة مالكي الوحدات، يجب على مدير الصندوق الحصول على موافقة الهيئة فيما يتعلق بالتغييرات الأساسية المقترحة لهذه الشروط والأحكام. سيقوم مدير الصندوق بإشعار مالكي الوحدات بهذه التغيرات الأساسية والإفصاح عن ذلك على موقعه الإلكتروني والموقع الإلكتروني لتداول وذلك خلال (10) أيام من سريان التغيير. ويحق لكل مالك وحدات استرداد وحداته قبل أن تصبح هذه التغييرات الأساسية سارية المفعول دون تكبد أي رسوم استرداد (إن وجدت).

في حال اقترح مدير الصندوق تنفيذ تغييرات مهمة على هذه الشروط والأحكام، سيقوم مدير الصندوق بإشعار مالكي الوحدات والهيئة كتابياً في فترة لا تقل عن (21) يوما قبل اليوم المحدد من قبل مدير الصندوق لسريان هذا التغيير. وسيقوم مدير الصندوق بالإفصاح عن تفاصيل التغييرات المهمة على موقعه الإلكتروني والموقع الإلكتروني لتداول أو بالطريقة التي تحددها الهيئة قبل 10 أيام من سريان التغيير. ويحق لكل مالك وحدات استرداد وحداته في الصندوق قبل سريان التغيير ودون تكبد أي رسوم استرداد (إن وجدت).

في حال اقترح مدير الصندوق تنفيذ تغييرات واجبة الإشعار لهذه الشروط والأحكام، سيقوم مدير الصندوق بإشعار مالكي الوحدات والهيئة كتابياً قبل (8) أيام من سريان التغيير. وسيقوم مدير الصندوق بالإفصاح عن تفاصيل التغييرات الواجبة الإشعار على موقعه الإلكتروني والموقع الإلكتروني لتداول وذلك خلال 21 يوماً من سريان التغيير.

وستدرج تفاصيل جميع التغييرات الأساسية والمهمة والواجبة الإشعار في تقارير الصندوق التي يعدها مدير الصندوق وفقا للمادة 71 من لائحة صناديق الاستثمار.

18. إنهاء الصندوق

دون الإخلال بما تم النص عليه في هذه الشروط والأحكام، سيقوم مدير الصندوق في حال رغبته في إنهاء الصندوق بإشعار مالكي الوحدات والهيئة كتابياً قبل التاريخ المحدد للإنهاء بـ (21) يوم على الأقل.

في حال انخفضت قيمة صافي أصول الصندوق إلى ما دون متطلب 10 ملايين ريال سعودي ولم يتمكن مدير الصندوق من تصحيح الوضع خلال 6 أشهر من تاريخ إشعار الهيئة بحدوث ذلك، سيقوم مدير الصندوق بإنهاء الصندوق وإشعار الهيئة ومالكي الوحدات بذلك إلا إذا تم الحصول على إعفاء من ذلك المتطلب.

دون الإخلال بهذه الشروط والأحكام ومذكرة المعلومات، سيقوم مدير الصندوق عند إنهاء الصندوق البدء بإجراءات تصفية الصندوق. وسيقوم بالإعلان عن ذلك في موقعه الإلكتروني والموقع الإلكتروني لتداول مبيناً المدة المحددة لتصفية الصندوق.

19. مدير الصندوق

أ. مهام مدير الصندوق وواجباته ومسؤوليته

1. يجب على مدير الصندوق أن يعمل لمصلحة مالكي الوحدات بموجب لائحة صناديق الاستثمار وهذه الشروط والأحكام ومذكرة المعلومات.

2. يجب على مدير الصندوق الالتزام بجميع المبادئ والواجبات التي نصت عليها لائحة الأشخاص المرخص لهم بما في ذلك واجبات الأمانة اتجاه مالكي الوحدات، والذي يتضمن العمل بما يحقق مصالحهم وبذل الحرص المعقول. ويكون مدير الصندوق مسؤولا اتجاه مالكي الوحدات عن خسائر الصندوق الناجمة عن احتياله أو إهماله أو سوء تصرفه أو تقصيره المتعمد.

3. يكون مدير الصندوق مسؤولاً بشكل أساسي عن الالتزام بلائحة صناديق الاستثمار ولائحة الأشخاص المرخص لهم. ولن يحد أو يقلل أو يفي أي تكليف من قبل مدير الصندوق لمسؤولياته وواجباته لأي شخص آخر من مسؤوليات مدير الصندوق بموجب لائحة صناديق الاستثمار ولائحة الأشخاص المرخص لهم.

4. تشمل مسؤوليات وواجبات مدير الصندوق على ما يلي:

أ- إدارة الصندوق

ب- عمليات الصندوق بما في ذلك الخدمات الإدارية للصندوق

ج- طرح وحدات الصندوق

د- التأكد من دقة شروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات واكتمالها المعلومات الواردة فيها وأنها كاملة و واضحة وصحيحة وغير مضللة.

هـ- وضع السياسات والإجراءات لرصد المخاطر التي تؤثر في استثمارات الصندوق، وضمان سرعة التعامل معها؛

و- الالتزام بلائحة صناديق الاستثمار؛ و

ز- تطبيق برنامج مراقبة المطابقة والالتزام وتزويد الهيئة بالنتائج عند الطلب.

ب. الحق في تعين مدير صندوق من الباطن

يجوز لمدير الصندوق تكليف طرف ثالث أو أكثر أو تابعيه بالعمل مديراً للصندوق من الباطن.

يجوز لمدير الصندوق تفويض أو التنازل عن صلاحياته، حسبما يراه مدير الصندوق مناسبًا وملائمًا، لمؤسسة مالية أو أكثر، للعمل كمستشار أو أمين أو وكيل أو وسيط للصندوق، والذي يشار إليها فيما يلي بعبارة "الطرف المخول"، والدخول في عقد مع الطرف المخول لتوفير خدمات الاستثمار و/ أو خدمات الحفظ وخدمات الإيداع لأي أوراق مالية وأصول، سواء بشكل مباشر أو من خلال أي طرف ثالث.

يفهم مالكي الوحدات أن مدير الصندوق لن يفصح عن أي معلومات حول مالكي الوحدات إلى الطرف المخول والمذكور أعلاه ولا لأي طرف ثالث إلا إذا كان هذا الإفصاح مطلوباً بموجب النظام، أو إذا كان هذا الإفصاح ضروريا لتمكين الطرف المخول من أداء مهامه.

ج. الأحكام المنظمة لعزل مدير الصندوق واستبداله

للهيئة عزل مدير الصندوق واستبداله واتخاذ أي إجراء تراه مناسباً لتعيين مدير صندوق بديل أو اتخاذ أي تدبير آخر تراه مناسباً في حال وقوع أي من الحالات الآتية:

1. توقف مدير الصندوق عن ممارسة نشاط الإدارة دون إشعار الهيئة بذلك بموجب لائحة الأشخاص المرخص لهم؛
2. إلغاء ترخيص مدير الصندوق في ممارسة نشاط الإدارة أو سحبه أو تعليقه من قبل الهيئة؛
3. تقديم طلب إلى الهيئة من مدير الصندوق لإلغاء ترخيصه في ممارسة نشاط الإدارة؛
4. إذا رأت الهيئة أن مدير الصندوق قد أخل، بشكل تراه الهيئة جوهرياً، بالتزام نظام السوق المالية أو لوائحه التنفيذية؛
5. وفاة مدير المحفظة الاستثمارية الذي يدير أصول الصندوق أو عجزه أو استقالته مع عدم وجود شخص آخر مسجل لدى مدير الصندوق قادر على إدارة أصول أو استثمارات الصندوق؛ أو
6. أي حالة أخرى تراها الهيئة، بناء على أسس معقولة، أنها ذات أهمية جوهرية.

إذا مارست الهيئة صلاحياتها في عزل مدير الصندوق، فيتعين على مدير الصندوق التعاون بشكل كامل من أجل المساعدة على تسهيل النقل السلس للمسؤوليات إلى مدير الصندوق البديل وذلك خلال الـ (60) يوماً الأولى من تعيين مدير الصندوق البديل. ويجب على مدير الصندوق المعزول أن ينقل، حيثما كان ذلك ضرورياً ومناسباً ووفقاً لتقدير الهيئة المحض، إلى مدير الصندوق البديل جميع العقود المرتبطة بالصندوق. كما يجب على مدير الصندوق، في حال عزله من قبل الهيئة، التوقف عن اتخاذ أي إجراءات قرارات استثمارية تخص الصندوق ذي العلاقة بمجرد تعيين مدير الصندوق البديل أو في أي وقت سابق تحدده الهيئة. وكما يجب على مدير الصندوق الالتزام بالمتطلبات التنظيمية ذات العلاقة وغيرها من التعليمات في الحالات التي تمارس فيها الهيئة حقها بعزل مدير الصندوق.

20. أمين الحفظ

أ. <u>مهام أمين الحفظ وواجباته ومسؤولياته</u>

- دون الإخلال بأي تكليف من قبل أمين الحفظ لأي طرف ثالث أو أكثر بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار أو لائحة الأشخاص المرخص لهم، يكون أمين الحفظ مسؤولا بالكامل عن الالتزام بلائحة صناديق الاستثمار.
- يكون أمين الحفظ مسؤولا اتجاه مالكي الوحدات عن خسائر الصندوق الناجمة عن احتياله أو إهماله أو سوء تصرفه أو تقصيره المتعمد.
- يكون أمين الحفظ مسؤولاً عن حفظ وحماية أصول الصندوق بالنيابة عن مالكي الوحدات، ويكون مسؤولاً عن اتخاذ كافة التدابير الإدارية اللازمة فيما يتعلق بحفظ أصول الصندوق.

ب. <u>حق أمين الحفظ في تعيين أمين الحفظ من الباطن</u>

يجوز لأمين الحفظ تكليف طرف ثالث أو أكثر أو تابعيه بالعمل كأمين حفظ للصندوق من الباطن من غير مدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو أي من تابعيهم.

ج. <u>الأحكام المنظمة لعزل أمين الحفظ أو استبداله</u>

للهيئة عزل أمين الحفظ واستبداله واتخاذ أي إجراء تراه مناسباً لتعيين أمين حفظ بديل أو اتخاذ أي تدبير آخر تراه مناسباً في حال وقوع أي من الحالات الآتية:

1. توقف أمين الحفظ عن ممارسة نشاط الحفظ دون إشعار الهيئة بذلك بموجب لائحة الأشخاص المرخص لهم؛
2. إلغاء ترخيص أمين الحفظ في ممارسة نشاط الحفظ أو سحبه أو تعليقه من قبل الهيئة؛
3. تقديم طلب إلى الهيئة من أمين الحفظ لإلغاء ترخيصه في ممارسة نشاط الحفظ؛
4. إذا رأت الهيئة أن أمين الحفظ قد أخل، بشكل تراه الهيئة جوهرياً، بالتزام نظام السوق المالية أو لوائحه التنفيذية؛ أو

5. أي حالة أخرى تراها الهيئة، بناء على أسس معقولة، أنها ذات أهمية جوهرية.

إذا مارست الهيئة صلاحياتها في عزل أمين الحفظ، فيتعين على مدير الصندوق تعيين أمين حفظ بديل وفقاً لتعليمات الهيئة، كما يتعين على مدير الصندوق وأمين الحفظ المعزول التعاون بشكل كامل من أجل المساعدة على تسهيل النقل السلس للمسؤوليات إلى أمين الحفظ البديل وذلك خلال الـ (60) يوماً الأولى من تعيين أمين الحفظ البديل. ويجب على أمين الحفظ المعزول أن ينقل، حيثما كان ذلك ضرورياً ومناسباً ووفقاً لتقدير الهيئة المحض، إلى أمين الحفظ البديل جميع العقود المرتبطة بالصندوق.

ويجوز لمدير الصندوق عزل أمين الحفظ بموجب إشعار كتابي إذا رأى بشكل معقول أن عزل أمين الحفظ في مصلحة مالكي الوحدات، وعلى مدير الصندوق إشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً بذلك فوراً. ويجب على مدير الصندوق تعيين أمين حفظ بديل خلال 30 يوماً من تسلم أمين الحفظ إشعار العزل، ويجب على أمين الحفظ المعزول التعاون بشكل كامل مع مدير الصندوق لتسهيل النقل السلس للمسؤوليات إلى أمين الحفظ البديل. وسيقوم مدير الصندوق بالإفصاح فوراً في موقعه الإلكتروني والموقع الإلكتروني لتداول عن قيامه بتعيين أمين حفظ بديل للصندوق.

21. المحاسب القانوني

أ. اسم المحاسب القانوني للصندوق

برايس ووتر هاوس كوبرز

برج المملكة – الدور 21

ص.ب. 8282، الرياض 11482

المملكة العربية السعودية

www.pwc.com

+ 966 11 211 0400

ب. مهام المحاسب القانوني وواجباته ومسؤولياته

يكون المحاسب القانوني، المعين من قبل مدير الصندوق بعد موافقة مجلس إدارة الصندوق، مسؤولاً عن مراجعة القوائم المالية الأولية والسنوية للصندوق وفقاً للمعايير المعتمدة من قبل الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين، لائحة صناديق الاستثمار، هذه الشروط والأحكام ومذكرة المعلومات.

ج. الأحكام المنظمة لاستبدال المحاسب القانوني

- يحق لمدير الصندوق استبدال المحاسب القانوني بعد الحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق في الحالات المذكورة أدناه..
- يجب الحصول على موافقة مجلس الصندوق عند تعيين واستبدال المحاسب القانوني.
- يجب على مجلس الصندوق رفض تعيين المحاسب القانوني، أو توجيه مدير الصندوق باستبدال المراجع القانوني الذي سبق تعيينه للصندوق في الحالات التالية:

1) وجود ادعاءات قائمة ومهمة فيما يخص السلوك المهني للمحاسب القانوني تتعلق بتأدية مهامه؛
2) إذا لم يعد المحاسب القانوني مستقلاً؛
3) إذا قرر مجلس إدارة الصندوق أن المحاسب القانوني لا يملك المؤهلات والخبرات الكافية لتأدية مهام المراجعة بشكل مُرضٍ؛ أو
4) إذا طلبت الهيئة من مدير الصندوق بتغيير المحاسب القانوني وفقاً لتقديرها المحض.

22. أصول الصندوق

أ. أصول الصندوق محفوظة بواسطة أمين الحفظ لصالح الصندوق.

ب. يجب على أمين الحفظ أن يفصل أصول الصندوق عن أصوله وعن أصول عملائه الآخرين.

ج. تعد أصول الصندوق مملوكة بشكل جماعي لمالكي الوحدات ملكية مشاعة. ولا يجوز أن يكون لمدير الصندوق (أو مدير صندوق من الباطن) أو أمين الحفظ (أو أمين الحفظ من الباطن) أو مقدم المشورة أو الموزع أي مصلحة في أصول الصندوق أو مطالبة فيها إلا إذا (1) كان هذا الشخص مالك وحدات وذلك في حدود ملكيته؛ أو (2) إذا كانت المطالبات مسموحاً بها بموجب لائحة صناديق الاستثمار ومفصح عنها في هذه الشروط والأحكام أو مذكرة المعلومات.

23. إقرار مالك الوحدات

أقر/ نقر بالاطلاع على شروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات وملخص المعلومات الرئيسية الخاصة بالصندوق، وأوافق/ نوافق على خصائص الوحدات التي اشتركت/اشتركنا فيها، كما واستلمت / استلمنا نسخة من هذه الشروط والأحكام ووقعت / وقعنا عليها.

إقرار وموافقة المستثمر:

اسم المستثمر:

توقيع المستثمر: التاريخ:

للمستثمرين من الشركات:

الشخص/الأشخاص المخولين بالتوقيع:

ختم الشركة:

العنوان / العناوين:

البريد الإلكتروني:

الجوال:

الهاتف:

الفاكس:

صندوق الجود للأسهم الخليجية

(صندوق إستثماري عام مفتوح)

مذكرة معلومات

أ. صندوق الجود للأسهم الخليجية هو صندوق استثماري عام مفتوح يستثمر أساساً في أسهم الشركات المدرجة في أسواق الأسهم الخليجية والمتوافقة مع المعايير الشرعية.

ب. مدير الصندوق هو شركة سامبا للأصول وإدارة الاستثمار، وهي شركة سعودية مرخصة بموجب الترخيص رقم (37-07069) وفقًا للائحة الأشخاص المرخص لهم الصادرة عن الهيئة.

ج. أمين الحفظ هو شركة إتش إس بي سي العربية السعودية ومرخصة من قبل الهيئة بترخيص رقم 37-05008،المكتب المسجل:7267 العليا، المروج ، الرياض 12283 – 2255 المملكة العربية السعودية..

د. صدرت مذكرة معلومات بتاريخ 2018/4/1م وتم تحديثها بتاريخ 2019/04/04م.

هـ. تخضع مذكرة المعلومات ومحتوياتها لأحكام لائحة صناديق الاستثمار.

و. ننصح المستثمرين بقراءة محتويات مذكرة المعلومات وفهمها. وفي حال تعذر فهم محتويات مذكرة المعلومات، ننصح بالأخذ بمشورة مستشار مهني.

معلومات هامة

أ. روجعت مذكرة المعلومات من قبل مجلس إدارة الصندوق وتمت الموافقة عليها، ويتحمل مدير الصندوق وأعضاء مجلس إدارة الصندوق مجتمعين ومنفردين كامل المسؤولية عن دقة واكتمال المعلومات الواردة في مذكرة المعلومات. كما يقر ويؤكد أعضاء مجلس إدارة الصندوق ومدير الصندوق بصحة واكتمال المعلومات الواردة في مذكرة المعلومات، كما يقرون ويؤكدون على أن المعلومات والبيانات الواردة في مذكرة المعلومات غير مضللة.

ب. وافقت هيئة السوق المالية على تأسيس الصندوق وعرض وحداته. لا تتحمل الهيئة أي مسؤولية عن محتويات مذكرة المعلومات، ولا تعطي أي تأكيد يتعلق بدقتها أو اكتمالها، وتخلي نفسها صراحة من أي مسؤولية مهما كانت، ومن أي خسارة تنتج عما ورد في مذكرة المعلومات أو عن الاعتماد على أي جزء منها. ولا تعطي هيئة السوق المالية أي توصية بشأن جدوى الاستثمار في الصندوق من عدمه ولا تعني موافقتها على تأسيس الصندوق توصيتها بالاستثمار فيه أو تأكيد صحة المعلومات الواردة في الشروط والأحكام ومذكرة المعلومات، وتؤكد على أن قرار الاستثمار في الصندوق يعود للمستثمر أو من يمثله.

ج. تم اعتماد صندوق الجود للأسهم الخليجية على أنه صندوق استثمار متوافق مع المعايير الشرعية المجازة من قبل هيئة الرقابة الشرعية.

د. تشكّل مذكرة المعلومات، إلى جانب شروط وأحكام الصندوق وجميع ملحقاته الاتفاقية الكاملة بين مدير الصندوق والمستثمر.

هام

- تكون هذه الاتفاقية ملزمة قانونًا وتحكم العلاقة التي يقوم مدير الصندوق بموجبها بتقديم خدماته للمستثمرين. وتحل هذه الاتفاقية محل أية شروط وأحكام سبق توقيعها بين مدير الصندوق والمستثمر فيما يتعلق بهذا الصندوق.

- يجوز لمدير الصندوق أن يتخذ أو يلغي أي إجراء يراه مناسبا لضمان الالتزام بأي لوائح صادرة عن الهيئة ولا يتحمل مدير الصندوق أي مسؤولية في هذا الخصوص اتجاه المستثمر أو أي طرف ثالث.

- ينبغي على المستثمرين المحتملين قراءة هذه الوثيقة بعناية والبحث عن المشورة المهنية المناسبة عند الحاجة قبل اتخاذ أي قرار استثماري فيما يتعلق بهذا الصندوق، ويجب ألا يعتدوا برأي مدير الصندوق كتوصية للإستثمار في وحدات في الصندوق. كما يجب عليهم أن يفهموا أن مستوى مخاطر الصندوق مرتفع.

- تقتصر مسؤولية مدير الصندوق على بذل الجهود التجارية لضمان قيام أي طرف ثالث بتصحيح الإجراء الذي قام به. وفي جميع الأحوال، لن يتحمل مدير الصندوق أي مسؤولية عن أي خسارة أو ضرر مباشر أو غير مباشر أو تبعي إما بسبب أي خطأ أو تقصير أو إهمال متعمد أو تصفية أو إفلاس أو إعسار أو أي إخفاقات مالية أخرى قد يتسبب بها أي طرف ثالث، ويتخذ مدير الصندوق الإجراءات اللازمة لاسترداد أي خسائر.

تعريفات

تنطبق التعريفات التالية على الشروط والأحكام ومذكرة المعلومات هذه:

تابع	الشخص الذي يسيطر على شخص آخر، أو يسيطر عليه ذلك الشخص الآخر، أو يشترك معه في كونه مسيطراً عليه من قبل شخص ثالث. وفي أي مما سبق تكون السيطرة بشكل مباشر أو غير مباشر.
المحاسب القانوني	شركة برايس واترهاوس كوبرز.
لائحة الأشخاص المرخص لهم	لائحة الأشخاص المرخص لهم الصادرة عن مجلس الهيئة بموجب قرار رقم 1-83-2005 وتاريخ 1426/5/21هـ الموافق 2005/6/28م المعدلة بقرار مجلس الهيئة رقم 3-85-2017 وتاريخ 1438/12/27هـ الموافق 2017/9/18م.
الهيئة	هيئة السوق المالية التي تم تحديدها بموجب نظام السوق المالية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/30) وتاريخ 1424/6/2هـ وهي هيئة حكومية ذات استقلال مالي وإداري وترتبط مباشرة برئيس مجلس الوزراء. وتتولى الهيئة الإشراف على تنظيم وتطوير السوق المالية، وإصدار اللوائح والقواعد والتعليمات اللازمة لتطبيق أحكام نظام السوق المالية.
المجلس	مجلس إدارة الصندوق.
يوم عمل	اليوم الذي تفتح فيه البنوك للعمل في المملكة العربية السعودية.
نظام السوق المالية	نظام السوق المالية بالمملكة العربية السعودية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/30) وتاريخ 1424/6/2هـ ولوائحه التنفيذية.
السيطرة	القدرة على التأثير على أفعال أو قرارات شخص آخر، بشكل مباشر أو غير مباشر، منفرداً أو مجتمعاً مع قريب أو تابع، من خلال أي من الآتي: (أ) امتلاك نسبة تساوي 30 % أو أكثر من حقوق التصويت في شركة. (ب) حق تعيين 30 % أو أكثر من أعضاء الجهاز الإداري، وتفسر كلمة "**المسيطر**" وفقاً لذلك.
اللجنة	لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية.
أمين الحفظ	شركة اتش اس بي سي العربية السعودية.
أيام التعامل	يعني الأيام التي يتم فيها تنفيذ طلبات الاشتراك والاسترداد وذلك في يومي الاثنين والأربعاء من كل أسبوع.
الصندوق	صندوق الجود للأسهم الخليجية.
التغيير الأساسي	أي من التغييرات التالية: • التغيير المهم في أهداف الصندوق أو طبيعته؛

- التغيير الذي يكون له تأثير في وضع المخاطر للصندوق؛
- الانسحاب الطوعي لمدير الصندوق من منصب مدير للصندوق ؛ أو
- أي حالات أخرى تقررها الهيئة من حين لآخر وتبلغها لمدير الصندوق.

مدير الصندوق شركة سامبا للأصول وإدارة الاستثمار.

مجموعة فيما يتعلق بشخص، تعني ذلك الشخص وكل تابع له.

عضو مجلس إدارة صندوق مستقل عضو مجلس إدارة صندوق مستقل يتمتع بالاستقلالية التامة ومما ينافي الاستقلالية، على سبيل المثال لا الحصر :

أ. أن يكون موظفا لدى مدير الصندوق أو تابع له، أو أي مدير صندوق من الباطن أو أمين حفظ الصندوق، أو لديه عمل جوهري أو علاقة تعاقدية مع مدير الصندوق أو أي مدير صندوق من الباطن أو أمين الحفظ.

ب. أن يكون من كبار التنفيذيين، خلال العامين الماضيين، لدى مدير الصندوق أو في أي تابع له.

ج. أن تكون له صلة قرابة من الدرجة الأولى مع أي من أعضاء مجلس الإدارة أو مع أي من كبار التنفيذين لدى مدير الصندوق أو في أي تابع له.

د. أن يكون مالكا لحصص سيطرة لدى مدير الصندوق أو في أي تابع له خلال العاميين الماضيين.

المؤشر مؤشر S&P لعائد التوزيعات للأسهم الخليجية المتوافقة مع المعاييرالشرعية.

مذكرة المعلومات تعني مذكرة معلومات الصندوق المتاحة لمالكي الوحدات المحتملين لتمكينهم من اتخاذ قرار مدروس فيما يتعلق بالاستثمار المطروح عليهم، وتتضمن المعلومات ا لمحددة في الملحق رقم (2) من لائحة صناديق الاستثمار.

لائحة صناديق الاستثمار لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس الهيئة بموجب القرار رقم 1- 219- 2006وتاريخ 12/03/ 1427هـ الموافق 12/24/ 2006م المعدلة بقرار مجلس الهيئة رقم 1-61-2016 وتاريخ 16 / 8 / 1437 هـ الموافق 23 / 5 / 2016 م.

المستثمر أو مالك الوحدات كل مستثمر أو مالك وحدات في الصندوق.

المصدر الشخص الذي يصدر أوراقاً ماليةً أو يعتزم إصدارها.

المملكة المملكة العربية السعودية.

أدوات سوق النقد	الودائع والأوراق المالية وعقود التمويل التجارية قصيرة الأجل وغيرها من الاستثمارات المماثلة.
صافي قيمة الأصول	إجمالي قيمة صافي أصول الصندوق مخصوماً منها الخصوم بما في ذلك رسوم ومصاريف الصندوق.
عضو مجلس إدارة صندوق غير مستقل	عضو مجلس إدارة من غير الأعضاء المستقلين.
ظروف السوق العادية	الظروف العادية للأسواق المالية والإقتصادات كما يحددها مدير الصندوق.
تغييرات واجبة الإشعار	أي تغيير غير التغيير الأساسي أو التغيير المهم.
صناديق الاستثمار العقارية المتداولة	صناديق الاستثمار العقارية المتداولة.
قريب	الزوج والزوجة والأطفال القصر.
الريال	ريال سعودي.
هيئة الرقابة الشرعية	اللجنة الشرعية للصندوق.
المعايير الشرعية	الأحكام الشرعية التي أقرتها هيئة الرقابة الشرعية، والتي تستخدم لتحديد الاستثمارات التي قد يستثمر فيها الصندوق ، كما هو موضح في القسم 11.4 من مذكرة المعلومات.
التغيير المهم	أي تغييرغير التغيير الأساسي من شأنه أن: • يؤدي في المعتاد إلى أن يعيد مالكي الوحدات النظر في مشاركتهم في الصندوق؛ • يؤدي إلى زيادة المدفوعات من أصول الصندوق إلى مدير الصندوق أو أي عضو من أعضاء مجلس إدارة الصندوق أو أي تابع لأي منهما؛ • يقدم نوعاً جديداً من المدفوعات تسدَّد من أصول الصندوق، • يزيد بشكل جوهري أنواع المدفوعات الأخرى التي تسدَّد من أصول الصندوق؛ أو • أي حالات أخرى تقررها الهيئة من حين لآخر وتبلغ بها مدير الصندوق.
تداول أو السوق المالية	شركة السوق المالية السعودية.
الشروط والأحكام	شروط وأحكام الصندوق المتمثلة بهذه الوثيقة والموقعة بين مدير الصندوق ومالك الوحدات.
الوحدة	حصة مالكي الوحدات في الصندوق وتعامل كل وحدة على أنها حصة مشاعة في أصول الصندوق.
أيام التقويم	الأيام التي يتم فيها تحديد سعر الوحدة من قبل مدير الصندوق وذلك في يومي الاثنين والأربعاء من كل أسبوع.
ضريبة القيمة المضافة	يقصد بها ضريبة القيمة المضافة المطبقة بموجب أحكام نظام ضريبة القيمة المضافة
نظام ضريبة القيمة المضافة	نظام ضريبة القيمة المضافة الصادر بموجب المرسوم الملكي رقم م/113 بتاريخ 1438/11/2هـ الموافق 2017/07/25م ولائحته التنفيذية.

قائمه المحتويات

تعريفات 4

1. صندوق الاستثمار 8

2. استراتيجيات الاستثمار وأنشطتها 8

3. المخاطر الرئيسية للاستثمار في الصندوق 11

4. معلومات عامة 14

5. مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب 17

6 التقويم والتسعير 19

7. التعامل 20

8. خصائص الوحدات 23

9. المحاسبة وتقديم التقارير 23

10. مجلس الصندوق 24

11. هيئة الرقابة الشرعية 27

12. مدير الصندوق 30

13. أمين الحفظ 33

14. مستشار الاستثمار 34

15. الموزع 35

16. المحاسب القانوني 35

17. معلومات أخرى 35

18. معلومات إضافية متطلبة لأنواع معينة من الصناديق 39

1. صندوق الاستثمار

أ. اسم الصندوق

صندوق الجود للأسهم الخليجية.

ب. تاريخ إصدار شروط وأحكام الصندوق

2017/01/23 م.

ج. تاريخ موافقة الهيئة على الإصدار وطرح الوحدات في الصندوق

د. تاريخ موافقة الهيئة :1438/04/25هـ الموافق 2017/01/23م وطرح الوحدات بتاريخ 2017/04/16م

هـ. .مدة الاستثمار وتاريخ الانتهاء

الصندوق هو صندوق استثماري عام مفتوح غير مقيد بمدة محددة.

و. العملة:

عملة الصندوق هي الريال السعودي وفي حال تم دفع قيمة الوحدات بأي عملة أخرى، يتم تحويلها إلى الريال السعودي من قبل مدير الصندوق بناءاً على سعر الصرف السائد في السوق والمتوفر لمدير الصندوق، ويكون شراء الوحدات نافذاً من تاريخ استلام مدير الصندوق لمبلغ الشراء بالريال السعودي. و يتحمل المستثمر مصاريف تحويل العملة.

2. استراتيجيات الاستثمار وأنشطتها

أ. أهداف الصندوق :

الصندوق هو صندوق عام مفتوح يهدف إلى تحقيق الدخل وتنمية رأس المال على المدى الطويل من خلال الاستثمار في أسهم الشركات المدرجة في أسواق الأسهم الخليجية وصناديق استثمار الأسهم الخليجية المتوافقة مع المعايير الشرعية، وقد يستثمر الصندوق في صناديق الإستثمار العقارية المتداولة بنسبة لا تتجاوز 10% من صافي قيمة أصول الصندوق.
علما بأن الاستثمارات في الأوراق المالية أعلاه تتضمن الطروحات الأولية العامة والطروحات الاضافية وطروحات حقوق الأولوية وغيرها من الطروحات العامة الأخرى.

ب. أنواع الأوراق المالية التي سوف يستثمر الصندوق فيها بشكل أساسي :

سيستثمر الصندوق بشكل أساسي في الأسهم المدرجة بأسواق دول مجلس التعاون الخليجي والمتوافقة مع المعايير الشرعية وصناديق استثمار الاسهم الخليجية، والإستثمار في صناديق السيولة المتوافقة مع المعايير الشرعية لسامبا كابيتال المرخص لها من قبل هيئة السوق المالية المطروحة طرحاً عاماً بناء على العائد والمخاطرة. ويحق لمدير الصندوق الاستثمار بنسبة تصل إلى 10% من صافي قيمة أصول الصندوق في صناديق الاستثمار العقارية المتداولة والمتوافقة مع المعايير الشرعية.

علما بأن الاستثمارات في الأوراق المالية أعلاه تتضمن الطروحات الأولية العامة والطروحات الاضافية وطروحات حقوق الأولوية وغيرها من الطروحات العامة الأخرى.

ج. **أي سياسة لتركيز الاستثمار في أوراق مالية معينة، أو في صناعة أو مجموعة من القطاعات، أو في بلد معين أو منطقة جغرافية معينة**

يستثمر الصندوق بشكل رئيسي في مؤشرS&P لعائد التوزيعات للأسهم الخليجية المتوافقة مع المعاييرالشرعية, ولا يحق لمدير الصندوق إستثمار ما يزيد عن 10% من أصول الصندوق خارج المؤشر الاسترشادي، علما بأن الصندوق لن يستثمر في الأسهم الغير المتوافقة مع المعايير الشرعية.

سيستثمر الصندوق عادة بشكل أساسي في الأسهم المدرجة بأسواق دول مجلس التعاون الخليجي والمتوافقة مع المعايير الشرعية وصناديق استثمار الاسهم الخليجية، والإستثمار في صناديق السيولة المتوافقة مع المعايير الشرعية لسامبا كابيتال المرخص لها من قبل هيئة السوق المالية المطروحة طرحاً عاماً بناء على العائد والمخاطرة.

ويوضح الجدول أدناه أنواع الأصول التي سيستثمر فيها الصندوق والحد الأعلى والأدنى المخصص لكل منها:

نوع الورقة المالية	الحد الأدنى لأصول الصندوق في ظروف السوق الطبيعية	الحد الأعلى لأصول الصندوق في ظروف السوق الطبيعية
الأسهم الخليجية ذات العوائد النقدية المتوافقة مع المعايير الشرعية (وصناديق استثمار الأسهم الخليجية)	%60	%100
أسهم الشركات السعودية المدرجة في السوق الموازية (نمو)	-	%10
صناديق السيولة المتوافقة مع المعايير الشرعية لسامبا كابيتال والمرخص لها من هيئة السوق المالية والتي تستثمر في الصكوك والسندات والمنتجات المركبة المقومة بالريال السعودي أو الدولار الامريكي أو العملات الخليجية الأخرى.	-	%4 (*)
صناديق الاستثمار	-	%10
صناديق الاستثمار العقارية المتداولة	-	%10
النقد / المرابحات	-	%40

(*): أو ما نسبته 10 % من صافي أصول الصندوق الذي تم تملك وحداته.

يسعى مدير الصندوق إلى توزيع المحفظة بحيث تشمل مختلف القطاعات طالما كانت الأسهم في كل قطاع تلبي المعايير الشرعية المعتمدة لدى مدير الصندوق. وسيقوم مدير الصندوق بتوفير سيولة كافية للوفاء بأي طلب إسترداد متوقع. ولن يركز الصندوق على الإستثمار في أي أوراق مالية معينة أو في بلد أو منطقة جغرافية أو صناعة او قطاع معين. وسوف تكون إستثمارات الصندوق قائمة على توزيع المخاطر مع عدم الإخلال بأهداف الإستثمار وسياساته وشروط وأحكام الصندوق. ويتم تحديث المجال الإستثماري بشكل ربع سنوي.

علما بأن الاستثمارات في الأوراق المالية أعلاه تتضمن الطروحات الأولية العامة والطروحات الاضافية وطروحات حقوق الأولوية وغيرها من الطروحات العامة الأخرى

د. **أسواق الأوراق المالية التي يحتمل أن يشتري ويبيع الصندوق فيها استثماراته**

تنحصر استثمارات الصندوق في الأسهم المدرجة بأسواق دول مجلس التعاون الخليجي والمتوافقة مع المعايير الشرعية وصناديق استثمار الاسهم الخليجية ويحق للصندوق الاستثمار بنسبة تصل إلى 10% من صافي قيمة أصول الصندوق في صناديق الاستثمار العقارية المتداولة والمتوافقة مع المعايير الشرعية المدرجة بتداول . ويحق لمدير الصندوق الإبقاء على جزء أكبر أو كل أصول الصندوق على صورة نقد / مرابحات في حال اعتقد أن ظروف السوق أو الظروف الاقتصادية غير ملائمة نسبياً للاستثمار. ويحق لمدير الصندوق استثمار أصول الصندوق في أوراق مالية أصدرها مدير الصندوق أو أي من تابعيه.

علما بأن الاستثمارات في الأوراق المالية أعلاه تتضمن الطروحات الأولية العامة والطروحات الاضافية وطروحات حقوق الأولوية وغيرها من الطروحات العامة الأخرى

هـ. أنواع المعاملات والأساليب والأدوات التي يمكن لمدير الصندوق استخدامها بغرض اتخاذ قراراته الاستثمارية لصندوق الاستثمار

سيقوم مدير الصندوق بدراسة الشركات بناء على التحليل الأساسي بحيث يركز في المقام الأول على تحديد الشركات التي لديها القدرة على النمو و/أو الحفاظ على التوزيعات النقدية. وسيشمل التحليل الأساسي على دراسة معمقة للقوائم المالية والاستقرار المالي من خلال تقييم عدد من المقاييس على سبيل المثال لا الحصر: هامش الربحية والنمو، مكرر الربحية، نسبة توزيع أرباح نقدية، نسبة الدين إلى حقوق الملكية، والتدفقات النقدية وغيرها من أجل اختيار الشركات المتوقع أن تحافظ على و/أو تنمي أرباحها. وفيما يتعلق بتقييم استثمارات الصندوق في صناديق الاستثمار العقارية المتداولة، يقوم مدير الصندوق بمراجعة جميع الوثائق المتعلقة بصناديق الاستثمار العقارية المتداولة المستهدفة، لتقييم قيمة الأصول الأساسية والأداء المالي لصناديق الاستثمار العقارية المتداولة المعنية من أجل التوصل إلى تقييم مدروس حول ما إذا كان سيتم الاستثمار أو مواصلة الاستثمار في صناديق الاستثمار العقارية المتداولة. بالإضافة، يمكن لمدير الصندوق الاعتماد على عوامل أخرى في تقييمه بما في ذلك (على سبيل المثال دون الحصر) النمو الاقتصادي والسياسات الحكومية وغيرها من المعلومات المتاحة للعموم ومعلومات أخرى.

و. أنواع الأوراق المالية التي لا يمكن إدراجها ضمن استثمارات الصندوق

لا يمكن للصندوق الاستثمار في أي من الأوراق المالية وعقود المشتقات المدرجة خارج أسواق الاسهم الخليجية وغير المتوافقة مع المعايير الشرعية.

ز. أي قيد آخر على نوع (أنواع) الأوراق المالية أو الأصول الأخرى التي يمكن للصندوق الاستثمار فيها

توضح كلاً من لائحة صناديق الاستثمار والشروط والأحكام ومذكرة المعلومات، القيود على أنواع الأوراق المالية التي يمكن للصندوق الاستثمار فيها.

ح. الحد الذي يمكن فيه استثمار أصول الصندوق في وحدات صندوق أو صناديق استثمار يديرها ذلك المدير أو مديرو صناديق آخرون

يجوز لمدير الصندوق الاستثمار في وحدات صناديق الاستثمار العقارية المتداولة بنسبة لا تزيد عن 10% من صافي قيمة أصول الصندوق. ولايجوز للصندوق تملك وحدات صندوق إستثمار آخر إذا تجاوز إجمالي الوحدات التي تم تملُكها مانسبته (10%) من صافي قيمة أصول الصندوق, او مانسبته (10%) من صافي قيمة أصول الصندوق الذي تم تملك وحداته.

ط. صلاحيات صندوق الاستثمار في الاقتراض، وسياسة مدير الصندوق بشأن ممارسة صلاحيات الاقتراض، وبيان سياسته فيما يتعلق برهن أصول الصندوق

يجوز للصندوق أن يطلب تمويلا متوافقا مع المعايير الشرعية ، على ألا يتجاوز أي مبلغ مُقترض 10٪ من صافي قيمة أصول الصندوق، وألا تزيد مدة هذا التمويل عن سنة، باستثناء الاقتراض من مديره أو أي من الشركات التابعة له تغطية الاسترداد. ولن يقوم مدير الصندوق برهن أصول الصندوق في مقابل المبلغ المُقترض.

ي. الإفصاح عن الحد الأعلى للتعامل مع أي طرف نظير

لن يستثمرمدير الصندوق في أي صفقة بما يزيد عن 25% من صافي قيمة أصول الصندوق مع أي طرف نظير.

ك. بيان سياسة مدير الصندوق لإدارة مخاطر الصندوق

يوجد لدى مدير الصندوق سياسات وإجراءات لتحديد المخاطر التي تؤثر على استثمارات الصندوق وتضمن معالجة هذه المخاطر في أقرب وقت ممكن، بما في ذلك إجراء تقييم للمخاطر مرة واحدة على الأقل في السنة. كما يقوم مدير الصندوق بتوزيع المخاطر بحذر مع الأخذ بالاعتبار السياسات الاستثمارية للصندوق، والأحكام والشروط، ومذكرة المعلومات. علاوة على ذلك، يبذل مدير الصندوق ما في وسعه للتأكد من توافر السيولة الكافية للوفاء بأي طلب

استرداد متوقع. ويلعب مجلس إدارة الصندوق دورا في التأكد من قيام مدير الصندوق بمسؤولياته بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات وفقاً لأحكام لائحة صناديق الاستثمار و شروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات.

ل. <u>المؤشر ، الجهة المزودة للمؤشر والأسس والمنهجية المتبعة لحساب المؤشر</u>

المؤشر الاسترشادي هو مؤشر S&P لعائد التوزيعات للأسهم الخليجية المتوافقة مع المعايير الشرعية (العائد السعري، بالدولار الامريكي). والجهة المزودة للمؤشر هي S&P Dow Jones وتعتمد طريقة وأسس حسابه على منهجية " S&P Shariah Indices Methodology "لمؤشر S&P GCC Composite Shariah معدلة بالآتي:

- أن تكون جميع الأوراق المالية في المؤشر لديها نسبة الأرباح لسعر الورقة المالية يساوي أو أعلى من معدل نسبة الأرباح لسعر الورقة المالية للمؤشر الأساسي والتي تحسب بشكل نصف سنوي.

- وضع 10% حد أعلى لأوزان الأوراق المالية في المؤشر والتي تتم بشكل ربعي.

ويمكن الحصول على المزيد من المعلومات عن منهجية "S&P Shariah Indices Methodology" من خلال الموقع الإلكتروني لـ S&P Dow Jones والغرض من هذا المؤشر هو تزويد مالكي الوحدات بمؤشر على أداء الصندوق مقارنة بالمؤشر الاسترشادي.

م. <u>الاستثمار في عقود المشتقات</u>

لن يستثمر الصندوق في عقود المشتقات.

ن. <u>أي إعفاءات توافق عليها الهيئة بشأن أي قيود أو حدود على الاستثمار</u>

لم يحصل الصندوق على أي إعفاءات من الهيئة فيما يتعلق بالقيود المفروضة على الاستثمار والتي من شأنها أن تنطبق على الصندوق وفقاً للائحة صناديق الاستثمار.

3. المخاطر الرئيسية للاستثمار في الصندوق

أ. يعتبر الصندوق مناسبًا للمستثمر الذي يسعى إلى تحقيق نمو رأس المال وتحقيق الدخل وفي الوقت ذاته يكون على استعداد بقبول المخاطر العالية المرتبطة بأسواق الأسهم التي تحقق عوائد محتملة على المدى الطويل. ومع ذلك، **فإن الصندوق عرضة لتقلبات عالية في السوق (بسبب تركيبة محفظته)، ونتيجة لذلك، قد يرتفع سعر الوحدة أو ينخفض وقد لا يتمكن مالك الوحدات من استرداد كل أو أي من الأصول الرئيسية المستثمرة عند الاسترداد.**

ب. الأداء السابق للصندوق أو الأداء السابق للمؤشر لا يعد مؤشراً على أداء الصندوق في المستقبل.

ج. لا يوجد ضمان لمالكي الوحدات أن الأداء المطلق للصندوق أو أداءه مقارنة بالمؤشر سوف يتكرر أو يماثل الأداء السابق.

د. الاستثمار في الصندوق لا يعد إيداعاً لدى أي بنك.

هـ. **المستثمرون معرضون لمخاطر خسارة الأموال عند الإستثمار في الصندوق**. وعلاوة على ذلك، فإن استثمارات المستثمر في الصندوق لا تشكل التزامات مضمونة لمدير الصندوق أو أي شركة تابعة بل تخضع لمخاطر الاستثمار المذكورة أدناه. ولا يتحمل مدير الصندوق أي مسؤولية عن أي مطالبة أو مطالبات أو عن أي فرصة ضائعة أو أي خسارة فعلية قد يتحملها المستثمر، إلا في حالة التقصير المتعمد أو الإهمال الجسيم لمدير الصندوق، وبجميع الأحوال يخضع ذلك للمخاطر المنصوص عليها في مذكرة المعلومات.

و. تشمل المخاطر الرئيسية للاستثمار في الصندوق:

مخاطر سياسية

قد تؤثر الشكوك الناتجة عن التغيرات السياسية العالمية والإقليمية والمحلية تأثيراً سلبيا على أسواق الأسهم وقد يكون لها تأثير سلبي على أداء الصندوق وصافي قيمة الأصول وسعر الوحدة.

مخاطر الكوارث الطبيعية

تتأثر الأسواق المالية وقطاعات الاستثمار بالكوارث الطبيعية التي قد تؤدي إلى انخفاض الأسعار مما قد يؤثر سلبا على أداء الصندوق وبالتالي قد يؤثر سلبا على صافي قيمة أصول الصندوق وسعر الوحدة.

مخاطر تقلبات أسعار الوحدة

تخضع أسعار الأسهم عادة لتقلبات قصيرة ومتوسطة الأجل والتي قد تنتج تقلبات في سعر الوحدة. وقد يؤثر هذا سلبا على أداء الصندوق وبالتالي قد يؤثر سلبا على صافي قيمة الأصول للصندوق وسعر الوحدة.

مخاطر تضارب المصالح

إذا كانت هناك مصالح متضاربة مع مدير الصندوق قد يؤثر ذلك على موضوعية واستقلال قرارات مدير الصندوق والتي قد تؤثر سلبًا على أداء الصندوق وبالتالي قد يكون لها تأثيرًا سلبيًا على صافي قيمة أصول الصندوق وسعر الوحدة.

مخاطر الاعتماد على موظفي مدير الصندوق

يعتمد مدير الصندوق على فريقه المتخصص من أجل إدارة الصندوق، وبالتالي قد يتأثر الصندوق سلبًا بفقدان الموظفين التنفيذيين والموظفين ذي العلاقة. وفي هذه الظروف، قد يكون من الصعب العثور على بدلاء لديهم المستوى المطلوب من الخبرة والكفاءة وقد يؤثر ذلك سلباً على أداء الصندوق وبالتالي قد يكون له أثر سلبي على صافي قيمة الأصول في الصندوق وسعر الوحدة

مخاطر لها علاقة بالمصدر

تنشأ المخاطر من التعرض للتغيرات في الظروف المالية للمصدر بسبب التغيرات في الإدارة أو الطلب أو المنتجات والخدمات. وقد تشمل هذه المخاطر أيضا الحالات التي يخضع فيها المصدر لإجراءات قانونية بسبب المخالفات التي يرتكبها والتي قد تؤدي إلى تخفيض قيمة أسهمه وقد يؤثر ذلك سلبا على أداء الصندوق وبالتالي قد يكون لها تأثير سلبي على صافي قيمة أصول الصندوق وسعر الوحدة.

التعرض للتغييرات في التشريعات

عند الاستثمار في أسواق الأوراق المالية، هناك مخاطر تتعلق بالتغييرات في التشريعات التي تسنها السلطات المختلفة ذات الصلة بالأسواق المالية، مما قد يؤدي إلى تقلب حاد في الأسعار. وقد يؤثر ذلك سلباً على أداء الصندوق وبالتالي قد يكون له أثر سلبي على صافي قيمة الأصول في الصندوق وسعر الوحدة.

مخاطر استراتيجية الاستثمار

لا يقدم مدير الصندوق أي تعهدات أو يقدم أي ضمان بأن استراتيجيات الصندوق الاستثمارية ستحقق أغراضه. كما أن عدم تحقيق هذه الأهداف قد يؤثر سلبا على صافي قيمة أصول الصندوق وبالتالي قد يكون له أثر سلبي على صافي قيمة أصول الصندوق وسعر الوحدة.

مخاطر الاستثمار في صناديق الاستثمار الأخرى

هناك مخاطر قد تؤثر على صناديق الاستثمار الأخرى التي قد يستثمر فيها الصندوق والتي قد تخضع لتقلبات قصيرة ومتوسطة الأجل، وتقلبات في سعر الوحدة. وعليه، قد يؤثر ذلك سلباً على أداء الصندوق وبالتالي قد يكون له أثر سلبي على صافي قيمة الأصول في الصندوق وسعر الوحدة.

مخاطر الاستثمار في طروحات حقوق الأولوية

قد ينتج عن الاستثمار في طروحات الحقوق الأولوية مخاطر بسبب فشل مدير المحفظة في ممارسة حقه بشراء أو تداول الحقوق التي له حق فيها مما قد ينتج عنه تخفيض قيمة الوحدات والذي قد يكون له تأثير سلبي على صافي قيمة أصول الصندوق. كما قد ينتج عن الاستثمارات في طروحات حقوق الأولوية خسائر كبيرة للصندوق في حال تجاوزت نسبة التذبذب المسموحة في تداول الحقوق النسبة المعتمدة لأسعار الأسهم المدرجة في الأسواق المالية الخليجية (إن وجدت) وبالتالي قد يكون لذلك أثر سلبي على صافي قيمة الأصول في الصندوق وسعر الوحدة.

مخاطر تقلب محتمل في سوق الأسهم

إن أسواق الأسهم، بشكل عام، تتشكل بحسب مفهوم المستثمرين للظروف الاقتصادية والتجارية العامة التي يمكن أن تكون في بعض الأحيان عرضة للشكوك القوية مما يؤدي إلى ارتفاع الأسواق وانخفاضها بشكل كبير. وقد يؤدي هذا إلى انخفاض ملحوظ في صافي قيمة الأصول للصندوق، بالإضافة إلى خطر تعليق التداول في شركة يستثمر فيها الصندوق. وقد يؤثر ذلك سلباً على أداء الصندوق وبالتالي قد يكون له أثر سلبي على صافي قيمة الأصول في الصندوق وسعر الوحدة.

مخاطر الاستثمار في الطروحات الأولية العامة والطروحات الاضافية وغيرها من الطروحات العامة الأخرى

يعتمد مدير الصندوق بشكل كبير على المعلومات الواردة في نشرات إصدار الطروحات الأولية العامة و الطروحات الاضافية وغيرها من الطروحات العامة الأخرى عند اتخاذ القرارات الاستثمارية. ولكن، قد تحتوي هذه المستندات على بيانات غير صحيحة أو تحذف معلومات جوهرية قد تؤثر على قرار الاستثمار الذي يديره مدير الصندوق. وقد يؤثر ذلك سلبا على أداء الصندوق وبالتالي قد يكون له أثر سلبي على صافي قيمة الأصول في الصندوق وسعر الوحدة. قد يشترك الصندوق في طروحات إضافية وغيرها من الطروحات العامة الأخرى بسعر أعلى من سعر السوق والذي من الممكن أن يكون له أثر سلبي على صافي قيمة الأصول في الصندوق وسعر الوحدة.

مخاطر التوقعات المالية المستقبلية

في سياق الطروحات الأولية العامة والطروحات الاضافية وطروحات حقوق الأولوية وغيرها من الطروحات العامة الأخرى ، يعتمد مدير الصندوق على توقعات النتائج المالية فيما يتعلق بالمصدر ذي الصلة من أجل تحديد سعر السهم الذي يجب أن يستثمر فيه. ولكن هذه التوقعات قابلة للتغيير مما قد يؤدي إلى تغير سعر السهم. وقد يؤثر ذلك سلباً على أداء الصندوق وبالتالي قد يكون له أثر سلبي على صافي قيمة الأصول في الصندوق وسعر الوحدة.

المخاطر الاقتصادية

تتأثر أسواق رأس المال بالعوامل الاقتصادية العالمية والعوامل الاقتصادية الإقليمية. وعليه، قد تتراجع أسواق المال خلال فترات الركود أو التراجع الاقتصادي، مما قد يؤدي إلى انخفاض صافي قيمة أصول الصندوق. وبالأخص، يعتمد اقتصاد دول مجلس التعاون الخليجي بشكل كبير على أسعار النفط وإيراداته، وبالتالي فهو عرضة لتقلبات أسعار النفط. وقد يكون لذلك تأثير على الإنفاق الحكومي، وبالتالي يمكن أن يؤثر على الاقتصاد المحلي والإقليمي، الذي قد يؤثر سلباً على أداء الصندوق وبالتالي قد يكون له أثر سلبي على صافي قيمة الأصول في الصندوق وسعر الوحدة.

المخاطر النظامية

يتعلق هذا الخطر باحتمال تكبد خسائر ناجمة عن انهيار نظام مالي يؤدي إلى آثار سلبية على الاقتصادات العالمية أو المحلية. وقد يؤثر ذلك سلباً على أداء الصندوق وبالتالي قد يكون له أثر سلبي على صافي قيمة الأصول في الصندوق وسعر الوحدة.

مخاطر معدلات الفائدة

قد تؤثر التقلبات في أسعار الفائدة على أسعار العملات وأسواق الأسهم بشكل عام وقد يؤثر ذلك سلباً على أداء الصندوق وبالتالي قد يكون له أثر سلبي على صافي قيمة الأصول في الصندوق وسعر الوحدة.

مخاطر الحفظ

تتعلق هذه المخاطر بالخسارة المتكبدة على الأوراق المالية المحتفظ بها لدى أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن نتيجة لبعض الأعمال التي ارتكبها أو قصور أمين الحفظ (مثل: الإهمال، أو إساءة استخدام الأصول، أو الاحتيال، أو سوء الإدارة أو عدم كفاية حفظ السجلات) وقد يؤثر ذلك سلباً على أداء الصندوق وبالتالي قد يكون له أثر سلبي على صافي قيمة الأصول في الصندوق وسعر الوحدة.

مخاطر السيولة

المقصود بالسيولة هو سرعة وسهولة بيع الاصل وتحويله إلى نقد، حيث أن بعض الأسهم قد تصبح أقل سيولة من غيرها مما يعني أنه لا يمكن بيعها بسرعة وسهولة، كما أن بعض الاسهم قد يصعب تسييلها إلى نقد بسبب قيود نظامية أو قيود مترتبة على طبيعة الاستثمار أو عدم وجود مشترين مهتمين في أسهم معينة، وقد يؤثر ذلك سلباً على أداء الصندوق وبالتالي قد يكون له أثر سلبي على صافي قيمة الأصول في الصندوق وسعر الوحدة.

مخاطر التركيز

يتعلق هذا الخطر باحتمال وقوع حادثة أو حوادث معينة قد تؤثر على القطاع بأكمله والشركات المدرجة في الأسواق المالية الخليجية أو القطاع التي يستثمر فيه الصندوق. كما يمكن في بعض الحالات أن يكون الصندوق قد استثمر بشكل مركز على قطاع معين والذي من شأنه أن يؤثر سلباً على أداء الصندوق وبالتالي قد يكون له أثر سلبي على صافي قيمة الأصول في الصندوق وسعر الوحدة.

مخاطر الائتمان

قد يستثمر مدير الصندوق مع أطراف بنكية في صفقات تمويل، وهناك احتمال أن يكون المقترض أو الطرف المقابل لهذه المعاملات غير قادر على سداد أو تسوية التزاماته في الوقت المناسب أو حتى قد لا يدفع كليا مما قد يؤدي إلى انخفاض كبير في قيمة صافي قيمة أصول الصندوق، وقد يؤثر سلباً ذلك على أداء الصندوق وبالتالي قد يكون له أثر سلبي على صافي قيمة الأصول في الصندوق وسعر الوحدة.

مخاطر التعامل مع أطراف ثالثة

قد يدخل الصندوق في معاملات مع أطراف ثالثة قد لا تتمكن من الوفاء بالتزاماتها التعاقدية بموجب هذه المعاملات، وقد يؤثر ذلك سلباً على أداء الصندوق وبالتالي قد يكون له أثر سلبي على صافي قيمة الأصول في الصندوق وسعر الوحدة.

مخاطر العملة

من الممكن أن يتداول الصندوق في أوراق مالية قد لا تكون مقومة بالعملة الأساسية للصندوق وبالتالي سوف يخضع لمخاطر العملات. تؤدي التقلبات في سعر الصرف إلى ارتفاعات أو انخفاضات في سعر الوحدة وقد يؤثر ذلك سلباً على أداء الصندوق وبالتالي قد يكون له أثر سلبي على صافي قيمة الأصول في الصندوق وسعر الوحدة.

مخاطر التشغيل

يتم تعريف المخاطر التشغيلية على أنها المخاطر الناتجة عن فشل أو عدم كفاية الإجراءات المتعلقة بالعنصر البشري والأنظمة أو أحداث خارجية بما فيها المخاطر القانونية، وتنشأ نتيجة تعطل محتمل في الاعمال المتعلقة بتقديم المنتجات أو الخدمات للعملاء. ففي حال تحقق ذلك قد يؤثر سلباً على أداء الصندوق وبالتالي قد يكون له أثر سلبي على صافي قيمة الأصول في الصندوق وسعر الوحدة.

مخاطر ضريبة القيمة المضافة

يخضع الاستثمار في الصندوق لمخاطر ضريبية والتي قد تؤثر على سيولة الصندوق مما قد ينتج عن ذلك انخفاض في قيمة أصول الصندوق وعوائد استثماراته والذي قد يؤثر بشكل سلبي على سعر الوحدة وأداء الصندوق وصافي قيمة أصوله. وعليه، يتوجب على المستثمرين المحتملين الحصول على الاستشارة المهنية اللازمة فيما يخص الضرائب التي تنطبق على شراء أو بيع الوحدات في الصندوق وسعر الوحدة.

مخاطر التقنية

يعتمد مدير الصندوق في إدارة الصندوق على استخدام التقنية من خلال أنظمة المعلومات لديه والتي قد تتعرض لأعطال جزئية أو كلية خارجة عن إرادة أو سيطرة الصندوق، وبالتالي قد يؤدي ذلك إلى تأخير في بعض عمليات مدير الصندوق والتأثير بشكل سلبي على الأداء الكلي للصندوق وصافي قيمة أصول الصندوق وسعر الوحدة.

4. معلومات عامة

أ. <u>الفئة المستهدفة للاستثمار بالصندوق</u>

الصندوق ملائم للمستثمر الراغب بتحقيق الدخل وتنمية رأس المال وهو على استعداد لقبول مخاطر عالية مقابل عوائد استثمار على المدى الطويل.

ب. <u>سياسة توزيع الأرباح، تفاصيل التوزيعات التي لا يُطالب بها ومعلومات حول طريقة الدفع (حيثما ينطبق)</u>

يستهدف الصندوق توزيعات نقدية شهرية ثابتة قدرها 0.5% من صافي أصول الصندوق وهذه التوزيعات قد يكون مصدرها التوزيعات النقدية المستلمة من إستثمارات الصندوق أو الأرباح الرأسمالية للصندوق. ويكون تاريخ الاستحقاق هو آخر يوم تقويم من كل شهر حسب تقويم السنة الميلادية.وتاريخ التوزيع يكون بعد 3 ايام عمل من تاريخ الاستحقاق وفي حال كون الأرباح المحصلة من أسهم الشركات التي يملكها الصندوق أعلى من النسبة المذكورة أعلاه، سيتم إعادة استثمار الفائض في الصندوق، أما في حال كونها أقل من النسبة المذكورة فإن الصندوق سيقوم ببيع جزء من أصوله للالتزام بالتوزيعات النقدية المعادلة لـ 0.5% من أصوله. (مثال) اخر يوم تقويم في ديسمبر 2016 هو الاربعاء 28 ديسمبر 2016م وهو يوم الاستحقاق وسيكون يوم التوزيع بعد 3 ايام عمل من تاريخ الاستحقاق.لن يتم توزيع ارباح نقدية الا بعد مرور ستة اشهر على انطلاق الصندوق. بمعنى أنه إذا بدأ الصندوق في شهر نوفمبر، فستكون التوزيعات النقدية لأول مرة في آخر يوم تقويم لشهر مايو.

ج. <u>الأداء السابق للصندوق</u>

توضح الجداول أدناه المعلومات التالية علما بان العائد المستخدم في الجدول أدناه هو العائد المعدل للتوزيعات (يتم احتسابه باستخدام ليس فقط تغيير قيمة الوحدة، ولكن أيضًا جميع التوزيعات المدفوعة لملاك الوحدات): العائد الكلي لسنة واحدة ولثلاث سنوات ولخمس سنوات وإجمالي العائدات السنوية لكل من السنوات العشر الماضية وأداء الصندوق بالمقارنة مع المؤشر على مدار الخمس سنوات الماضية:

- العائد الكلي لسنة واحدة وثلاث سنوات وخمس سنوات :

	سنة	3 سنوات	5 سنوات	منذ التأسيس
العائد الكلي %	6.18	N/A	N/A	1.15

- إجمالي العائدات السنوية لكل من السنوات العشر الماضية

السنة	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018
العائد السنوي الكلي %	-	-	-	-	-	-	-	-	-4.74	6.18

- أداء الصندوق بالمقارنة مع المؤشر الإرشادي على مدار السنوات الخمس الماضية أو منذ التأسيس (حيثما ينطبق):

المدة	أداء الصندوق %	أداء المؤشر %
سنة	6.18	9.80
3 سنوات	لا ينطبق	لا ينطبق
5 سنوات	لا ينطبق	لا ينطبق
منذ التأسيس	1.15	10.79

1) <u>الأرباح الموزعة على مدار الثلاث سنوات الماضية</u>:

السنة	الأرباح الموزعة عن كل وحدة (بالريال السعودي)
يناير – 2018	0.04994
فبراير - 2018	0.04813
مارس – 2018	0.04973
أبريل – 2018	0.05084
مايو – 2018	0.04982
يونيو – 2018	0.05078
يوليو – 2018	0.0513
أغسطس – 2018	0.0501
سبتمبر – 2018	0.0489
أكتوبر – 2018	0.0490
نوفمبر – 2018	0.0474
ديسمبر – 2018	0.0479

2) تقارير الصندوق متاحة على الموقع الالكتروني لمدير الصندوق.

د. حقوق مالكي الوحدات

لكل مالك وحدات الحق في:

- الحصول على تأكيد اشتراك عند الاشتراك في الصندوق؛
- ممارسة حقوقه المتعلقة بالوحدات التي يملكها في الصندوق، بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، التصويت في اجتماع مالكي الوحدات؛
- الحصول على البيان السنوي للصندوق من مدير الصندوق؛
- فحص صافي قيمة الأصول وكافة بيانات صافي قيمة الأصول التاريخية في المكاتب المسجلة لمدير الصندوق وتلقي تفاصيل صافي قيمة الأصول فيما يتعلق بالوحدات المملوكة لمالك الوحدات.
- الحصول على نسخ محدثة من الشروط والأحكام ومذكرة المعلومات والتي تعكس الأداء المالي وأي أقسام أخرى تتعلق بالتحديثات السنوية اللازمة؛
- طلب عقد اجتماع لمالكي الوحدات؛
- تلقي دعوة من مدير الصندوق لحضور اجتماعات مالكي الوحدات؛
- تعيين ممثل لحضور اجتماع مالكي الوحدات نيابة عنه؛
- الحصول على التقارير السنوية الموجزة للصندوق والتقارير الأولية عند طلب ذلك من مدير الصندوق وأي معلومات أخرى على النحو المبّين في المادة 71 من لائحة صناديق الاستثمار؛
- تلقي إجراءات الصندوق للتعامل مع تضارب المصالح؛
- الحصول مجاناً على نسخة من إجراءات معالجة الشكاوى بناء على طلب يقدم لمدير الصندوق؛
- الحصول على مستخرج من سجل مالكي الوحدات عند الطلب مجانا؛
- إقالة عضو مجلس إدارة الصندوق عن طريق قرار خاص من الصندوق؛
- استرداد وحدات المالك في الصندوق دون فرض أي رسوم استرداد (إن وجدت) قبل أي تغيير جوهري أو أساسي (كما هو محدد في لائحة صناديق الاستثمار) حتى تصبح هذه الشروط والأحكام نافذة؛
- تلقي الإشعارات كما هو مطلوب بموجب لائحة صناديق الاستثمار، وهذه الشروط والأحكام ومذكرة المعلومات؛
- الحصول على القوائم المالية السنوية المراجعة للصندوق بناء على طلب يقَدم لمدير الصندوق؛ و
- الموافقة على التغييرات الأساسية على النحو المحدد في لائحة صناديق الاستثمار.

هـ. مسؤوليات مالكي الوحدات

لن يكون مالكي الوحدات مسؤولين عن ديون والتزامات الصندوق، وتقتصر مسؤوليتهم على خسارة كل أو جزء من استثماراتهم في الصندوق.

و. حالات وإجراءات إنهاء الصندوق

دون الإخلال بما تم النص عليه في هذه الشروط والأحكام ومذكرة المعلومات، سيقوم مدير الصندوق في حال رغبته بإنهاء الصندوق بإشعار مالكي الوحدات والهيئة كتابياً قبل التاريخ المحدد للإنهاء بـ (21) يوم على الأقل.

في حال انخفضت قيمة صافي أصول الصندوق إلى ما دون متطلب 10 ملايين ريال سعودي ولم يتمكن مدير الصندوق من تصحيح الوضع خلال 6 أشهر من تاريخ إشعار الهيئة بحدوث ذلك، سيقوم مدير الصندوق بإنهاء الصندوق وإشعار الهيئة ومالكي الوحدات بذلك إلا إذا تم الحصول على إعفاء من ذلك المتطلب.

دون الإخلال بهذه الشروط والأحكام ومذكرة المعلومات، سيقوم مدير الصندوق عند إنهاء الصندوق البدء بإجراءات تصفية الصندوق. وسيقوم بالإعلان عن ذلك في موقعه الإلكتروني والموقع الإلكتروني لتداول مبيناً المدة المحددة لتصفية الصندوق. ويتم توزيع عوائد التصفية على مالكي الوحدات حسب نسبة ملكيتهم في الصندوق بعد خصم كامل التزامات الصندوق.

ز. يقر مدير الصندوق بوجود آلية داخلية لتقويم المخاطر المتعلقة بأصول الصندوق.

5. مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب:

أ- بيان تفاصيل لجميع المدفوعات من أصول الصندوق، وطريقة إحتسابها :

ب- يوضح الجدول أدناه تفاصيل مقابل الخدمات والعمولات والمبالغ التي يتم دفعها (غير شاملة لضريبة القيمة المضافة) من أصول الصندوق:

النوع	النسبة/ المبلغ (ريال سعودي)
أتعاب الإدارة (تخضع لضريبة القيمة المضافة حسب نظام ضريبة القيمة المضافة)	1.50% سنوياً من أصول الصندوق بعد خصم المصاريف الأخرى والالتزامات المستحقة . والتي سيتم حسابها وفق المعادلة التالية: (أصول الصندوق – المصاريف و الالتزامات المستحقة) x 1.50% x (عدد الأيام منذ تاريخ التقويم السابق وحتى تاريخ التقويم الحالي) x 360/1 x (1.05). وسيتم إحتساب وإستحقاق أتعاب الإدارة لكل يوم تقويمي وسيتم دفعها بشكل ربع سنوي بناء على قيمة صافي أصول الصندوق في كل يوم تقويم للربع المعني من السنة.
رسوم الاقتراض	حسب السعر السائد في السوق.
أتعاب التعامل (تخضع لضريبة القيمة المضافة حسب نظام ضريبة القيمة المضافة)	حسب السعر السائد في السوق.
أتعاب الحفظ (تخضع لضريبة القيمة المضافة حسب نظام ضريبة القيمة المضافة)	نسبة من إجمالي الأصول لدى مدير الحفظ بمعدل 0.09% سنوياً. رسوم الصفقات (بالدولار): 50 دولارا أمريكيا لكل صفقة. وسيتم إحتساب أتعاب الحفظ كل يوم تقويمي، وسيتم دفعها بشكل شهري بناءً على إجمالي الأصول تحت الحفظ نهاية كل شهر.
أتعاب المحاسب القانوني* (طبقاً للعقد المبرم – تخضع لضريبة القيمة المضافة حسب نظام ضريبة القيمة المضافة)	26,500 ريال سعودي سنوياً وهو مبلغ ثابت يتم إقتطاعه من إجمالي أصول الصندوق طبقا للعقد المبرم.
الرسوم الرقابية للهيئة *	7,500 ريال سعودي سنوياً. وهو مبلغ ثابت يتم إقتطاعه من إجمالي أصول الصندوق طبقا للرسوم المقررة من قبل هيئة السوق المالية.
رسوم المؤشر*	الرسوم الخاصة بالصندوق هي بمبلغ إجمالي قدره 30,000 ريال سعودي سنويا وهو مبلغ ثابت يتم إقتطاعه من إجمالي أصول الصندوق طبقا للعقد المبرم.
رسوم نشر بيانات الصندوق على موقع تداول* (تخضع	5,000 ريال سعودي سنوياً. وهو مبلغ ثابت يتم إقتطاعه من إجمالي أصول

لضريبة القيمة المضافة حسب نظام ضريبة القيمة المضافة)	الصندوق طبقا للرسوم المقررة من قبل تداول .
أتعاب هيئة الرقابة الشرعية	لن يكون هناك أي أتعاب تصرف لأعضاء هيئة الرقابة الشرعية.
إجمالي أتعاب أعضاء مجلس الإدارة المستقلين*	تقدر المصروفات الخاصة بالصندوق من اجمالي المصاريف المدفوعة لثمانية صناديق (يديرها مدير الصندوق ومتوافقة مع المعايير الشرعية) بمبلغ اجمالي 80,000 ريال سنوياً. وتمثل هذه المصروفات رسوم الأعضاء المستقلين لجميع الصناديق المتوافقة مع المعايير الشرعية. وسيتم تخصيص الرسوم بناء على نسبة قيمة صافي الأصول بالصندوق إلى إجمالي قيمة صافي الأصول في الصناديق المتوافقة مع المعايير الشرعية. المبلغ التقريبي ما يعادل: 150ريال سعودي
الرسوم والأتعاب الأخرى: (أتعاب المحاسبة القانونية، مكافآت أعضاء مجلس إدارة الصندوق المستقلين، المصاريف الإدارية التكاليف المتعلقة بجمعيات مالكي الوحدات، مصروفات طباعة التقارير، خدمات حساب المؤشر ونفقات نثرية وغيرها)	من غير المتوقع أن تتعدى هذه الرسوم والمصاريف ما نسبته 0,5% من صافي قيمة الأصول ويتم حسابها في كل يوم تقويم. وعلاوة على ذلك فإن هذا الحد (أي 0,5 % من صافي قيمة الأصول) يشمل أيضا أي رسوم / مصاريف مستحقة الدفع من الصندوق (بما في ذلك الرسوم والمصاريف) المذكورة في هذا الجدول) باستثناء أتعاب الإدارة والحفظ والتعامل و رسوم الاقتراض.

* يتم احتساب الأتعاب والمصاريف المستحقة في كل يوم تقويم وتدفع عند استلام الفواتير.

ج- رسوم الاشتراك والاسترداد ونقل الملكية في الصندوق

لن يتم فرض أي رسوم على الاكتتاب والاسترداد ونقل ملكية الوحدات في الصندوق.

د- ترتيبات العمولة الخاصة

مع مراعاة لائحة صناديق الاستثمار ولائحة الأشخاص المرخص لهم، يجوز لمدير الصندوق الدخول في ترتيبات عمولة خاصة. يجب أن تكون السلع والخدمات التي يحصل عليها مدير الصندوق بموجب ترتيبات العمولة الخاصة محصورة في السلع والخدمات المتعلقة بتنفيذ صفقات نيابة عن الصندوق أو بتقديم أبحاث لمصلحة الصندوق. ويحظر على مدير الصندوق الحصول على مبالغ نقدية مباشرة بموجب عمولة خاصة أو أي ترتيب آخر.

هـ- مثال توضيحي لجميع الرسوم والمصاريف ومقابل الصفقات التي تدفع من أصول الصندوق أو مالكي الوحدات حسب عملة الصندوق.

الفرضيات:

1. مستثمر وحيد.
2. قيمة الاستثمار 100 مليون ريال سعودي (10,000,000 x 10 ريال سعودي للوحدة)
3. العوائد على الاستثمار 5% ربع سنوياً.
4. إبقاء 10% من الاستثمار في شكل نقد.

قيمة الاستثمار		100,000,000 ريال سعودي
تفاصيل الصندوق	نقد (أ)	10,000,000 ريال سعودي
	استثمارات (ب)	90,000,000 ريال سعودي
تقويم الاستثمارات بنهاية الربع الاول بافتراض ارتفاع قيمتها بنسبة 5%	ج = ب + (ب×5%)	94,500,000 ريال سعودي

اجمالي اصول الصندوق شاملاً النقد	د = أ + ج	104,500,000 ريال سعودي
مصاريف الربع الاول (الرجاء الاطلاع على اجمالي المصاريف ادناه)	مجموع المصاريف الأخرى * 360/90 (مضافاً عليها شريبة القيمة المضافة)	(42,238) ريال سعودي
صافي الاصول قبل خصم اتعاب الادارة	و = د – هـ	104,457,762ريال سعودي
اتعاب الادارة للربع الاول	ز= أتعاب الإدارة = (صافي الاصول قبل خصم اتعاب الادارة – المصاريف الأخرى المستحقة) x 1.50% x (عدد الأيام بين يوم التقويم ويوم التقويم السابق)x $\frac{1}{360}$ x1.05	(411,302) ريال سعودي
صافي الاصول = قيمة صافي استثمارات العميل بنهاية الربع الاول	ح = و – ز	104,046,459 ريال سعودي
سعر الوحدة بعد نهاية الربع الاول	ط = ح ÷ عدد الوحدات	10,40 ريال سعودي
نسبة عائد الاستثمار للعميل بنهاية الربع الاول	ي = ط ÷ سعر طرح الوحدة	% 4.05

(*):اجمالي المصاريف الأخرى السنوية أعلاه تقديرية وقد تزيد أو تنقص خلال السنة.

	المبلغ بالريال السعودي	المبلغ بالريال السعودي بإعتبار ضريبة القيمة المضافة
اتعاب المحاسب القانوني المستقل	26,500	27,825
رسوم السوق المالية السعودية (تداول)	5,000	5,250.00
الرسوم الرقابية (لا تنطبق ضريبة القيمة المضافة)	7,500	7,500.00
رسوم ستاندرد أند بورز (لا تنطبق ضريبة القيمة المضافة)	30,000	30,000
إجمالي مكافآت أعضاء مجلس الإدارة المستقلين (لا تنطبق ضريبة القيمة المضافة)	150	150
مصاريف الحفظ وخدمات الحفظ الاخرى(**)	94,050	98,753
اجمالي المصاريف	162,700	168,953

(*):اجمالي المصاريف الأخرى السنوية أعلاه تقديرية وقد تزيد أو تنقص خلال السنة.

(**) 1.05*0.0009* (إجمالي الأصول لدى مدير الحفظ) زائد رسوم الصفقات

6. التقويم والتسعير

أ- <u>كيفية تقويم أصول الصندوق واستثماراته</u>

يتم تقويم أصول الصندوق واستثماراته وفقاً لما يلي:

1. يتم تحديد قيمة أصول الصندوق المستثمرة في الأسهم المدرجة على أساس سعر الإغلاق في الأسواق المالية المستثمر فيها في يوم التقويم ذي الصلة بالإضافة إلى أي أرباح تحت التحصيل.
2. .يتم تحديد قيمة أصول الصندوق المستثمرة في الطروحات الأولية العامة والطروحات الاضافية وطروحات حقوق الأولوية وغيرها من الطروحات العامة الأخرى على أساس سعر الطرح حتى قبول إدراج الورقة المالية. وبعد الإدراج، يتم تحديد القيمة بالرجوع إلى سعرالإغلاق في تداول في يوم التقويم ذي الصلة.
3. تحدد قيمة أصول الصندوق المستثمرة في صناديق الاستثمار العقارية المتداولة على أساس سعر الاغلاق في تداول في يوم التقويم ذي الصلة.

4. يتم إحتساب قيمة أصول الصناديق الاستثمارية التي يستثمر فيها الصندوق بناءا على أخر سعر وحدة معلن للجمهور
5. في حال تم تعليق تداول أو أي الأسواق المالية المستثمر فيها أي من الأوراق المالية المدرجة التي يستثمر فيها الصندوق، فسيتم تحديد قيمة هذه الأوراق المالية وفقاً لسعرها قبل التعليق، ما لم يكن هناك دليل قاطع على أن قيمة تلك الأوراق المالية انخفضت إلى ما دون السعر قبل التعليق مباشرة.
6. يتم تحديد قيمة أصول الصندوق التي يتم استثمارها في لأصول النقدية والمرابحات بناء على القيمة الأساسية للصفقة (المبلغ المودع) زائد الأرباح المستحقة حتى يوم التقييم.

ب- عدد نقاط التقويم وتكرارها

يتم تقويم وحدات الصندوق في كل يوم تقويم أي يومي الاثنين والأربعاء من كل أسبوع في نهاية يوم العمل بعد الساعة 5:30 مساءً بتوقيت المملكة العربية السعودية. وإذا حدث وكانت البنوك في السعودية مغلقة خلال أي يوم تقويم، يكون يوم التقويم في اليوم الذي يليه والذي تعمل فيه البنوك في السعودية.

ج- الإجراءات التي ستتخذ في حالة الخطأ في التقويم أو الخطأ في التسعير

يجب على مدير الصندوق توثيق الحالات التي يتم فيها تقويم أصول الصندوق أو تسعير الوحدة بشكل خاطئ وسيقوم مدير الصندوق وبدون تأخير بتعويض مالكي الوحدات المتضررين (بما في ذلك مالكي الوحدات السابقين) عن أي خطأ في تقويم أصول الصندوق أو تسعيير الوحدة.

ويجب على مدير الصندوق إشعار الهيئة فوراً عند حدوث خطأ في التقويم أو في التسعير يمثل 0,5% أو أكثر من سعر الوحدة والإفصاح عن ذلك في موقعه الإلكتروني (www.Sambacapital.com), والموقع الإلكتروني لتداول (www.tadawul.com.sa) وفي تقرير الصندوق الذي يتم إعداده وفقاً للمادة 71 من لائحة صناديق الاستثمار.
وسيضمّن مدير الصندوق في التقرير الذي يرفعه للهيئة ملخصاً عن أي تقويم خاطئ لأصول الصندوق أو حساب سعر الوحدة بشكل خاطئ وذلك وفقاً للمادة 72 من لائحة صناديق الاستثمار.

د- طريقة احتساب سعر الوحدة

على مدير الصندوق حساب قيمة سعر الوحدة لأغراض تنفيذ طلبات الاشتراك والاسترداد ونقل ملكية الوحدات ونقل استثمارات مالك الوحدات من صندوق إلى آخر أو من مالك الوحدات لأحد أقاربه وذلك بخصم الالتزامات المستحقة من إجمالي قيمة الأصول في الصندوق بما في ذلك، على سبيل المثال دون الحصر، الرسوم والمصروفات المحددة في هذه الشروط والأحكام وفي مذكرة المعلومات. وسيتم تحديد سعر الوحدة من خلال قسمة صافي قيمة الأصول على عدد الوحدات القائمة في يوم التعامل ذي الصلة. ويتم بيان سعر الوحدة بصيغة تحتوي أربع علامات عشرية على الأقل.

هـ- مكان ووقت نشر سعر الوحدة وتكرارها

سيقوم مدير الصندوق بنشر صافي قيمة أصول كل وحدة في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني لتداول في اليوم التالي ليوم التعامل ذي الصلة.

7. التعامل

أ. تفاصيل الطرح الأولي

تاريخ الطرح الأولي هو 2017/04/16 م والسعر الأولي للوحدة هو 10 ريال سعودي. وفترة الطرح الأولي لا تزيد عن 45 يوما وفي حال عدم بلوغ الاستثمارات للحد الأدنى للمبلغ اللازم جمعه في فترة الطرح الأولي العام فإنه يجوز لمدير الصندوق تمديد فترة الطرح الأولي لمدة إضافية لا تتجاوز شهرين حتى يتم تحقيق مبلغ الحد الأدنى لبدء تشغيل الصندوق. وسيتم إخطار مالكي الوحدات الذين اشتركوا قبل التمديد عن طريق العناوين المسجلة لدى مدير الصندوق بتاريخ إنتهاء فترة الاشتراك. كما يجوز لمدير الصندوق بدء الصندوق فور إكتمال جمع مبلغ الحد الأدنى. و في حال لم يتم جمع الحد الأدنى لن يتم البدء في نشاط الصندوق ويقوم مدير الصندوق بإرجاع المبالغ للمستثمرين بدون أي خصومات أو أتعاب..

ب. التاريخ المحدد والمواعيد النهائية لتقديم طلبات الاشتراك والاسترداد

الموعد النهائي لتقديم طلبات الاشتراك والاسترداد عند الساعة 12:00 ظهرًا يوم الأحد لتقييم يوم الاثنين والساعة 12:00 ظهرًا يوم الثلاثاء لتقييم يوم الأربعاء. في حال تم تقديم طلب استرداد كامل لمدير الصندوق قبل الساعة 12 ظهرًا في يوم العمل الذي يسبق يوم التعامل المعني، سيتم تنفيذ هذا الطلب في يوم التعامل التالي. ومع ذلك، إذا تم تقديم طلب الاسترداد بعد الموعد النهائي المحدد، فسيتم تنفيذه في يوم التعامل التالي.

ج. إجراءات تقديم طلبات الاشتراك والاسترداد

- طلبات الاشتراك

يجب على المستثمرين الراغبين بشراء وحدات أن يكملوا ويقدموا إلى مدير الصندوق نموذج/طلب الاشتراك المعني من خلال مراكز الاستثمار لمدير الصندوق أو أحد القنوات الأخرى مثل خدمات سامبا كابيتال الهاتفية، الموقع الإلكتروني لسامبا كابيتال وغيرها من تطبيقات سامبا كابيتال. يجب على مالكي الوحدات الموافقة على الشروط والأحكام وتقديم المستندات و/أو المعلومات المطلوبة على الوجه المرضي لمدير الصندوق. وسيتم خصم مبلغ الاشتراك من حساب المستثمر.

يتم الاشتراك في الصندوق من خلال شراء وحدات على أساس سعر الوحدة في يوم التعامل المعني، كما هو معرف في الشروط والأحكام. ويجوز لمدير الصندوق، رفض طلب اشتراك أي شخص ليصبح مالك وحدات وفقًا لتقديره المطلق أو إذا كان هذا الاشتراك، من ضمن أمور أخرى، من شأنه مخالفة الأنظمة واللوائح المعمول بها.

- طلبات الاسترداد

يجب على مالكي الوحدات الراغبين باسترداد وحداتهم إكمال نموذج طلب الاسترداد المعني (والذي من الممكن الحصول عليه من أحد مراكز الاستثمار لمدير الصندوق) وغيرها من المسندات والمعلومات التي قد يطلبها مدير الصندوق. كما يمكن تقديم طلب الاسترداد من خلال القنوات الأخرى مثل خدمات سامبا كابيتال الهاتفية، الموقع الإلكتروني لسامبا كابيتال وغيرها من تطبيقات سامبا كابيتال.

إذا كان طلب الاسترداد، عند استلامه، سيؤدي إلى انخفاض استثمار مالك الوحدات إلى ما دون الحد الأدنى من مبلغ الإشتراك، سيتم ودون إشعار مسبق استرداد كامل المبالغ المستثمرة و تحويلها إلى حساب مالك الوحدات.

لا تتجاوز الفترة الزمنية بين الاسترداد من قبل مالك الوحدات ودفع عوائد الاسترداد خمسة أيام عمل بعد يوم التعامل المعني.

يجوز لمالكي الوحدات طلب تحويل استثماراتهم في الصندوق (أو أي جزء منها) إلى صندوق آخر يديره مدير الصندوق أو نقل ملكيتهم في الوحدات إلى أقاربهم، وذلك من خلال تقديم طلب تحويل إلى مدير الصندوق مصحوباً بالمستندات اللازمة حسب ما يحدده مدير الصندوق. وفي هذه الحالة، يتم التعامل مع طلب التحويل كطلب استرداد من الصندوق وطلب اشتراك في صندوق ثان وفقًا لشروط وأحكام ومذكرة معلومات صندوق الاستثمار المعني.

إذا كان طلب التحويل سيؤدي إلى انخفاض استثمار مالك الوحدة إلى ما دون الحد الأدنى من مبلغ الإشتراك، فإنه يجوز لمدير الصندوق التعامل مع هذا الطلب على أنه طلب تحويل كامل استثمارات مالك الوحدات في الصندوق إلى الصندوق الثاني. وفي كل الحالات سيتم التعامل مع طلب التحويل حسب إجراءات مدير الصندوق في هذا الشأن.

إذا تقدم أحد مالكي الوحدات بطلب تحويل جزء أو كامل استثماره من الصندوق إلى صندوق آخر يديره مدير الصندوق في وقت تم فيه تعليق الإشتراك بذلك الصندوق الإستثماري الآخر أو تعليق تقييم أصوله، فإنه سيتم الاحتفاظ بصافي عوائد الاسترداد في الصندوق الأول لحساب مالك الوحدات، وتُستكمل إجراءات الإشتراك في الصندوق الآخر (والذي سيتم تحويل الاستثمار إليه) في يوم التعامل الأول لهذا الصندوق بعد رفع التعليق وذلك استناداً على آخر سعر وحدة مُعلن عنه لهذا الصندوق. و لا يتحمل مدير الصندوق أي مسؤولية عن أي مطالبات أو طلبات أياً كان نوعها فيما يتعلق بأي فرصة ضائعة أو خسارة فعلية قد يتكبدها مالك الوحدات.

- الحد الأدنى لمبالغ الاشتراك والاسترداد والتحويل :

الحد الأدنى للاشتراك الأولي في الصندوق هو 5,000 ريال سعودي.

الحد الأدنى للاشتراكات الإضافية في الصندوق يكون بمضاعفات 2,500 ريال سعودي.

الحد الأدنى للاسترداد هو 2,500 ريال سعودي.

الحد الأدنى للاشتراك الأولي في خطط الادخار للشركات / الاستثمارات المعتادة والمتعلقة بمجموعة سامبا المالية هو 3,000 ريال سعودي و500 ريال سعودي لأي اشتراكات إضافية على أساس شهري.

د. معلومات عن سجل مالكي الوحدات

يحتفظ مدير الصندوق بسجل محدث لمالكي الوحدات في المملكة والذي يعتبر دليلا قاطعا على ملكية الوحدات. ويقوم مدير الصندوق بتحديث سجل مالكي الوحدات فورا ليعكس أي تغيير يعلم به في المعلومات الواردة في السجل. ويقدم مدير الصندوق مستخرج من السجل إلى أي مالك وحدات يطلب ذلك مجانا، ويمكن الحصول عليه أيضا من مركز الاستثمار لمدير الصندوق. ولا يبين المستخرج هذا إلا المعلومات ذات الصلة لمالك الوحدات الذي طلبه.

هـ. الاستثمار في صفقات أسواق النقد

يجب استثمار أموال الاشتراكات في صفقات أسواق النقد والودائع البنكية، والمبرمة مع طرف خاضع لتنظيم مؤسسة النقد أو لهيئة رقابية مماثلة لمؤسسة النقد خارج المملكة، إلى حين الوصول إلى الحد الأدنى من المبلغ المطلوب.

و. الحد الأدنى للمبلغ اللازم جمعه في فترة الطرح الأولي العام

الحد الأدنى لمساهمات المستثمرين الواجب جمعها قبل البدء بنشاط الصندوق هو 10 مليون ريال سعودي، وفي حال عدم بلوغ الاستثمارات لهذا المبلغ فإنه يجوز لمدير الصندوق تمديد فترة الطرح الأولي لمدة إضافية لا تتجاوز شهرين حتى يتم تحقيق مبلغ الحد الأدنى لبدء تشغيل الصندوق. وسيتم إخطار مالكي الوحدات الذين اشتركوا قبل التمديد عن طريق العناوين المسجلة لدى مدير الصندوق بتاريخ إنتهاء فترة الاشتراك. كما يجوز لمدير الصندوق بدء الصندوق فور إكتمال جمع مبلغ الحد الأدنى. و في حال لم يتم جمع الحد الأدنى لن يتم البدء في نشاط الصندوق ويقوم مدير الصندوق بإرجاع المبالغ للمستثمرين بدون أي خصومات أو أتعاب.

ز. الإجراءات التصحيحية اللازمة لضمان استيفاء متطلب 10 ملايين ريال سعودي كحد أدنى لصافي قيمة أصول الصندوق

يقوم مدير الصندوق باتخاذ الإجراءات التصحيحية اللازمة وإشعار الهيئة على الفور في حال انخفاض صافي قيمة أصول الصندوق دون 10 ملايين ريال سعودي (ما لم يتم الحصول على إعفاء من الهيئة في هذا الخصوص) ويجوز لمدير الصندوق التواصل مع الهيئة في هذا الخصوص. وسيقوم مدير الصندوق، خلال 6 أشهر من تاريخ إشعار الهيئة، بالسعي للحصول على استثمارات إضافية في الصندوق وأن يلتزم بتعليمات الهيئة في هذا الخصوص.

ح. تأجيل أو تعليق طلبات الاسترداد

في حال بلغ إجمالي عدد طلبات الاسترداد في أي يوم تعامل 10٪ أو أكثر من صافي قيمة أصول الصندوق، يجوز لمدير الصندوق، وفقا لتقديره المطلق، تأجيل تنفيذ جميع أو جزء من طلبات الاسترداد حتى يوم التعامل التالي. وفي هذه الحالة، يقوم مدير الصندوق باتباع إجراءات عادلة ومنصفة عند اختيار طلبات الاسترداد المطلوب تأجيلها، وسينفذ طلبات الاسترداد على أساس تناسبي، مع الأخذ بعين الاعتبار حد الـ 10٪ والذي سيتم تطبيقه فقط في الفترات التي تفرض فيها طلبات الاسترداد قيودا على السيولة، مما قد يؤثر سلبا على مالكي الوحدات المتبقين.

لا يجوز لمدير الصندوق تعليق طلبات الاشتراك أو الاسترداد إلا في الحالات التالية:

- إذا طلبت الهيئة من مدير الصندوق تعليق طلبات الاشتراك أو الاسترداد في الوحدات.
- إذا رأى مدير الصندوق بشكل معقول أن التعليق يحقق مصالح مالكي الوحدات.
- إذا علق التعامل في السوق التي يتم فيها التعامل في الأوراق المالية أو الأصول الأخرى التي يمتلكها الصندوق إما بشكل عام أو بالنسبة لأصول الصندوق التي يرى مدير الصندوق بشكل معقول أنها جوهرية لصافي قيمة أصول الصندوق.

يجب على مدير الصندوق اتخاذ الإجراءات التالية في حالة أي تعليق يفرضه مدير الصندوق:

- التأكد من عدم استمرار أي تعليق إلا للمدة الضرورية والمبررة مع مراعاة مصالح مالكي الوحدات.
- مراجعة التعليق بصورة منظمة والتشاور مع المجلس وأمين الحفظ حول ذلك بصورة منتظمة.
- إشعار الهيئة ومالكي الوحدات فوراً بأي تعليق مع توضيح أسباب التعليق.
- إشعار الهيئة ومالكي الوحدات فور انتهاء التعليق بالطريقة نفسها المستخدمة في الإشعار عن التعليق والإفصاح عن ذلك في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق.

وللهيئة صلاحية رفع التعليق إذا رأت أن ذلك يحقق مصالح مالكي الوحدات.

ط. إجراءات اختيار طلبات الاسترداد التي ستؤجل

في حال تأجيل طلبات الاسترداد، يقوم مدير الصندوق باتباع إجراءات عادلة ومنصفة عند اختيار طلبات الاسترداد المطلوب تأجيلها، وسينفذ طلبات الاسترداد على أساس تناسبي، وسيعطي الأولوية لطلبات الاسترداد التي تم تأجيلها على الطلبات الجديدة مع الأخذ بعين الاعتبار حد الـ 10٪ من صافي قيمة أصول الصندوق في يوم التعامل المعني.

8. خصائص الوحدات

يمكن لمدير الصندوق، وفقا لتقديره الخاص، ودون المساس بأحكام لائحة صناديق الاستثمار، إصدار عدد غير محدد من الوحدات في الصندوق شريطة أن تكون من نفس الفئة مع ملاحظة أن الصندوق لديه فئة واحدة فقط. سيكون لجميع مالكي الوحدات نفس الحقوق (باستثناء مدير الصندوق وتابعيه الذين لن يكون لهم حقوق تصويت في حال امتلاكهم وحدات في الصندوق). وتمثل كل وحدة حصة متناسبة في الصندوق وتساوي نظيراتها في الصندوق. وفي حالة تصفية الصندوق، تقسصافي قيمة الوحدة المتاحة للتوزيع على مالكي الوحدات بين الوحدات المعنية بالتناسب. ما لم ينص على خلاف ذلك بموجبه، إذا كانت الوحدات مشتركة بين شخصين أو أكثر، يعتبر أي استثمار في الصندوق ملكا مشتركا لهؤلاء الأشخاص، ويفوضون مدير الصندوق للعمل نيابة عنهم بناء على تعليمات خطية من كل أو أي منهم.

9. المحاسبة وتقديم التقارير

أ. تبلغ الفترة المحاسبية والسنة المالية للصندوق 12 شهرا تقويميا تنتهي في 31 ديسمبر، وتبلغ الفترة المحاسبية الأولية للصندوق 6 أشهر تنتهي في 30 يونيو. ويقوم مدير الصندوق بإعداد وإصدار التقارير السنوية الموجزة والتقارير الأولية والقوائم المالية السنوية المراجعة للصندوق والتي توفر لمالكي الوحدات مجاناً عند الطلب.

ب. تتاح التقارير السنوية للصندوق للجمهور في موعد أقصاه 70 يوما من نهاية الفترة المعنية بالتقرير. سيقوم مدير الصندوق بإعداد التقارير الأولية وسيوفرها للجمهور خلال 35 يومًا من نهاية الفترة المعنية بالتقرير. كما يمكن تقديم التقارير السنوية والتقارير الأولية إلى مالكي الوحدات عند طلبهم عن طريق البريد الإلكتروني و / أو بشكل نسخة مطبوعة وسيتم نشرها على الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني لتداول.

يقوم مدير الصندوق بتزويد كل مالك وحدات بمعلومات تفصيلية عن صافي قيمة الأصول للوحدات المملوكة وسجل للصفقات التي أجريت على الوحدات خلال 15 يومًا من كل صفقة. كما يرسل مدير الصندوق لمالكي الوحدات (بما في ذلك مالكي الوحدات السابقين الذين امتلكوا وحدات خلال السنة المالية المعنية) بيان سنوي خلال 30 يوماً من نهاية كل سنة مالية يلخص فيه الصفقات التي أجريت على الوحدات خلال السنة.

ويفصح مدير الصندوق، على أساس ربع سنوي، على موقعه الإلكتروني والموقع الإلكتروني لتداول، وأي وسيلة أخرى تحددها الهيئة، المعلومات المطلوبة بموجب المادة 71(ح) من لائحة صناديق الاستثمار.

ج. يتيح مدير الصندوق التقارير السنوية والقوائم المالية السنوية بعد المراجعة والتقارير السنوية الموجزة والتقارير الأولية للصندوق في أي من المراكز الاستثمارية لمدير الصندوق بالإضافة إلى الموقع الالكتروني لمدير الصندوق والموقع الالكتروني لتداول، في كل سنة مالية تنتهي في 31 ديسمبر القوائم المالية السنوية المدققة للصندوق. وسيتم إعداد أول قوائم مالية مراجعة للصندوق في 31 ديسمبر 2018م.

د. يتم تقديم القوائم المالية السنوية المراجعة للصندوق مجانا عند طلبها.

10. مجلس الصندوق

أ. يشرف على إدارة الصندوق مجلس مكون من خمسة (5) أعضاء. ويحتوي الجدول أدناه نبذة عن مؤهلات وخبرات كل عضو من أعضاء المجلس.

ب.

اسم العضو	طبيعة العضوية	المؤهلات والخبرات	علاقته بمدير الصندوق
عرفان سعيد	رئيس المجلس	حاصل على درجة البكالوريوس في الاقتصاد، جامعة ويسليان، كونيتيكت، الولايات المتحدة الأمريكية - 1993م. حاصل على درجة الماجستير في الاقتصاد، جامعة جورج تاون، واشنطن دي سي، الولايات المتحدة الأمريكية، 1996م. لديه خبرة أكثر من 21 عاماً في تمويل الشركات وتقديم الاستشارات وخدمات الترتيب. تمتد خبرته عبر مجموعة واسعة من المنتجات بما في ذلك أسواق المال وأدوات الدين والأسهم، وعمليات الاندماج والاستحواذ والاستشارات المالية عبر مناطق جغرافية متعددة وفي طيف واسع من القطاعات. وقبل انضمامه إلى سامبا كابيتال، عمل في مجموعة سامبا المالية في المملكة العربية السعودية،ANZ للإستثمار في الهند و F Kaiser International في الولايات المتحدة الأمريكية.	مدير إدارة تمويل الشركات والخدمات لدى سامبا كابيتال منذ عام 2014م.
الباجي توفيق طقطق	عضو	مهني محنك في مجال الخدمات المصرفية و إدارة المخاطر. لديه أكثر من 35 عاماً من الخبرة المصرفية بجميع المستويات بما في ذلك خبرة 24 عاماً في سيتي جروب حيث تولى العديد من المهام في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا وأوروبا. وشغل في سيتي جروب العديد من المناصب بما في ذلك مسؤول إئتمان أول ومدير قسم الخدمات المصرفية للشركات. وقد قاد مشاريع عديدة في إدارة المخاطر، ووضع السياسات والاجراءات، وإدارة المخاطر التشغيلية. التحق بمجموعة سامبا المالية في عام 2003م، وفي البداية عمل كمدير للمخاطر في المنطقة الغربية في مجال التمويل المهيكل والخدمات المصرفية الإسلامية. وفي عام 2007م تم ترقيته إلى مدير	رئيس مجموعة إدارة المخاطر في مجموعة سامبا المالية.

		عام وتعيينه مديرا لإدارة المخاطر للمجموعة. ويقود السيد الباجي فريقاً كبيراً من المتخصصين في مجال إدارة المخاطر في جميع مجالات إدارة المخاطر بما في ذلك سياسات واستراتيجيات الائتمان وتطبيق إطار بازل 2 وإدارة المخاطر التشغيلية. حاصل على شهادة في العلوم السياسية والاقتصاد من معهد الدراسات السياسية، باريس، فرنسا وعلى شهادة في إدارة الأعمال من معهد الدراسات التجارية العليا، باريس، فرنسا.	
محمد عبدالشكور جزار	عضو مستقل	حاصل على شهادة البكالوريوس في القانون من جامعة الملك سعود، المملكة العربية السعودية وشهادة الماجستير في القانون من جامعة كيس وسترن ريزيرف، كليفلاند الولايات المتحدة الأمريكية. عمل في عدد من مكاتب المحاماة المحلية والدولية كمستشار قانوني. كما أنه مؤسس لشركة دار النهى للاستشارات القانونية والمحاماة، وعضو في لجنة التقييم للهيئة السعودية للمقيّمين المعتمدين.	لا ينطبق.
فهد بن بخيت المالكي	عضو مستقل	هو الشريك المدير في مكتب محمد الضبعان وشركائه بالتعاون مع إيفيرشيدس سذرلاند. وقد بدأ مسار عمله مع مؤسسة النقد العربي السعودي في العام 2003م. ويتمتع فهد بخبرة واسعة في الشؤون المصرفية والتأمين والتي قام بإعطاء عدة دورات بشأنها لدى المعهد المصرفي التابع لمؤسسة النقد العربي السعودي. كما يتمتع فهد بخبرة رفيعة المستوى في معاملات الاسواق المالية من إدراج وتأسيس الصناديق الاستثمارية وعمليات الاندماج والاستحواذ. وقد أدرج فهد أو جهز لإدراج شركات تزيد أحجام الاكتتاب فيها عن المليار ريال سعودي . كما أنه ضليع في المعاملات التجارية واستشارات الشركات والاستثمارات الأجنبية المعقدة. وقد مثل فهد أمام ولا يزال يستمر بالمثول أمام وحضور جلسات التحكيم واللجان القانونية المتخصصة وديوان المظالم والمحاكم التجارية والعامة وقضاء التنفيذ وقد عمل على قضايا تزيد مجموع قيمتها عن 25 مليار ريال سعودي، ويركز فهد مؤخرًا في مهنته بشكل أساسي على تقديم المشورة للأجهزة الحكومية وعمليات الاندماج والاستحواذ والطروحات الأولية	لا ينطبق
صالح علي الصقير	عضو	مدير إدارة الشؤون القانونية بسامبا كابيتال منذ عام 2018م. لديه خبرة تزيد على عشر سنوات، حيث سبق له العمل في شركة السوق	مدير إدارة الشؤون القانونية

المالية السعودية كباحث قانوني من عام 2007م حتى نهاية العام 2011م، كما عمل لدى هيئة السوق المالية من عام 2015م حتى عام 2018م كأخصائي في إدارة الأنظمة واللوائح في وكالة الهيئة للشؤون القانونية والتنفيذ. كما عمل أيضا في عدد من الشركات السعودية الأخرى.	بسامبا كابيتال
حاصل على بكالوريوس في الأنظمة من جامعة الملك سعود 2007م، وشهادة الماجستير في البنوك والتمويل من جامعة بوسطن، الولايات المتحدة الأمريكية 2013م وشهادة الماجستير في قانون التأمين من جامعة كونتيكت، الولايات المتحدة الأمريكية عام 2014م.	

ج. <u>أدوار وواجبات أعضاء المجلس</u>

سيكون لأعضاء المجلس المسؤوليات التالية:

1. الموافقة على جميع العقود والقرارات والتقارير الجوهرية التي يكون الصندوق طرفاً فيها.
2. الإشراف، ومتى كان ذلك مناسباً، الموافقة على حالات تعارض المصالح التي يحددها مدير الصندوق.
3. الاجتماع مرتين في السنة على الأقل مع مسؤول المطابقة والالتزام في الصندوق لمراجعة التزام مدير الصندوق بجميع القواعد والأنظمة واللوائح ذات العلاقة، بما في ذلك (على سبيل المثال لا الحصر) المتطلبات المنصوص عليها في لائحة صناديق الاستثمار.
4. التأكد من اكتمال ودقة وصحة الشروط والأحكام ومذكرة المعلومات وأي مستند آخر، سواء كان عقداً أو غير ذلك، يتضمن افصاحات تتعلق بالصندوق و/أو مدير الصندوق وإدارته للصندوق ومدى توافق ما سبق مع أحكام لائحة صناديق الاستثمار.
5. التأكد من قيام مدير الصندوق بمسؤولياته بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات وفقاً لأحكام لائحة صناديق الاستثمار والشروط والأحكام ومذكرة المعلومات.
6. اعتماد سياسة مكتوبة لحقوق التصويت المتعلقة بأصول الصندوق.
7. الموافقة على تعيين المراجع القانوني.
8. العمل بأمانة و حسن نية و مهارة وعناية وحرص وبما يحقق مصلحة مالكي الوحدات.
9. تدوين محاضر الاجتماعات التي تبين جميع وقائع الاجتماعات والقرارات التي اتخذها المجلس.

د. <u>مكافآت أعضاء المجلس</u>

يتقاضى أعضاء المجلس المستقلين مكافأة من مدير الصندوق في حال حضور اجتماعين بالسنة وهو الحد الأدنى لعدد اجتماعات مجلس إدارة حيث يتقاضى كل عضو مستقل مكافأة تدفع من أصول الصندوق. وتجدر الإشارة إلى أن هذه المكافأة يتم تخصيصها من اجمالي المصاريف المدفوعة لثمانية صناديق متوافقة مع المعايير الشرعية يديرها مدير الصندوق بمبلغ اجمالي 80,000 ريال سعودي سنوياً. وسيتم تخصيص الرسوم بناء على نسبة قيمة صافي الأصول بالصندوق إلى إجمالي قيمة صافي الأصول في هذه الصناديق المتوافقة مع المعايير الشرعية. كما تُدفع لأعضاء المجلس المستقلين مخصصات سفر بحد أقصى 7,500 ريال سعودي تدفع من أصول الصندوق. ولا يتقاضى أعضاء مجلس الإدارة غير المستقلين أي مكافأة من مدير الصندوق مقابل دورهم كأعضاء مجلس إدارة الصندوق. ولمزيد من المعلومات عن أتعاب أعضاء المجلس المستقلين يرجى مراجعة القسم 5(ب) من مذكرة المعلومات هذه

هـ. تعارض المصالح

كما في تاريخ الشروط والأحكام ومذكرة المعلومات، يتألف مجلس إدارة الصندوق من بعض موظفي مدير الصندوق. ومع ذلك، فإن أعضاء المجلس لديهم واجبات أمانة لمالكي الوحدات، وسوف يبذلون قصارى جهدهم لحل جميع حالات تضارب المصالح من خلال ممارسة الإجتهاد بنيّة حسنة. كما يمكن لأعضاء المجلس تملك وحدات في الصندوق أو أن يكون لديهم علاقات مصرفية مع الشركات التي يتم شراء أسهمها أو بيعها أو حفظها من قبل الصندوق أو نيابة عنه، أو التي يكون لدى الصندوق صفقات مرابحة معها. ومع ذلك، في حالة نشوء أي تعارض في المصالح، يتم إبلاغ مجلس الصندوق بهذا التعارض للموافقة عليه وفي هذه الحالة لا يجوز للعضو الذي لديه تعارض في المصالح التصويت على أي قرار يتخذه مجلس إدارة الصندوق ويكون للعضو أي مصلحة مباشرة أو غير مباشرة فيه.

و. عضوية أعضاء المجلس في صناديق استثمارية أخرى

صناديق سامبا كابيتال الاستثمارية	عرفان سعيد	الباجي توفيق طقطق	محمد عبدالشكور جزار	فهد بن بخيت المالكي	صالح علي الصقير
صندوق تمويل التجارة الدولية بالدولار (السنبلة دولار)	X	X	X	X	X
صندوق تمويل التجارة الدولية بالريال (السنبلة ريال)	X	X	X	X	X
صندوق المساهم للأسهم السعودية	X	X	X	X	X
صندوق السيولة بالريال السعودي (رزين ريال)	X	X	X	X	X
صندوق السيولة بالدولار الأمريكي (رزين دولار)	X	X	X	X	X
صندوق الرائد للأسهم السعودية	X	X	X	X	X
صندوق الازدهار للاسهم الصينية	X	X	X	X	X
صندوق الفريد للأسهم السعودية	X	X	X	X	X
صندوق الرائد الخليجي	X	X	X	X	X
صندوق الجود للأسهم الخليجية	X	X	X	X	X
صندوق المساهم الخليجي	X	X	X	X	X
صندوق العطاء للأسهم الخليجية	X	X	X	X	X
صندوق سامبا العقاري		X	X	X	X
صندوق العطاء للأسهم السعودية	X	X	X	X	X
صندوق سامبا كابيتال للأسهم الأمريكية	X	X	X	X	X
صندوق سامبا كابيتال للأسهم الأوروبية	X	X	X	X	X

صندوق سامبا كابيتال للأسهم الآسيوية	X	X	X	X	X
صندوق سامبا كابيتال للأسهم العالمية	X	X	X	X	X
صندوق النفيس العالمي لأسهم السلع	X	X	X	X	X

11. هيئة الرقابة الشرعية

للصندوق هيئة رقابة شرعية هي نفس هيئة الرقابة الشرعية لمجموعة سامبا المالية. ويوضح الجدول التالي أعضاء هيئة الرقابة الشرعية ومؤهلاتهم:

أ- أعضاء هيئة الرقابة الشرعية ومؤهلاتهم

الاسم	طبيعة العضوية	المؤهلات
فضيلة الشيخ عبدالله سليمان المنيع	رئيس الهيئة	• عضو هيئة كبار العلماء منذ تأسيسها عام 1391هـ • عضو مجلس القضاء الأعلى بالمملكة العربية السعودية. • قاضي سابق بالمحكمة العليا بالمملكة العربية السعودية. • الرئيس السابق لمحاكم مكة المكرمة. • عضو أكاديمية الفقة الإسلامي. • عضو مجلس المعايير، وعضو المجلس الشرعي، هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، البحرين. • مستشار في الديوان الملكي. • عضو الهيئات الشرعية بالعديد من البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية.
فضيلة الشيخ الدكتور عبدالله محمد المطلق	عضو	• أستاذ الفقه المقارن بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالمملكة العربية السعودية. • عضو هيئة كبار العلماء بالمملكة العربية السعودية. • مستشار في الديوان الملكي. • مستشار للعديد من المؤسسات الإسلامية وعضو في الهيئة الشرعية للعديد من البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية.
فضيلة الشيخ الدكتور محمد علي القري	عضو	• أستاذ الاقتصاد الإسلامي والمدير السابق لمركز الأبحاث في الاقتصاد الإسلامي، جامعة الملك عبد العزيز، جدة، المملكة العربية السعودية. • خبير بالمجمع الفقهي الإسلامي الدولي، بمنظمة المؤتمر الإسلامي بجدة. • عضو اللجنة العلمية في المجمع الفقهي الإسلامي، رابطة العالم الإسلامي بمكة المكرمة. • عضو هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، البحرين. • عضو مجلس التصنيف الشرعي، الوكالة الإسلامية الدولية للتصنيف،

البحرين.

- عضو هيئة تحرير سلسلة هارفارد في القانون الإسلامي، كلية القانون جامعة هارفارد، الولايات المتحدة الأمريكية.
- عضو هيئة السوق المالية الإسلامية الدولية، انجلترا.
- عضو في الهيئة الشرعية بالعديد من البنوك والمؤسسات الإسلامية.

ب- مسؤوليات أعضاء هيئة الرقابة الشرعية

تقدم هيئة الرقابة الشرعية المشورة لمدير الصندوق فيما يتعلق بمعاملات وصفقات الصندوق المختلفة بالإضافة إلى توضيح المسائل الشرعية المتعلقة بالصندوق.

ج- مكافآت أعضاء هيئة الرقابة الشرعية

لا يدفع الصندوق أي مكافآت لأعضاء هيئة الرقابة الشرعية.

د- المعايير الشرعية

هي المعايير الشرعية المتّبعة لتحديد الأصول المتوافقة مع معايير الشريعة الإسلامية التي يمكن للصندوق الاستثمار فيها و المتبعة كذلك لمراجعة تلك الأصول بشكل دوري ومعالجة حالات مخالفة أحكام المعايير الشرعية.
وتم وضع المعايير التالية من قبل هيئة الرقابة الشرعية لأغراض تحديد أنواع الاستثمارات التي يقوم بها الصندوق:

1) محظورات قائمة على القطاع

تم استثناء أنشطة الأعمال ذات العلاقة بما يلي:

1. الدعاية والإعلان مع الاستثناءات التالية:
   أ- شركات الدعاية والإعلان التي تحقق إيرادات تتجاوز 72 % من إجمالي الدخل من دول الخليج
   ب- قنوات الأخبار
   ج- الصحف
   د- قنوات الرياضة
2. الكحول
3. الاستنساخ
4. المنشآت المالية، باستثناء:
   أ- البنوك الإسلامية
   ب- منشآت مالية إسلامية
   ج- شركات تأمين إسلامية
5. القمار
6. لحم الخنزير
7. الأفلام الإباحية
8. التبغ
9. تجارة الذهب والفضة في صورة نقد على أساس مؤجل.

أثناء عملية الاختيار، يتم مراجعة الكشف المالي الأخير لكل شركة للتأكد من أن الشركة لا تشارك في أي أنشطة تتعارض مع الشريعة بغض النظر عن هل أحدث كشف مقدم ربع سنوي أم نصف سنوي ام سنوي. إذا توفر أحدث كشف في كل من هذه الفترات، يتم استخدام الكشف السنوي حيث من المحتمل بصورة كبيرة أن يكون قد تم تدقيقه. ويتم استبعاد تلك الشركات التي يكتشف أنها لا تتقيد بالشريعة. لا تعتبر الصناعات المذكورة أعلاه إسلامية وليس من الملائم أن يقوم المسلم الحريص بالاستثمار فيها.

2) محظورات قائمة على المحاسبة

بعد استبعاد الشركات ذات الأنشطة العملية التي لا تتقيد بالشريعة، يتم بحث باقي الشركات من حيث تقيدها بالنسب المالية، حيث انه توجد نسب معينة تخالف مبادئ التقيد بالشريعة. توجد ثلاثة مجالات تحتل الاهتمام وهي الرافعة المالية والنقد ونصيب الإيرادات المتحقق من الأنشطة التي لا تتقيد بالشريعة. وتخضع جميع هذه العوامل إلى التقييم بصفة مستمرة.

1. **التقيد بالرافعة المالية**: يقاس هذا التقيد كما يلي:
   دين/القيمة السوقية لحقوق الملكية (متوسط 36 شهرا) < 33%.

2. **التقيد بالنقد**: توجد عدة أشكال للتقيد بالإشارة إلى ملكية النقد وهي:
   حسابات ذمم مدينة/ القيمة السوقية لحقوق الملكية (متوسط 36 شهراً) < 49%.
   (النقد x أوراق مالية تحمل فائدة) / القيمة السوقية لحقوق الملكية (متوسط 36 شهراً) < 33%.

3. **نصيب الإيرادات من الأنشطة التي لا تتقيد بالشريعة**: في حالات معينة، يمكن إجازة الإيرادات من الأنشطة غير المتقيدة بالشريعة، إذا تقيدت بالحد التالي:
   (دخل غير مباح بخلاف الدخل من الفائدة) /الإيرادات < 5%.

4. **نسبة تطهير توزيعات الأسهم**: تحسب هذه النسبة كما يلي:
   توزيعات الأسهم x (إيراد غير مباح/إجمالي الإيرادات)

12. مدير الصندوق

أ. اسم مدير الصندوق

شركة سامبا للأصول وإدارة الاستثمار.

ب. رقم الترخيص الصادر عن الهيئة

رقم الترخيص 37-076069 للقيام بأنشطة التعامل بصفة أصيل ووكيل والتعهد بالتغطية، وإدارة صناديق الاستثمار ومحافظ العملاء، والترتيب وتقديم المشورة والحفظ في الأوراق المالية. كما أن سامبا كابيتال مخولة بتقديم تمويل صفقات هامش التغطية بموجب رخصة التعامل.

لمزيد من المعلومات عن سامبا كابيتال يرجى زيارة الموقع www.Sambacapital.com.

ج. العنوان المسجل وعنوان عنوان العمل لمدير الصندوق

برج المملكة، العليا، ص.ب. 220007، الرياض 11311، المملكة العربية السعودية، رقم الهاتف: 7557000 800،

رقم الفاكس 2117780 11.

د. تاريخ الترخيص الصادر عن الهيئة

1428/6/10هـ (الموافق 25 يونيو 2007م).

هـ. رأس المال المدفوع

يبلغ رأس المال المدفوع لمدير الصندوق 500 مليون ريال سعودي مقسم إلى 50,000,000 سهم بقيمة 10 ريال سعودي للسهم.

و. المعلومات المالية لمدير الصندوق

السنة	2017م	2018م
الإيرادات	457,802	462,651
صافي الدخل قبل الزكاة وضريبة الدخل	271,458	276,266

ز. أعضاء مجلس إدارة مدير الصندوق

اسم عضو المجلس	نوع العضوية في المجلس	العلاقة بمدير الصندوق
الأستاذ علي حسين علي رضا	رئيس مجلس الإدارة	نائب رئيس مجلس إدارة مجموعة سامبا المالية وعضو لجنتها التنفيذية
الأستاذة رانيا نشار	نائب رئيس مجلس الإدارة	الرئيس التنفيذي لمجموعة سامبا المالية
الأستاذ الباجي طقطق	عضو	رئيس مجموعة إدارة المخاطر في مجموعة سامبا المالية
د. شجاعات نديم	عضو	نائب الرئيس التنفيذي للأعمال لمجموعة سامبا المالية
خالد الخطاف	عضو مستقل	لا ينطبق
علي التركي	عضو مستقل	لا ينطبق

ح. الأدوار والمسؤوليات والواجبات الرئيسية لمدير الصندوق فيما يتعلق بالصندوق

1. يجب على مدير الصندوق أن يعمل لمصلحة مالكي الوحدات بموجب لائحة صناديق الاستثمار و هذه الشروط والأحكام ومذكرة المعلومات.

2. يجب على مدير الصندوق الالتزام بجميع المبادئ والواجبات التي نصت عليها لائحة الأشخاص المرخص لهم بما في ذلك واجبات الأمانة اتجاه مالكي الوحدات، والذي يتضمن العمل بما يحقق مصالحهم وبذل الحرص المعقول. ويكون مدير الصندوق مسؤولا اتجاه مالكي الوحدات عن خسائر الصندوق الناجمة عن احتياله أو إهماله أو سوء تصرفه أو تقصيره المتعمد.

3. يكون مدير الصندوق مسؤولاً بشكل أساسي عن الالتزام بلائحة صناديق الاستثمار ولائحة الأشخاص المرخص لهم. ولن يحد أو يقلل أو يفي أي تكليف من قبل مدير الصندوق لمسؤولياته وواجباته لأي شخص آخر من مسؤوليات مدير الصندوق بموجب لائحة صناديق الاستثمار ولائحة الأشخاص المرخص لهم.

4. تشمل مسؤوليات وواجبات مدير الصندوق على ما يلي:

أ- إدارة الصندوق

ب- عمليات الصندوق بما في ذلك الخدمات الإدارية للصندوق

ج- طرح وحدات الصندوق

د- التأكد من دقة شروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات واكتمالها المعلومات الواردة فيها وأنها كاملة و واضحة وصحيحة وغير مضللة.

هـ- وضع السياسات والإجراءات لرصد المخاطر التي تؤثر في استثمارات الصندوق، وضمان سرعة التعامل معها؛

و- الالتزام بلائحة صناديق الاستثمار؛ و

ز- تطبيق برنامج مراقبة المطابقة والالتزام وتزويد الهيئة بالنتائج عند الطلب.

ط. <u>تكليف الأطراف الثالثة</u>

قام مدير الصندوق بتكليف شركة اتش اس بي سي العربية السعودية للقيام بوظيفة أمين الحفظ بموجب الشروط الواردة في اتفاقية الحفظ بين أمين الحفظ ومدير الصندوق.

يجوز لمدير الصندوق تفويض أو التنازل عن اختصاصاته، حسبما يراه مناسبًا وملائمًا. وفي هذه الحالة يجب أن يبذل مدير الصندوق العناية المعقولة عند اختيار أي طرف ثالث فيما يخص الصندوق (مثل الشركات التابعة والبنوك والوكلاء والوسطاء وأمناء الحفظ) ولكن لن يكون مسؤولاً عن أي خسارة أو ضرر أو التزامات أو مصاريف قد يتكبدها المستثمر بسبب عدم قيام أي من الأشخاص المذكورين بواجباتهم على الوجه المطلوب بجميع الأوقات ما لم يكن ذلك التقصير ناتج عن احتيال أو إهمال أو سوء تصرف أو التقصير المتعمد لمدير الصندوق.

ي. <u>الأنشطة أو الأعمال أو المصالح الأخرى لمدير الصندوق التي تمثل أهمية جوهرية أو من الممكن أن تتعارض مع أنشطة الصندوق</u>

يجوز لمدير الصندوق إدارة صناديق استثمارية أخرى يكون لها أهداف/استراتيجيات مماثلة بشكل كلي أو جزئي لأهداف واستراتيجيات الصندوق. كما يجوز لمدير الصندوق الاستثمار من خلال الصندوق في شركات قد يقدم لها مدير الصندوق خدمات لحسابه الخاص.

يجب على مدير الصندوق تجنب أي نوع من تضارب المصالح بين مصالح الصندوق ومصالح مالكي الوحدات، ويجب ألا يعمل على تحقيق مصالح مجموعة معينة من مالكي الوحدات على حساب مالكي وحدات آخرين.

يتم إخطار مجلس إدارة الصندوق بأي تضارب في المصالح، ويتم طلب موافقته فيما يتعلق بأي تضارب مصالح قد ينشأ أثناء تشغيل الصندوق.

يتم الإفصاح فوراً عن أي تضارب مصالح في الموقع الالكتروني لمدير الصندوق والموقع الالكتروني لتداول وفي التقرير السنوي للصندوق.

ك. الأحكام المنظمة لعزل مدير الصندوق أو استبداله

للهيئة عزل مدير الصندوق واستبداله واتخاذ أي إجراء تراه مناسباً لتعيين مدير صندوق بديل أو اتخاذ أي تدبير آخر تراه مناسباً في حال وقوع أي من الحالات الآتية:

1. توقف مدير الصندوق عن ممارسة نشاط الإدارة دون إشعار الهيئة بذلك بموجب لائحة الأشخاص المرخص لهم؛
2. إلغاء ترخيص مدير الصندوق في ممارسة نشاط الإدارة أو سحبه أو تعليقه من قبل الهيئة؛
3. تقديم طلب إلى الهيئة من مدير الصندوق لإلغاء ترخيصه في ممارسة نشاط الإدارة؛
4. إذا رأت الهيئة أن مدير الصندوق قد أخل، بشكل تراه الهيئة جوهرياً، بالتزام نظام السوق المالية أو لوائحه التنفيذية؛
5. وفاة مدير المحفظة الاستثمارية الذي يدير أصول الصندوق أو عجزه أو استقالته مع عدم وجود شخص آخر مسجل لدى مدير الصندوق قادر على إدارة أصول أو استثمارات الصندوق؛ أو
6. أي حالة أخرى تراها الهيئة، بناء على أسس معقولة، أنها ذات أهمية جوهرية.

13. أمين الحفظ

أ. اسم أمين الحفظ

، شركة اتش اس بي سي السعودية

ب. رقم الترخيص الصادر عن الهيئة

37-05008

سجل تجاري رقم 1010221555 بتاريخ 1427/6/27هـ (الموافق 2006/7/23م)

ج. العنوان المسجل وعنوان العمل لأمين الحفظ

7267 العليا، المروج، الرياض 12283-2255، المملكة العربية السعودية.

د. تاريخ الترخيص الصادر عن الهيئة

1426/10/17هـ (الموافق 2005/11/19م)

هـ. الأدوار الأساسية ومسؤوليات أمين الحفظ فيما يتعلق بالصندوق

- دون الإخلال بأي تكليف من قبل أمين الحفظ لأي طرف ثالث أو أكثر بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار أو لائحة الأشخاص المرخص لهم، يكون أمين الحفظ مسؤولا بالكامل عن الالتزام بلائحة صناديق الاستثمار.
- يكون أمين الحفظ مسؤولا اتجاه مالكي الوحدات عن خسائر الصندوق الناجمة عن احتياله أو إهماله أو سوء تصرفه أو تقصيره المتعمد.
- يكون أمين الحفظ مسؤولاً عن حفظ وحماية أصول الصندوق بالنيابة عن مالكي الوحدات، ويكون مسؤولاً عن اتخاذ كافة التدابير الإدارية اللازمة فيما يتعلق بحفظ أصول الصندوق.

و. المهام التي كلف بها أمين الحفظ طرفاً ثالثاً فيما يتعلق بصندوق الاستثمار

يجوز لأمين الحفظ تكليف طرف ثالث أو أكثر أو تابعيه بالعمل كأمين حفظ للصندوق من الباطن من غير مدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو أي من تابعيهم.

ز. الأحكام المنظمة لعزل أمين الحفظ واستبداله

للهيئة عزل أمين الحفظ واستبداله واتخاذ أي إجراء تراه مناسباً لتعيين أمين حفظ بديل أو اتخاذ أي تدبير آخر تراه مناسباً في حال وقوع أي من الحالات الآتية:

1. توقف أمين الحفظ عن ممارسة نشاط الحفظ دون إشعار الهيئة بذلك بموجب لائحة الأشخاص المرخص لهم؛
2. إلغاء ترخيص أمين الحفظ في ممارسة نشاط الحفظ أو سحبه أو تعليقه من قبل الهيئة؛
3. تقديم طلب إلى الهيئة من أمين الحفظ لإلغاء ترخيصه في ممارسة نشاط الحفظ؛
4. إذا رأت الهيئة أن أمين الحفظ قد أخل، بشكل تراه الهيئة جوهرياً، بالتزام نظام السوق المالية أو لوائحه التنفيذية؛ أو
5. أي حالة أخرى تراها الهيئة، بناء على أسس معقولة، أنها ذات أهمية جوهرية.

إذا مارست الهيئة صلاحياتها في عزل أمين الحفظ، فيتعين على مدير الصندوق تعيين أمين حفظ بديل وفقاً لتعليمات الهيئة، كما يتعين على مدير الصندوق وأمين الحفظ المعزول التعاون بشكل كامل من أجل المساعدة على تسهيل النقل السلس للمسؤوليات إلى أمين الحفظ البديل وذلك خلال الـ (60) يوماً الأولى من تعيين أمين الحفظ البديل. ويجب على أمين الحفظ المعزول أن ينقل، حيثما كان ذلك ضرورياً ومناسباً ووفقاً لتقدير الهيئة المحض، إلى أمين الحفظ البديل جميع العقود المرتبطة بالصندوق.

ويجوز لمدير الصندوق عزل أمين الحفظ بموجب إشعار كتابي إذا رأى بشكل معقول أن عزل أمين الحفظ في مصلحة مالكي الوحدات، وعلى مدير الصندوق إشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً بذلك فوراً. ويجب على مدير الصندوق تعيين أمين حفظ بديل خلال 30 يوماً من تسلم أمين الحفظ إشعار العزل، ويجب على أمين الحفظ المعزول التعاون بشكل كامل مع مدير الصندوق لتسهيل النقل السلس للمسؤوليات إلى أمين الحفظ البديل. وسيقوم مدير الصندوق بالإفصاح فوراً في موقعه الإلكتروني والموقع الإلكتروني لتداول عن قيامه بتعيين أمين حفظ بديل للصندوق

14. مستشار الاستثمار

لا ينطبق.

15. الموزع

لا ينطبق

16. المحاسب القانوني

أ. اسم المحاسب القانوني

برايس ووتر هاوس كوبرز.

ب. العنوان المسجل وعنوان العمل للمحاسب القانوني

برج المملكة – الدور 21
ص.ب. 8282، الرياض 11482
المملكة العربية السعودية

ج. الأدوار الأساسية ومسؤوليات المحاسب القانوني فيما يتعلق بالصندوق

يكون المحاسب القانوني، المعين من قبل مدير الصندوق بعد موافقة مجلس إدارة الصندوق، مسؤولاً عن مراجعة القوائم المالية الأولية والسنوية للصندوق وفقاً للمعايير المعتمدة من قبل الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين، لأئحة صناديق الاستثمار،هذه الشروط والأحكام ومذكرة المعلومات.

17. معلومات أخرى

أ. سياسة تضارب المصالح

يقوم مدير الصندوق بتزويد مالكي الوحدات، بناء على طلبهم، بالسياسات والإجراءات للتعامل مع أي تضارب مصالح فعلي و/أو محتمل بدون رسوم.

ب. التخفيضات والعمولات الخاصة

غير قابل للتطبيق.

ج. الزكاة والضريبة

يتحمل مالكو الوحدات مسؤولية دفع ضريبة القيمة المضافة والضريبة و/أو ضريبة الدخل و/أو الزكاة المتعلقة باستثمارهم في الصندوق. وستخصم مدفوعات ضريبة القيمة المضافة المطبقة فيما يتعلق بنفقات ورسوم الإدارة من قبل مدير الصندوق من أصول الصندوق. ومع ذلك، يضل مالك الوحدات المعني مسؤولا عن دفع الزكاة و/أو ضريبة الدخل.

د. اجتماعات مالكي الوحدات

يتم عقد اجتماع مالكي الوحدات بناء على دعوة من مدير الصندوق.

يجب على مدير الصندوق عقد اجتماع لمالكي الوحدات في غضون 10 أيام من تلقي طلب خطي من أمين الحفظ أو مالك/مالكي وحدات يمثل/يمثلون ما لا يقل عن 25٪ من قيمة إجمالي وحدات الصندوق.

يطلب مدير الصندوق عقد اجتماع لمالكي الوحدات من خلال إعلان على موقعه الإلكتروني وعلى الموقع الإلكتروني لتداول وإرسال إشعار خطي إلى جميع مالكي الوحدات وأمين الحفظ قبل انعقاد الاجتماع بما لا يقل عن 10 أيام قبل الاجتماع وما لا يزيد عن 21 يوما قبل الاجتماع. ويجب أن يحدد الإعلان والإشعار تاريخ الاجتماع ومكانه ووقته والقرارات المقترحة. وفي الوقت نفسه، يجب على مدير الصندوق إحالة نسخة من أي إشعار إلى الهيئة.

يكون النصاب اللازم لإجراء اجتماع مالكي الوحدات هو عدد من مالكي الوحدات المالكين لما يقل عن 25٪ من قيمة الإجمالية لوحدات الصندوق.

إذا لم يتم التوصل إلى النصاب المطلوب بنسبة 25٪ في اجتماع مالكي الوحدات، يدعو مدير الصندوق إلى عقد اجتماع ثان بإعلانه على موقعه الإلكتروني والموقع الإلكتروني لتداول، وبإرسال إخطار كتابي إلى جميع مالكي الوحدات وأمين الحفظ قبل خمسة أيام على الأقل من تاريخ انعقاد الاجتماع الثاني الذي يعتبر مكتمل النصاب بغض النظر عن نسبة إجمالي الوحدات الممثلة في الاجتماع (سواء شخصيا أو بالوكالة).

يحق لكل مالك وحدات تعيين ممثل في اجتماع حملة الوحدات.

لكل مالك وحدات حق تصويت واحد لكل وحدة مملوكة في الصندوق وقت انعقاد الاجتماع.

يجوز عقد اجتماعات مالكي الوحدات ومداولتها والتصويت على القرارات من خلال الوسائل الفنية الحديثة وفقا للمبادئ التنظيمية التي تفرضها الهيئة.

هـ. الإجراءات الواجب اتباعها من أجل إنهاء أو تصفية الصندوق

دون الإخلال بما تم النص عليه في هذه الشروط والأحكام ومذكرة المعلومات، سيقوم مدير الصندوق في حال رغبته في إنهاء الصندوق بإشعار مالكي الوحدات والهيئة كتابياً قبل التاريخ المحدد للإنهاء بـ (21) يوم على الأقل.

في حال انخفضت قيمة صافي أصول الصندوق إلى ما دون متطلب 10 ملايين ريال سعودي ولم يتمكن مدير الصندوق من تصحيح الوضع خلال 6 أشهر من تاريخ إشعار الهيئة بحدوث ذلك، سيقوم مدير الصندوق بإنهاء الصندوق وإشعار الهيئة ومالكي الوحدات بذلك إلا إذا تم الحصول على إعفاء من ذلك المتطلب.

دون الإخلال بهذه االشروط والأحكام ومذكرة المعلومات، سيقوم مدير الصندوق عند إنهاء الصندوق البدء بإجراءات تصفية الصندوق. وسيقوم بالإعلان عن ذلك في موقعه الإلكتروني والموقع الإلكتروني لتداول مبيناً المدة المحددة لتصفية الصندوق. ويتم توزيع عوائد التصفية على مالكي الوحدات حسب نسبة ملكيتهم في الصندوق بعد خصم كامل التزامات الصندوق.

و. إجراءات الشكاوى

إذا كان لدى أحد مالكي الوحدات أي شكوى فيما يتعلق بالصندوق، فإنه يجب عليه إرسال شكواه إلى وحدة شكاوى العملاء بمدير الصندوق عن طرق أي من القنوات التالية:

- على العنوان التالي:
  - وحدة شكاوى العملاء، سامبا كابيتال، برج المملكة، العليا، ص.ب. 220007، الرياض، المملكة العربية السعودية
  - رقم الهاتف: 80075570000
  - رقم الفاكس: 112117780
- البريد الإلكتروني: CustomerCare@sambacapital.com
- يمكن الاطلاع على عناوين مراكز استثمار مدير الصندوق في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق.

يقدم مدير الصندوق نسخا من إجراءات معالجة الشكاوى إلى مالكي الوحدات عند الطلب دون مقابل.
فيما يتعلق بالشكوى، إذا لم يتم التوصل إلى تسوية، أو لم يتم تلقي أي رد، في كل حالة خلال 30 يوم عمل، يحق لمالكي الوحدة تقديم شكواها إلى قسم شكاوى المستثمرين في هيئة سوق المال. كما يجوز للمستثمر رفع شكوى إلى لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية بعد 90 يوما تقويميا من تاريخ تقديم الشكوى إلى الهيئة، ما لم تقم الهيئة بتوجيه المشتكي بتقديم شكواه إلى لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية قبل مرور هذه الفترة.

ز. الجهة القضائية المختصة

يكون للجنة سلطة الفصل في المنازعات الناشئة عن الاستثمار في الصندوق.

ح. المستندات المتاحة لمالكي الوحدات

إن المستندات المتاحة لمالكي الوحدات هي الشروط والأحكام ومذكرة المعلومات المعلومات، وملخص المعلومات الرئيسية، والعقود المذكورة بهما والقوائم المالية.

ط. أصول الصندوق

تعد أصول الصندوق مملوكة بشكل جماعي لمالكي الوحدات ملكية مشاعة. وليس لمدير الصندوق (أو مدير صندوق من الباطن) أو أمين الحفظ (أو أمين الحفظ من الباطن) أو مقدم المشورة أو الموزع أي مصلحة في أصول الصندوق أو مطالبة فيها إلا إذا (1) كان هذا الشخص مالك وحدات؛ أو (2) إذا كانت المصلحة أو المطالبة مسموحاً بها بموجب لائحة صناديق الاستثمار ومصرح عنها في هذه الشروط والأحكام أو مذكرة المعلومات.

ي. معلومات عامة

يجب أن تستند جميع القرارات التي يتخذها مدير الصندوق فيما يتعلق بالصندوق على المعلومات المتاحة للجمهور.

يتم إعادة استثمار أي توزيعات أرباح أو عائدات مماثلة ناشئة عن استثمارات الصندوق في الصندوق. إن إعادة استثمار هذه العائدات في الصندوق سيؤدي إلى تحسين قيمة وسعر الوحدات.

بموجب هذا يفوض المشترك مدير الصندوق على تفويض أو تحويل صلاحياته أو التنازل عنها، حسب مايراه مدير الصندوق مناسباً، لأي مؤسسة مالية واحدة أو أكثر من مؤسسة مالية (على مسؤلية ومخاطرة المشتركين) للعمل بصفة مستشار أو مدير من الباطن أو أمين حفظ أو وكيل أو وسيط لهذا الصندوق، وعلى التعاقد مع هذا الطرف المفوض لغرض تقديم، حسب مقتضيات السياق، خدمات إدارة الاستثمار و/أو خدمات الحفظ الآمن للأوراق المالية و الأصول سواءً كانت مباشرة أم عن طريق طرف ثالث.

ويفهم المشترك أن مدير الصندوق لن يفصح عن أية معلومات تتعلق بالمشترك إلى الطرف المفوض المذكور أو أي طرف ثالث ما لم يقضي أي قانون أو نظام في أي اختصاص نافذ بهذا الإفصاح، أو في حال أن الطرف المفوض المعني اعتبر الإفصاح ضرورياً لتمكينه من أداء واجباته.

ما لم ينص على خلاف ذلك بموجبه، لا يعد مدير الصندوق مخلاً أو مسؤولاً تجاه المستثمر أو أي طرف ثالث، عن أي تأخير أو خطأ أو فشل في أداء أو تأخير في أداء أي من وظائفه وواجباته بسبب القوة القاهرة بما في ذلك الالقضاء والقدرأو المقاطعة أو الإضرابات العمالية أو العمالية أو انقطاع خدمات الطاقة أو الاتصالات أو الاضطرابات المدنية أو أي أعمال مماثلة خارج نطاق السيطرة المعقولة لمدير الصندوق. يجب على مدير الصندوق إخطار المستثمر كتابة بأي تأخير جوهري يعزى إلى مثل هذه الأحداث أو الظروف.

وفقًا للائحة صناديق الاستثمار ولائحة الأشخاص المرخص لهم، يجوز لمدير الصندوق الدخول في ترتيبات عمولة خاصة تقتصر على تنفيذ المعاملات نيابةً عن الصندوق، أو تقديم الأبحاث لصالح الصندوق.

يقوم مدير الصندوق بالحفاظ على سرية المعلومات التي يتم الحصول عليها من مالكي الوحدات، إلا إذا كان الإفصاح مطلوبا بموجب نظام السوق المالية أو القوانين أو الأنظمة المعمول بها في المملكة أو في حال وافق مالك الوحدات المعني على الإفصاح.

إذا كان المستثمر شخصًا طبيعيًا، تكون أحكام هذه الوثيقة ملزمة على ورثته ولمديري تركته ولمنفذي وصيته و لممثليه الشخصيين وأمناءه والمتنازل لهم وقبول المستثمر لهذه الشروط والأحكام لا ينقضي تلقائيا عند وفاته أو عجزه.

إذا كان المستثمر شخصية قانونيه، فإن أحكام هذه الاتفاقية لا تنقضي تلقائيا بسبب إعسار أو إفلاس أو تصفية المستثمر أو أي الشركاء أو المساهمين فيه (أو وفاة أي منهم إلى الحد الذي يكون أي منهم شخص طبيعي). ودون الإخلال بما تقدم، يجوز لمدير الصندوق، وفقا لتقديره الخاص، تعليق أي صفقة ذات علاقة بهذه الوثيقة، إلى أن يتلقى أمرا من المحكمة أو توكيلا يخول أي من ورثة المستثمر أو مديري تركته أو منفذي وصيته أو ممثليه الشخصيين أو أمناءه أو المتنازل إليهم لتنفيذ مثل هذه الصفقات.

يجوز لمدير الصندوق وتابعيه الإفصاح عن أي معلومات بحوزتهم، بما في ذلك أي معلومات عن المستثمر، إلى أي طرف ثالث لأي سبب، بما في ذلك ما قد يتطلبه النظام لأغراض تنفيذ الخدمات بموجب هذا المستند ويوافق المستثمر بموجبه على هذا الإفصاح.

يجوز تقديم خدمات التعامل المقدمة للصندوق من خلال قسم الوساطة لدى مدير الصندوق أو أي وسيط آخر.

يقوم مدير الصندوق بإرسال جميع البيانات والإشعارات والمراسلات المتعلقة بالصندوق إلى مالكي الوحدات على العنوان المبين في نموذج فتح الحساب. ويتعين على مالكي الوحدات إشعار مدير الصندوق في جميع الأوقات بعناوين بريدهم الصحيحة وإبلاغ مدير الصندوق فورا بأي تغيير في عناوينهم. وفي حال

عدم قيام مالكي الوحدات بإخطار مدير الصندوق بعنوانهم الصحيح، أو إذا طلبوا من مدير الصندوق عدم إرسال البيانات والإشعارات حول استثماراتهم في الصندوق، فإنهم يعفون مدير الصندوق من أي مسؤولية ويتنازلون عن حقوقهم أو مطالباتهم ضد مدير الصندوق والتي قد تنشأ بشكل مباشر أو غير مباشر عن أي إخفاق في تزويدهم بهذه البيانات أو الإشعارات أو أي معلومات عن استثماراتهم، أو أي حقوق قد تنشأ عن عدم الاستجابة لهذه الإشعارات، أو للتحقق من المعلومات أو تصحيح أي أخطاء أو أخطاء مزعومة في أي من هذه البيانات أو الوثائق أو المعلومات.

ك. إعفاءات الهيئة لأي حدود أو قيود للاستثمار

لم يحصل الصندوق على أي إعفاءات من الهيئة فيما يتعلق بقيود الاستثمار التي قد تنطبق على الصندوق طبقاً للائحة صناديق الاستثمار.

ل. ممارسة حقوق التصويت المرتبطة باستثمارات الصندوق

يتشاور مجلس إدارة الصندوق مع مسؤول المطابقة و الالتزام ويوافق على السياسات العامة المتعلقة بحقوق التصويت المنسوبة إلى الصندوق بناءً على الأوراق المالية المدرجة في محفظة أصوله.

يقرر مدير الصندوق، وفقا لتقديره، ووفقا لسياسات وإجراءات التصويت المعتمدة من قبل مجلس إدارة الصندوق، ممارسة أو عدم ممارسة أي حقوق تصويت بعد التشاور مع مسؤول المطابقة و الالتزام، ويجب عليه الاحتفاظ بسجلات كاملة موثقة لممارسة حقوق التصويت هذه (بما في ذلك أسباب ممارسة أو عدم ممارستها بأي طريقة معينة).

18. معلومات إضافية متطلبة لأنواع معينة من الصناديق

لا ينطبق.

إقرار وموافقة المستثمر:

اسم المستثمر:

توقيع المستثمر: التاريخ:

للمستثمرين من الشركات:

الشخص/الأشخاص المخولين بالتوقيع:

ختم الشركة:

العنوان / العناوين:

البريد الإلكتروني:

الجوال:

الهاتف:

الفاكس: